

كتاب



من مؤلفات

فِيلِسْوَالَاهْرَفِيِّ لِحُقْفَافِينَ

العارف الكامل المعروف بميرداماد

# كتاب



من مؤلفات

فِي لُسُونِ الْأَدْهَرِ فِي الْحُجُّفَيْنِ

العارف الكامل المعروف بميرداد

# الرَّوْضَةُ السَّمَاءُ فِي سَرِّ الْأَحَادِيثِ الْأَمَبَرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين حمدًا ينبع لكرمه وجهه ويعلق لعز جلال ذئبه عرشه  
وعلمه وعمله وملائكته طب املكته والصداوة السالمة الثالثة على  
ظهوره من خلائقه بمحنة المصطفين من برته واصفيا الطاهرين حمل العلم  
وخرجه الوجه من الأسفين من حاماته الأربع من مرعاته أنا العدل  
فانا حجج المربيين ورافع المغافقين المردح قبر الحبيب الغني محمد بن خديج  
ناور الداما وحسيني غنم الله لذة ثابتة بالحنى سقاوه في المصير اليه من كان  
المقربين بمن لهم لذى وجعل غير يومية عنده ولا اوصى العظيم بالجليل  
فضل العظيم بدء بليل على قلوب العقول ويتلو على سماع الابنان المنصرع  
ووصفا المفترى مقاوماً المفترى المقول به العقول العبرة اوقعت المخوا  
من العقول المراجحة اطوع القرآن الحكم من النزول الكريم مع كونها افضل  
العجزات واجملها واعظم الابيات واجرها ايشا من دفعها ادوم البقاء

الابد وثباته اقمع الثبات بلا مرد فنوباته من حماقى الحكم وعفا عن البلاغة  
 ما يتناهى بل ما لا يتناهى ما لا يتناهى ابلغ لا طقو دا صدق شاهد انتفاف الله الامر  
 دجلة الله اذ عاصى من محبته فغليت اقبها الاقدون من الانبياء والارشون من اسرار  
 الاواز اذ قو المبصرا الناصل ولطف التدبر هناف بعقله فما قبلنا من حبسها الله  
 اذا عيل الله تعالى ضاع بها موافق واجب فاحكم وانقض واما هو فلا صود  
 ولن يصادف فيها ناله عمولنا فقبلنا وها من امن بنية اهله بغير بدلا  
 وكلما اذادت اروع اعلى الاحكام فما ينزل من اذ عجب بقصة اذ اذ عادلها  
 يشاركه لا جسدهن بعد او سقطوا فنبا وهم يطأطئونه ورعن  
 سادتنا الطاهرين امن الله وترجمه وحيه في سفر اعيان في السنه امر وعميلو  
 الله وديلماته على ارواحهم الفادمه وابشام الطاهرون مقابلو الحكم وحقها  
 التوحيد لا يتباهى ما سببه ذلك من ياب الله الصافق وكمابر الناطق اذ  
 الرحمن وشرفات المزان مثابة من العقول والاصناف ما ثابه الامداق من الرؤوف  
 ودنبته الى العلام والحكمة بنته المغلوط المحسور لمير المؤمنين وسبيله  
 مابا بباب المقادير المطالب بالسيطرين على زمان طال عليهم القتلوات  
 نوامها ومن النبلات فاصيدهم في خطيبة واشنطة احاديثه فادعوه  
 اساليبه حبائمه وموادهن هر فنا به وبل وضم تحرفها الا اضها وبرع  
 تدهش منها الاحد المعم ايجرا تواهر الدليل على الرسائل والبيانه  
 واسطع الجح وانور البراهين على الوجه والوراثه لايها من غامضها

من ابيات رفيف

رسائل من دروسه  
من نوع رسائله

المو

العلوم ومحاذات العلماء وامهات الحكمة وأصطلاحها المكان مع انهم لم يخلفو  
للمختلدار بغير احتشدوا في مختلف الاخذ من ادب وعلم وكانت العلوم في عصرهم  
مقدمة ولا كتب الحكمة في منهم مترجمة او لشكرا باللغة الفجئى مثلهم اذا جعلناها  
جزءاً من الماجامع وان كتاب الكافي لشیخ الدين والدين الاسلام بغيره الفرقه ووجه  
الخلافه وذهب المحدثين بجهة الفقه والعلم والحقوق والبعين الى جعفر محمد بن علي بن  
اسحق الكلبي رفع المقدمه وجنبه في الصدقيين والحقه ببنيه وامنه الظاهر  
مدحوي من ذلك طبقاً وافياً وفطاماً كافياً ولم يكن بهم الا حذر الفقهاء  
والعلماء والعلماء والحكما من عصر قصنبيه الخز من اهذا والمؤسسين له  
بعاطي حلغو امسنه شرح من امسنه تفريح لتفصيلها ومحتررها مع ما زلني قد  
في الادوار والاعصارها ومهما الامر الاكتاب في الافتار والامصارها ما على  
كان دخواز ذلك ففيه المبقر وقوة المقدمة مخصوصاً الى ان يكون للمرء في جوهر  
بحفيته الادلى المخطوطه مطبوعاً على قدر بجهة سماواته وفطوه ملكوتية وغزارة  
عقلانية وجلالة قدسانيه ثم اذا هوى فطرة الشانه المكونه من كل علم من العلوم  
والفنون والحكمة والشهنه الاصليه والفرعنه على النصل الاتم والنضيل الادنى  
ذات در ومضى وتتبع عرض عن المراجعان كثير الباحثان قد ادعى بعض دوجع ناظر  
نوظرك درها الحال او مدا طوبلا مجتمده افي مبلغ قوته العاقله والغايه  
منها تهادى مهياها من التمثال واسباب اغ شطره النظري في العمل في كفنه من زان الاستكمال  
ومنع تلك تشك اذا ذا خلوات وخلوات في محاهه اعليه ومرصد

قد ستر دعاء أقامها ملائكة مضراعاً لخوت نار ثم من زكادوا ومن ذكر وفاته أبتدا  
البلة المؤلعة باسم الله الحنف مكتاثباً في رحمة الله طوعاً باللوّاع يقرّ الجنيه بوعي  
مجامع اشواقي في سبيل الرفان شعوباً وبنبر شهره وارداً فمه على شدة الأخلاص  
عكونا وقلماً تفق سباح النهان للامر باستجاح ذلك ويعزونه ان يكون العذل  
مثيراً لسلوك تلك المسالك واذربى العظيم عزّ مجده وجل سلطانه قد حضرة  
وخفته بطولة وفتوّر في موضوع سحب المطهرة والمن الكبيرة ووموضع تلك الاصناف  
البارقة والأنوار الشارقة ليتّبع لشرح صدر الحكمة وطبيعتها ولتشعر العقول  
وففاع شرقيّ عنها وظنّ المتعطشون المولعوا ولو بجاذبية امثاله وارضاً ماع خامش  
وزدوا بمحب من اللوعة فاما منه وقلوب بين يدي الالتباع جائحة وهم عصافحة  
وعصبية كالجهة قد جمعتهم الصفا الروحانية والقرابة المعنوية ان يقتسموا الميتة  
المقحمة مرتباً ما بين بحثها وغامره لدتها وحاملاً لوزانها فعادوا وانهما اطففت  
اقتلوا هم نفع على الاقتراح اخذت الله مكثلاً لهم فنفتح على الالتحاق بالآلة  
وكلما ابى المذاق غابوا الى المراجعة فحيث اعذى القنادير وعيته بالمعاذير  
فيما زدن الله سنجاناً بجيئهم الى مفترهم ونجذبهم التبلي للحق من طريقهم وسررت  
وازاحت العصلا وفككت العقد وفككت الاستار وجلبت الخراب بمحب الأسرار  
في بذلك اوان المدارسة مجرري الموسيقى وملقات ملائكة ملائكة ملائكة ملائكة  
الغواصي فافتشرت في الاغطاء وانشهرت في الاصناف فتعجبت مثارها العطش  
الشارفوون عقا واسنفها الراضي الغادرون حما ولقد قشت المفاصيم العلما

دَاكَارِمُ الْفَضْلَةِ فَانْقَعَهُمْ إِنْبَاقًا وَإِشْرَقَهُمْ عَلَى مَطَاحِنِ اتِّصَارِهِمْ أَشْرَقَهُمْ فَلَمْ يَلْمِزْهُمْ  
مَنْ بَلَّ إِشَارَةَ إِلَيْهِمْ جَمِيعًا هَا جَمِيعًا دَرَبَهُمْ وَأَنْظَهُمْ هَا تَطَافِرَتْهُمْ فَأَطْلَبَهُمْ  
بِطَلْبِهِمْ بِلَا مُشَتَّلَتْهُمْ فِي شَارِزِهِمْ فَهَا هُمْ بِنَفْسِهِمْ مِنْ أَنَّهُ دُعْيَهُ وَعِصْمَتْهُ  
بِنَفْسِهِ مِنْصُوصَهُ الْبَنْبَنْ مِنْصُوصَهُ التَّبَنْ مِلْقَاهُ إِلَى تَأْوِيلِ الْأَنْبَابِ مِنَ الْجَنَابَاتِ  
وَالْعُقَدِ الْمَمْلَأَةِ عَلَى بَنَاعِ الْأَذْكَارِ مِنَ الْفَقَهَا وَالْعِرْفَا وَازْهَرَهُ بِالْبَنْبَنْ  
عَقْلَيْهِمْ أَمْ رَفِعُهُمْ قَلْبَيْهِمْ مِنْ رَشْحِ سَاءِ عَالَمِ الْمَلْكُوتِ وَسَخَابَهُمْ أَغْصَنَهُمْ  
مِنْهُ الرَّهْبَوْنَ الْبَلْلَوْبُوْنَ فَلَمْ يَكُنْ وَمِنْهُمْ الرَّوَاسِحُ الْمَأْوَافُ بِنَفْسِهِ شَرَحُ الْأَمَاثِ  
الْأَمَاثِيْنَ وَالثَّقَةُ بِاللهِ وَعَدَهُ وَالْأَعْنَاصُ مِنْهُ مَلَائِكَةُ زَلَّهُ وَقُولُّ سَجَنَهُ  
**الْأَفَارِدُ الْأَحْمَرُ وَبَلْسُ الْمَحَدَقَهُنْ جَرَانْ إِنْتَهَى عَنْ نَقْرَهُ عَلَيْهِ الْأَذْيَارُ**  
خَبِيرُ الْأَيَّاهِ الْمَحَدَقِيلُ مَوْلَوْهُ الْوَكْفُ بِالْجَنْبَلِ عَلَى حِبِّهِ الْجَنْبَلِ فِي خَصْصِ الْمَسَانِعِ يَعْضُرُ  
الْمُحَقَّقُونَ الْمَحَدَقَلَطَهُمَا الْعَصَفَاتِ الْكَالِبَهُ لَأَحْدَقَهُمْ حَمَلَ الْأَشَانِ وَغَيْرُهُمْ  
هَذَا الْقَبِيلُ حَمَدَ اللهُ جَلَّ شَاءَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلثَّبِيثِ بِلَبَنَ طَالِبُوْجُ  
عَلِيِّ كَاهَنَ لَا تَعْدُ لَا تَخْدُ وَرَصْعُ عَلِيِّهِ مَوْلَدُكَرَهُ إِلَيْهِ الْأَلْبَنَاهُمْ فَعَدَكَفَ  
عَنْ صَفَاتِ كَاهَهُ بِكَلَّا لَأَتَ قَطْعَبَهُ تَفَضِّلَيْهِ غَيْرُهُنَّا مِنْهُ فَانْكَلَذَهُ مِنْ  
ذَوَاتِ الْوَجُودِ تَمَدَّلَ عَلَيْهِ لَا يَخْتُورُ مِثْلُهُمْ الدَّلَالَنِعُ الْأَلْفَاظُ وَالْعَبَادُ  
وَمِنْ ثُمَّ قَالَ كَاهَهُ شَاءَ عَلِيِّهِ كَاهَثَبَهُ عَلِيِّهِ فَهُوَ الْأَوَمُ لِلَاخْتَصَانِ  
كَلامُ الْحَمْدِ الْجَنْسِ فَلَوْ بَعْدَانْ بِرَادَانْ جَنْسُ الْمَحَدَقَلَطَهُ بِهِ تَعَالَى لَأَنَّ النَّوْتَ  
الْكَالِبَهُ تَرْجَعُ الْبَلَانِدَ فَاعْلَمُهَا وَغَا بِهَا كَا حَمْقَنِيْنِ قَامَهُ وَالْمَهْمَلَهُ الْمَهْمَلَهُ

لما كبرت دخلت سفارة بريطانيا  
لنشر العلوم كمسؤولة عن المخابرات  
والبيئة والطلاب الجدد  
وخصصت شهادتها لجامعة بريستون

يُعَالِجُونَ بِمَدْفَأٍ رَاةً لِلْمِدَّةِ  
فِي الْعَوْنَادِ وَمُبَشِّرًا فِي الْجَنَّةِ  
وَذَلِكَ كَمَا أَمْرَيْتَنِي كَمَا نَقَلَ عَلَيْهِ  
وَسَارَ وَصَفَّعَ حَسَدَهُ أَوْ حَسَدَهُ مَنْ يَحْسَدُ  
فِي التَّهْدِيدِ بِالْجَنَّةِ هُمْ الْمُغْرَّبُونَ  
كَمَا هُمْ سَارُوا إِلَيْهَا

لَا كَانَ الْجَهْلُ خَلَالًا فَنِيَ طَرَادًا ثُلَّةً مِنْ عَذَابِ رَبِّكَ وَلَعَلَى بَعْضِهَا كَفَاهَا  
 بِالْأَلْزَامِ حَدَفَهَا الْفَاعِلُ هُوَ الْحَامِدُ وَمَا الْمَهْمُومُ مِنْ بِالْأَلْزَامِ وَثَانِهَا  
 الْقَابِلُ مَوْلَانَ فِي الْغَيْرِ الْأَوَّلِ وَالْمَوْجُوذُ كُلُّهَا فِي الْمَعْنَى الثَّانِي وَثَالِثَهَا  
 الصَّوْرَةُ وَهِيَ الْمَهْوِيَّةُ الْمُنْتَادَةُ هَا الْخَامِدُ وَلَظِيرُهَا مِنَ الصَّفَاتِ الْكَافِلَةِ  
 وَالنَّعْوتُ الْجَلَالِيَّةُ لِكُلِّ مُجْمُودٍ يَجْلِيهِ دَكَالٌ وَرَأْبَعَهَا الْفَانِيَّةُ وَبَعْدَهَا الْمَوْعِدُ  
 عَدَدُهُ الْبَيْشَارِيَّةُ بِعَوْلَهِ الْمَحْوُ وَلِنَسْهَهِ الْمَبْوُدُ لِفَدْرَتِهِ الْمَارِقُ قَوْلُهُ الْمُفْدَدَةُ  
 لَامُ الْشَّلِيلِيَّةِ بِعَبْدِ الْعَابِدِ وَنَكْوَنَةُ قَارِدَةِ الْأَشْيَاءِ فَاعْلَمَ الْمَابِثُ  
فَحَقُّهُمْ فَرِيْكَدَهُمْ أَمَّا خَوْفًا وَطَعْمًا وَاجْلًا لَا وَتَعْنَى قَوْلُهُ الْمَطَاعُ  
فِي سَلَاطِينِهِ بِطِيعَهِ الْمَوْجُوذَاتِ مَا فِي الْأَدْصِنِ وَالْمَبْوَاثِ لِقَوْلِهِ حَكَانَةُ عَنِ  
عَنِ الْكُلِّ فَالْكُلُّ أَنْتَنَا طَائِبَنَّ وَلَقَوْلَهُ وَلَقَوْلُهُ لِلْمَجَدِ مِنْ فِي الْمَوَابِيِّ فِي الْأَرْضِ  
طَوْعًا وَكَرْهًا وَطَلَالَهُمْ بِالْعَدَوَنِ الْأَصَالِ قَوْلُهُ الْمَهْوِيَّ بِجَلَالِ الْمَغْرِبِ  
الْبَهْنَةِ عَنْدَهُمْ أَمَّا الْمَهْوِيَّةُ بِجَلَالِهِ وَبِبَيْبَلَهِ الْمَهْوِيَّ بِهِنَّهَا  
عَنْدَهُمْ نَوَانِلَهُ الْمَهْوِيَّ لَا نَكِدُ وَعَطَابَهُمُ اللَّهُ لَا تَنْقَدُ وَفِيهَا عَنْدَهُمْ مِنَ الْمَبَثِ  
الْبَامِجَاتِ فَلِلْبَامِيَّاتِ الصَّالِحَاتِ بِقَوْلِهِنَّهُ شَيْءٌ بِغَبَكَ مُمْبَعِنْ غَبَّا  
بِالْقَضِيَّةِ وَغَبَّهُ وَقَطْعَهُ اذْلَمُهُ فَيَهُ تَوْلَعُ بِرِيشَهُ وَحَصْرُهُ عَلَيْهِ رَغْبَهُ الْمَسِّ  
أَوْ الْفَلَانِ وَغَبَّا وَغَبُوتَادِهِنَّهُ مَحْكَمًا وَغَبَّهُهُ مَحْكَمًا إِنْصَا وَقَضَى  
إِنَّا بِهِنَّلُ وَأَكْثَرُ مِنَ الْأَضْرَاعِهِ وَالْمَطَلُبُ بِالْمَسْلَهُ وَرَغْبَهُهُ ارْتَغَبَهُ زَادَهُ مَرْتَقُهُ  
وَاشْتَاقَهُ وَرَغْبَهُهُ عَنْهُمْ وَرَدَهُ وَلَمْ يَتَشَوَّقْهُ الْبَهْرُ وَرَغْبَهُهُ عَنْهُهُ ذَلِي لِنَفْسِهِ

تعلب فضلا والرغبة والرغبا محفوظة الرا و بالقصر و مفتوحة بالمد من  
 الرغبة كالنعمه والنعما من النعم فان قلث الده المطرز في مومن العذر  
 الاشتات في العريان والاشتات فدغافه كابيه الممر في المغرب هجافه  
 والله هو رب منه لست بغير مغوب اليك وارتفاع على الخصيل  
 مخذل في كل المحن ما لا يتصادر عنكم فالله في الاشترى لها بشر  
 شخصه من ذلك ضبط و قوله اثبت جهش يقول في حدث الدعاء رغبة  
 رهبة اليك اعمل لفظ الرغبة و عدها ولو اعلمها اعمال القاتل و غيبة اليك  
 و دهشة منك لكن لما جمعها في النظر وهي احدها على الآخر كقول الشاعر  
 و ذي الجن الحواجر بالعيون و قوله الآخر متقدار محاوس سيفا والذى جده  
 اكثرها في نعاظنها لشقيين الشقيين و تقدارا لهم انه اذا كان المهوبيا ممحوف  
 تكون من عهود الشهاده كاللام والفتح و مصادفها و مبارها قبل اللهم  
 رهبة رهبة هبة بالضم الغنه و رهبة ان كذلك و اذا كان من هم مختى  
 المجالس و عطسه و قهانه و جبارته و لشنه الوله والدهش من كبرياته و  
 جبرته وهو في عرقه و غلبه محظوظ قبل الراهبة مشوقة و بغيته مبتغاه قبل  
 دعوه و هبها بالخراب و رهبة و دعوانها اضا محركين ومن ذلك  
 ما عد بنفسه لا يرى فيها بع عن امير المؤمنين عليه السلام اى يوم من الولائم  
 يوم ما فدرام يوم قدر يوم ما فدر لا اراهنه و اذا قد لابنحو المخذل  
 والرهبا والرهبا بالضم مقصورة وبالفتح ممددة من الرهبة كالرغبة

المحفوظ

الرغبة.

لِتَضَاءَ مِنْ الرُّغْبَةِ وَالرُّغْبَةِ وَالرُّغْبَةِ لَا فِي مَعَانِيَهُ الْعَظِيمَةِ وَالْجَلَالِ  
وَنَهَا يَهُ الْلَطْفُ وَالْجَمَالُ بِكَلَيْحَجَّ جَاهُ عَزِيزِ جَلَالِهِ وَلَاجْلَالِ عَزِيزِ جَاهِ أَمَّا الرُّغْبَةِ  
مِنْ اِيجَاهِ ظَلَمِهِانِ الْحَاصِلِ مِنْ بَجَاهِ الْأَمْمَى وَلَا فِيهَا الرَّعْلُ مِنْهُ وَلَمْ يَهُ فِيهِ  
وَأَمَّا الرُّغْبَةِ فِي الْجَاهِ الْمُلْطَفِ الْمُسْتُورِ فِي الْقَهْرِ الْأَمْمَى قَالَ تَعَالَى وَلَكُمْ فِي  
الْعِصَمِ حِوْءٌ إِذَا دَلَلْتُمْ بِهِنَّمَّا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ هُمْ كَادُوا عَنْهُ سَجَانَ مِنْهُ  
وَجَهْتُمْ لِأَفْلَاهِنَّهُ فِي شَدَّهُ تَقْسِيَةِ الشَّرِّيْتِ يَقْسِيَهُ لِأَعْذَارِهِ فِي سَعْدِ رَحْمَتِهِ  
مِنْ هَنَاءِ بِلْمُوْلَمْ قَوْلَهُمْ حَسْبُهُجَنَّةُ بِالْمَكَارِ وَحَسْبُ النَّارِ بِالشَّهْوَاتِ قَوْلُهُمْ  
النَّافِذَاتِ مِنْ فِي جَنِيعِ خَلْقِهِ الْمَادِبِيِّ مِنْ الْكَوْنِ لَا أَمْرُ النَّشْرِيْعِ فَلَلَّهُ مِنْهُ أَمْرٌ كَوْنِ  
أَنْهُو الَّذِي بِلَا فَاطِرٍ خَلَقَهُ وَأَمْرَتْهُ بِيْعَ بِوَاسِطَةِ الْكَبِيْرِ الرَّسُلِ عَلَيْهِ تَسْلِيمٌ  
وَالْأَوْلَ نَافَذَ فِي جَمِيعِ الْخَلْقِ فَلَا يَبْهُمُ الْأَطْاعَةُ كَمَا قَالَ تَعَالَى اِنَّمَا أَمْرُهُ  
إِذَا زَادَ شَيْئًا إِنْ يَقُولُ لَهُنَّ فِي كُونٍ وَالثَّانِي مُخْصُّ بِالثَّقَلَيْنِ فَهُمْ مِنْ  
أَطْاعَ وَمِنْهُمْ مِنْ عَصَى قَوْلُهُمْ حَلَّ فَاسْتَعْلَمُ وَدَنَافَعَ إِلَى سَبْقِ الْعُلوِّ  
فَاسْتَعْلَمُ وَغَلَبَ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْوَجْهَاتِ وَلَمْ يَرِدْ إِنَّ الْعُلوَيْقَ بِالْأَشْرِيْعِ عَلَى  
مِعَالِمِهِ الْأَوْلَ الْعُلوِّيَّةِ الْمَكَانِيَّةِ كَانَ نَمَاعَ بَعْدَ الْجَمَاعَ عَلَى بَعْضِ الْثَّانِيِّ  
الْعُلوِّيَّيْنِ كَابِقَ لِلْمَلَكَ الْأَنْنَابِ إِنَّهُ أَعْلَى النَّاسِ إِنَّهُ أَعْلَمُ فِي الْمَشَاهِدِ  
الْمُشَاهِدِ كَمَا إِلَى النَّاسِ كَمَا يَبْشِرُ الْجَاهِلَاتِ الْعَقْلَيْمُ الَّتِي يَعْصِمُهَا عَلَى فِي بَعْضِ  
كَابِقِ الْبَيْعِ عَلَى مِنْ مَسْتَبَّ إِعْرَفَ فَلَكَ قُوْمُولْ سَبْحَلَانِ بِكُونِ الْمُعْنَى  
لِتَنْهَى عَنِ الْكَمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي يَصِدُّ لَهَا الْعُلوِّيَّةِ الْجَاهِلِيَّى إِذْ هُى كَلَاتِ

اضافه متغير و تبدل بحسب الاشخاص والاوقيات وقد يكون كما يلي عند  
بعض الناس فتضافه عند اخرين كدول الدنبا بالنسبة الى العالم الراهن  
ويتطرق الي الزمان والفنون ولا شيء من كمال الاول الواجب بجانب لشرقه  
عن الفن والتغيير بوجه ما فيه ان يكون عليه علو اعقوليا مطلقا يعني  
لارتبة فوق رتبته بل جميع المراتب العقلية مخططة عنه و فن افعالى قد اورد  
الجامع المؤلف قد سرر الشريعة الدوام مقابل للعلم المستلزم للبعد كما  
على ان التعلق على المعايير الثالثة المذكورة بحسب الاشتراك فكل الدوام  
ثالثة معايير معايير لها ذيق مكان فلان دفع وكان فلان ذاك انا سفل منه  
ويقرب منه الملائكة ادعون من ربهم علهم ويقرب على منه رابع فوق فلان  
اقل منه و ربته المعلول ادنى من ربته علهم ويقرب على منه رابع فوق فلان  
ادنى الى فلان و اقرب اليها اذا كان خصيصا به مطلع على احواله الكثيرة  
غيره والباري تعالى منزع عن ان يزيد نوء احد المفهومات الثالثة الا  
بل المراد هو المفهوم الرابع فقرره في نوء اذن بحسب علمه الذي لا يغري عنه  
مشغال ذكره في الارض ولا في السماء ولا اصغر من ذلك ولا اكبر فستحتمل  
رطاح الحثام و وهبه بان ما قرر فيها فلسانها ما كثفها فرق بينها لكن من افاد  
لبعده عن مخلوقاته لاجماع العلود الدوام في شئ واحد بهذه المخافة قوله  
الذى لا بد منه ولنه ولا غایة لازمه لارتفاعه عن الاذى منه والزمان  
كاد تفاصي عن الامكنته والمكانتين حيث لم يكن مكانا كائنة نسبته الى

الامكنته واحدة وحيث لا يكفي فعما يأكليون نسبة إلى الانفصال وأخذت  
 عنه البدرو الغائب والأول والنهائي فأوله ابداً مازل بحسب النهاي كل على  
**د نور ونور على بحسب المكان فهو الاصل والآخر قول ر القائم قبل**  
**الاشياء والدائم الذي يبرر قوامها يعني انه تعالى قائم بذاته لا يغير لا تغير**  
**الوجود ولوقام وجود بغير له كان يمكنه منحصر الى الغير وهذه الفيلية**  
**قبلية بالذات قول ر القائم الذي لا يرى حفظها اي لا يعلم ولا يخوا**  
 **عليه حفظ الاشياء بقاده بوده اذا اشتعل في براد صفة الفهم هنا الشارة**  
 **الى الدليل على كونه بما لا ينتهي ولا يكلمه حفظ الاشياء الان ايجاده وادانته**  
 **لها على سبيل الرشح والنفي لا على جعل الاستعمال كما في غيره من المفعلن**  
 **اقى ما من فاعل غيره الا ويفعل لغرض ما تدعى له ويتكلم في فاعله**  
 **بذلك الغرض الذي يعود اليه وينفع منه والانفعال يلزم التعلم فالكل**  
 **قول ر تفرد بالملكون وتوحد بالجبرة المكون فعلى من الملوك ان**  
 **من الرغبة والهبوط من الرهبة والرجوع من الرحمة والجبرة من الجنة**  
 **والفهم منه كسبت سعادتي الجبرة المكون من صنع التكثير والتبني**  
 **البالغة فعنده بقال المكون العرق واما ملكة بتسكن الامرين بين اليدين**  
 **المفتوحة والكاف المضمومة قبل الوا و المفتوحة مثل الترقية فهو الملك**  
 **والمرزو منه يقله ملكة العراق فهو ملك اى ملكه بغزو غال المكون**  
 **كعالم الامر و خالد الغريب عالم الفؤ و عالم الحدا سمع عالم العقل بابا في القدة**

عن المجرد والفارق باسرها كأعمال الملك كعالم الخلق وعالاشهما  
 عالم الظلام اسم لعول الحباء والوضعي بحملها على الجهمانيات التي  
 يقضيها قضيئها ومنها سجدى الملك للملكون له الخلق والأعمى والغيب  
 والشهادة جعل الظلام والنور له الملك ولله الحمد قوله في رحمة لهم  
 يحيى على خلفه الحكم الحكم في خلق الآشيا والأحكام والأتفاقان المذكور  
 وحسن الصويرة والمذكرة والحكم الذي لم يفعل فبيحا ولا ينجل بواحد له  
 فوضع الآشيا مواضعها الحكم بضها العالم لاستفادة من الحكم بمعنى  
 المصدق او من الحكمة والحكمة لغة العلم ومنه قوله تعالى هي في الحكمة  
 من آياته دع ابن عباس الحكم الذي كل في حكمه والعلم الذي كل في علمه  
 وبحسب جميع المحاجة وهي في اللغة او لا معنى الفصد ومنه المحاجة طرني ثم  
 غلب على فضل الكعبية للناس في المحاجة ابضاً بهضه الغلبة فمحاجة اى غلبة ثم  
 استعملت منه الرسول والأماملان ذواهتم ادلة على الحق فمكثون محاجا  
 على الخلوة المفترى ان حكمته بغير اقتضى ظهار المحاجة على الخلاوة بغير الآشيا  
 ورضي الأوصياء عليهم بحكم الخليفة وفهم النفي اذا بدرو ذلك لا يهم فالظاهر  
 دفع المحاجة والرجوع الى موضعه قوله في مراشرع الآشيا انشاء  
 وابتدعها ابتداعاً بغيره وحكمته الاخراج والابتداع لفظان متعان  
 في المعنى وهو ايجاد الشيء لاعن اصله ولا عن مثل ومن اقسامه البداع و  
 موافعه يعني المعدل كالاليم بمعنى المولى والاراداته تعالى او جعل الآشيا

بنفس قدره لاعنة ومحض حكمة لا يفخر بها لو اجد لها بواسطة احتج  
احصل بعنصر فخر في فاعلية بسباب آخر منه الا احتل فلم يكن مبتدعاً الا الفخر  
والعلل الثالثة فما يجعل الفاعل فاعلاً لا ول اشاره الى نفي العلة الماديه

عن فعله والثانية في المثل المعاشرة عنه قوله لا يشرع مبطل الامر  
ولما اعلم فلابد من الابذاع فهذا من مقتضياته مما قد تواتر تكرار اقواته فمشكوا

الْحَكْمَةُ وَبِصَبَاحِ الْبَلَقْدَغَةِ كَلَامُ مَوْلَانَا أَبْرَارِ الْمُؤْمِنِينَ فِي خُطْبَةِ حِكْمَةٍ وَ  
كَلَامٍ ثَانِيَ الطَّاهِرِ بْنِ فَاطِمَةَ وَإِذْنِهِمْ وَأَعْيُّهُمْ فَاعْلَمُ الْاِتِّلَاعِ فِي عَرْفِ  
الْعُلُومِ لِسَانِهِ اخْرَاجُ الشَّيْءِ مِنَ الْعَدْمِ إِلَى الْوُجُودِ بِدَيْنَاعِ مِنْ خَصَائِصِهِ

بنوع حكمه فيه الارتفاع وعما يتحقق وينتقل في اخراجه من العذر ما خوف  
من المحروم بعنه الشفاعة فإذا استعمل بالتبني عليه جائز ما يدل على تكليف و  
طلب عدم ما يلزم من كمال الصنعة وحودة المصنوع لأن تعلق على غير متعال

عن الشُّرُورِ والاعْنَمَالِ وَجَعَلَ بِعْضَهُمُ الابْدَاعَ وَالاخْرَاعَ الْاُخْرَاجَ لِاَعْلَى مَثَلِ  
الآنِ الاخْرَاعِ بِتَائِبَةِ الْقُدُورِ وَالابْدَاعِ بِنَاسِبِ الْحَكْمَةِ دَامَمَا فِي اسْطَلاعِ

**المعلوم الحقيقي علسان علماء الحقيقة فنان بحق الابداع حراج الابتس**

من المبني المطلق من غير أن يكون مسبباً فاعلاً في فعله لاستبعاده بالزمان ولا  
استبعاده بالمكان لأنه لا ينفع في كل الأوقات سبباً فاعلاً في فعله لأنه لا ينفع في كل الأوقات  
سبباً بالذمة ولا سبباً بالذات لأنه لا ينفع في كل الأوقات سبباً فاعلاً في الذمة ولا سبباً فاعلاً في الذات لأنه لا ينفع في كل الأوقات  
الخدمات سرقة العرض  
الصريح على ما من دونه  
وغيره من اساليب الحجارة  
وهو صواب

ينبع الابداع بالصواب لا قول لا غير يقول اذا وعمناها وجعل الا ذل المخالف  
 في تفعيله ونطويه من مفهوم العلة الفاعلية وان يكن موعن شاهد لا كان لعدم  
 في من الواقع سلطان ولكن كان وجوه عن المفاعل الاول الخمسة بعد جوا خرقها  
 اليه بغيرها فالذات هو ليس بذلك اذ لم ينبع عن الامر وان لم يكن  
 فهذا الامر سلطان ملحوظ شایع مذكور في المحيط بالشمام وغيره والاخراج على هذا الامر  
 من الامر من غير صبوحة مثبطة وقد اصله ولكن مع بروجوا اورايق بغير المفاعل  
 بالذات فقط فهو قاعدا الصواب الاول من مفهوم العلة الفاعل المخضة جيغا على الاول  
 الثاني مبروك مذهبته من نوع التوبيخ ولكن مع بروجوا الماء بينما بالذات  
 لا غير ينبع باخذ المفهوم من الصواب الجوهري المأقره والاغراض الجيغة  
 والمهولة فيه لا يحود الكونية الزمانية والتكون الاجداد مع بروجوا الماء  
 جميعا بينما بالذات ينبع من المفهوم المأقره لا غير وبانيا على الابداع بروجوا بالاشارة  
 على ايجاد الكون صبوحة ذرما ولا ثالث يمكن صبوحه ولا ابداع ولكن كان ثالث كما  
 صبوقا بفمان فهو الاصدار الامهون التكون غالبا ايجاد صبوحه زمان  
 كالاجداد المحدثة والتكون ايجاد صبوحه ادراة دون زمان كالافلاك ولكن  
 قسم اخر وهو ايجاد صبوحه زمان مادة لان كل محدث زمان فهو صبوحه زمان  
 فمدة زمانه اخرى يتحقق المفهوم ببروز الثانى يعني على سقوطه وموسمه  
 الخمسة موسمه فرق العمل والتأثير بهذه المدة فهو ما الابداع او الاخراج  
 واحدا في الزمان والكون فالابداع وهو افضل الصور بما ينبع مطرد

المؤمن ببعض الآدلة من الواقع بسبابه وبراءة له من ظاهر العمل مسببا  
 بالآلام من عورته بغير ملائكة أودعه أصلح ثم فصلنا إيمانه بعد عالم الامر  
 يمكن بواطنة عنها أعلم المحقق الأرجاع طلاقاً مابعد كافلاً وفاعليه وغير ذلك  
 والآخراع اخراج منكم العذر المترى في النهي السابق بسباب الدليل من  
 غير بوعده أصلاً ولا ماده مسبباً صرحاً به وإن كان ذلك الماء مسابقة  
 في تحاط العمل بسباب الآدلة غلط وأنا الصنم فما يحيى في يقعم بهم شفاعة  
 الابداع والاخراع دون التكهن ولو خصر بالتكهن دونها فالاشطب هذان  
 ما اذن اعتدلا لاصطلاح عليه كأينما الامانات والتشهيات وهو المحجوب  
 الملكية ونفيه الامان وموكيات التقويم والتحصي وفي غيرها من كلنا  
 العقلية ومحنتنا الحكمة واذا تعرف الامر فهو الامنى فبسط الاخير  
 معنا من ماء ساقبه بسباب الامان اصيدها صرحاً به وإن قوله ولا  
 لعله بلا بضم البتلاع مفزع القول في الناظر على الوجوه كلهم اغدو نجاح  
 من الجود والامان فاطبها وبالجملة ماسوذهن الله الامد الفرد بمحابيته  
 لعله يفتنك ان يوجهك لافاعلية ولا استهانك لاغانبيته وهي العلة الكاذبة  
 ولا فرق لك من نوع العلل فاما منها اصلاف ذلك الفرض لغاية اصل البداء  
 والانتقام بعلمه فما يتحقق منها اذا لم يقل وذاته لا اقتضيها فهو  
 سلطان بمعنى ان الاحذفه جاعله المحق ومحببه لثباته ولا ينفعونه مثلك  
 حمله فما يثبت وذاته فاما الباعل المدعى الذي هو بعض ثوابه فما ثبت على الثابت بالنظا

ن، سفيه، راجحة،  
 ا، اصلف عادل، بحسب  
 العدم، صحيح، انتيجي  
 في الواقع كونه معاذات، دوافع  
 سوز، بحسب، بحسب،  
 في حكم الشرع، انتيجي  
 سوز، بحسب، شفاعة،  
 كونها معاذة، بحسب،  
 بحسب، بحسب،

الأحكام في النظام الجملي الذي يتضمنه علم الاجتماع الانفرادي الماجاعل الحق فما يعن  
 ذات الأحداث ومتى بعث عن نفس علمه اراده الذين ما عين مرتبة ذاته فعندما  
 بالذات وابنها اوليا بالقصد الاول ولكن حيث ان سببا ايجاد المركب قبل المعا  
 اجزءه بالاسرة لا يعقل لمجلة المفروضة للأصحاب الجمليه والمحسنه المجموعه صدر  
 الاصل في الاجزاء بالاسرة وفي صدر آخر مذانفه قراراتك وأفضل المعبو  
 اف وهي المرتبه من الماجاعل المبدع فلما يحتمل ان اكر ممبلغا من اجزاء النظا  
 مو المتعين بان يكون القضايا الاولى في مرتبها الصدور من غير قيده امر الامر  
 فعله من العلل اصلا فضل اعن الماده ومن لا يستطيع سبيلا الى تعریف  
 به فهم المراد بهذه العلل المعنوية الماده التي لا يشن المتن بالا  
 او البال لا تكون الا العلة الفاعله وما من صورها على العلة الفاعله وما في  
 سبيلها او الماده والعله الماديه لا يطفيه فانها بذلك الشئ اليها يعن او عن  
 لعلم ان الشئ يحادث الكائن الذاتي كان موسيبي الوجوه لامعه بالماده مسبو  
 بالرضا الان ذلك ليس الباقي اهدى الى الاخر مجتبي الباقي فالقياس الذي يتصاف  
 جل سلطانه تكون الماده من وسطه بالزمان يعني انه شجاع يعن ذى الماده و  
 ذى الماده اشد ثأر في الوجوه من الماده بالنسبة اليه شجاع يعن عن ذلك علو  
 كبير له ولهم موت يتحققون ذلك بما نشوء على منك من ذي قبل اشاء الله العزيم  
 قوله تعالى فَلَمَنْ يَأْتِكُمْ كَيْفَ مَا نَافَفَتُكُمْ عن علمه وَمَا هُنَّ بِإِلَّا  
 فما زاح ذلك بانه يفعل الاشياء كما شاء فكون المشير الى ذاته فعل الخلق

لكن مشبه كعدته ليس بغيره لغيره أن يكون لغيره ثابرا في فعله فان من  
 فعل فعله بأدلة ذاتية على ذاته كان محتاجاً في قدرته وادلةه إلى مرجع ذاتي  
 عليه يرجع أحد طرقه طرق مقدور لتعلق الأدلة به فكان شفاعة مستكملة  
 بذلك المرجع المخصوص ولو به لها بحسب الأدلة فعل به بكل مستكملاً بغيره فأعموا  
 فتح ذاته والله فخرة عن النقصان فإذا كانت المشبه ذاته على يمينه فهو في العاقبة  
 جناتاوية وفعله حملاً وجوبه يمكن وأحد أحقاده أشار إلى نفي  
 الزيادة بقوله متوجهان بذلك الأدلة بأدلة حكمه وحقيقة ربوبيته بعناد  
 ما شاء حال كونه فحذاناً إذا صفت إلهاً بخلق الأدلة بأدلة حكمه عليه بالنظام  
 الأكمل الذي هو حقيقة المحبة وربوبيته للغاية الأخرى وداعياً خيراً  
الخلق والإيجاد قول ~~ر~~ متوجهان بذلك الأدلة بأدلة حكمه وحقيقة ربوبيته  
 وهو بخاتمة صرف كنه ذاته الأدلة المختصرة هو المباعل الشام للنظام الجملاني  
 الفاضل المستمد من نفس مشبه ذات المباعل المفضى كل ذات وكل ذات  
 وللخطي كل وجود وكل ذات وجود فيها أن كنه ذاته هو بعينه على الشام  
 بالنظام الجملاني الأكمل فهو ينفي مشبه ذاته الغاية والعلة الغائبة  
 الكمالية للنظام وغاية الغايات والغاية الأخيرة والعلة الغائبة الكمالية  
 الأولى الحقيقة لكل ذات وجود من الذوات والوجود ذات الله هي خاتمة  
 النظام وسوف فراك في ذلك كله على استبعان الشام ألقها الغمز الحكم  
قول ~~ر~~ نضطط العقول لا تبلغ الأدلة فلام ولا نديك إلا بما الأدلة

على شائة أقسام لامه عبارة عن حضور شئ عند المذكرة فهو ماجبه في  
 او مقادير عن الايجاد والمعارف اما مقادير بالكلية عنها او متعاقبها  
 مثلا اليها لا اولهم الحس وادراكها الحس واقوى اقسامه طبعا ما هو  
 البصر الثاني مو المقول وادراكه بالعقل الثالث هو المفهوم وادراكه  
 بالويم يرد نفي كونه مدل كالغباء بخصوص الانخاء الثالثة والبرهان عليه  
 كل ماله صورة مثابة لحقيقة فهو محتمل الشرك بين كثرين والله منزه  
 عن مثل الشرك ومن اراد دفع المذهب ان الله احجب عن المقول كما احجب  
 عن الابصار ان الملام الاعلى طلبونه فما انتم تطلبونه ثم المدوك بالمحنة  
 لا ينفع منجزه ومقدار ما يشار به قوله لا يحيط به مقدار ما تزعمونه  
 وما يكتفي بها **قوله** عز وجله ونور العیان اى محتاج من غرفة وعنده من  
 مجلد فضل於 العین فعن مثیر علامه او يعنى عنده وقرها من ورائه كذلك  
 دون الابصار والمراد الابصار العقلانية فاذنك ببرهان النسبة الى الابصار  
 الجستانية وكذلك ونهر الابصار بفتح الالف في محتوى دون وصف عبارة  
 البلاغة وحصر عن ادراكه ابصار العبر **قوله** فضل فيه تصانيف  
 الصفات اى ضلالة طرق نشره فهو ثنا عندهن وصفات الاصفهل  
 يكتفي تصانيفها وانما تعييرها اى بما احادروا ان يصقره باجل ما  
 ما عندهم من صفات الصفات الكمالية واعلى ما في عقولهم من مفهومات النعم  
 الخالصة فاذانتظروا البرحقوا امور ظهر لهم ان ذلك لا دون وصف علامه

رأى الله سمعون ويعطاه ولديه فهو يناديه وصفيه وهو معنوه كاملاً موصي  
 بلد عز ذلك المثال لهم فأشباههم من المكناة كما في الحديث المشهور عن  
 الباقي عليه شرفة كل ما هرثوا به وأوْمأكم في إدراك عيشه الخ وذلك يعني ما في  
 الارتعاش التجاذب في العجيف الكاملة من قوله عليه صفت عينه في الصفة  
 وفتحت فيها العقوبة قوله دليل في تضليل الصفات الصفاها الصفة  
 عيشه عن كثرة ثباته فبيه في الموصي تكون كل واحدة منها  
 إزاء احليها على ما هو الشان في غل الامكان وذلك من شعب بالقباير العجنا  
 الواجب القبور بالذات جعل كرميحة الصفا الحقيقية الكاملة هناك في ذي  
 حجه إزاء حمه أخذته من حمه الوجه بالذات التي متباينها بوكدها  
 واحدتها ما شاء بجزلة المحظيات المحظيات الكاملة على اقصى درجة التمايز  
 والكمال فوق النهاية والكمال وكثير الاعياد ذات راجحة إلى أكثر الأشياء  
 الخيرة لا غير ولا يكون في إزاء ذلك تكرر محاجات ذاته ولا تكرر معه ذاته  
 بذاته الواحد المخلوق صلاوة من عيشه عن ضرب الصفات الحقيقة  
 بصفتها الحقيقة الصريح الفاضل حقاً من كل جهه والصفات الحقيقة  
 أول الصاف لازمه والإضافات المحسنة والسلوب الصريح الحاله  
 وذلك ما نما يكون في الموصي الجائزه الذان ووجوههما في الذان القوي  
 والحقيقة الوجيه فلا يحيط إلا التلوي العذر بالإضافات المحسنة أو معه شيئاً  
 عن مكان تغير الموصي وأنطاله متذبذباً من صفة المعرفة ومن حال الحال ومن

شان الى ثان ومن سبب من اضافة الى اضافة وعوض اضافات ممحضة  
متكررة لذا تثبت بعد شئ على شئ التدريج والتعاقب ولمن لك يتحقق الامر  
موضعها في ذات الاجهاد والاضماع ولو ان العهد والاستدلال وافق  
الجوامد لثباته القديمة المترفة عوادض الماء داسا عن القوة الاستدلالية  
مطهفا نلا يتحقق ولا يتصور بالغيباس لها تماقib الاضفاف المعاصرة له فلما  
وان كان تدل الاضفاف الممحضة ونهرها غير متوجبة لا في ذات الموضوع  
ولا تغير في شئ من جهاته فان وصفاته الحضيبيه صحيحة اذا كان الامر المدعى  
الباطلة الذؤل في حدائقها على هذا التسلسل فما قولك في المبلغ المحتوى من كل  
جمل قد سمعت مجده قوله اخي بغير عجب ممحوب يا شفهه هستور حجا  
ممحوب سر مسؤول امامنا يا بحجا يا مستور ايه بحجا يا على بحجا يا على فتح  
مراثيتك الاجهاد وكم من تلميذه بحجا كلن لا محالة بحجاب على بحجاب فتح  
على قوانين البلاغاء وسر البلاغة لا يكون ذان ضارة الا بنفسي بحجاب على بحجا  
كما امر ما قاتل بظلام للعيال او من ياب النعنة بوصف المخار والوصف بمحاج  
المغلق او من ياب المؤضيف بالغاية المترتبة واما ان يوحن على فراس صيف  
ضائقت دهرها هربون يابن فغير مغن عن الالتحاق بعض تلك الابواب لكن  
صيغة المفعول قوله عرف بغير وفهم قد تفرق في العلوم العقلية ان حل  
مالا يسب ولا يمكن عرفانه بطرق الفكر البرهان بل ما يجهول يابو  
عن معرفته واما مثل ذلك عليه من حبه الاناد والافتاد والعلم الماخمل من طرقها

علم ناقص لا يعلم بخصوصيتها ذات المعلوم بل بوجه عام مشرّط بذلك وبين نعمه  
وقداً لغير المعلوم لا يندرج الأسباب وعلمه مما امام عرق بالمشاهد الخصوصية  
لابصريّة ذاته كما هو الحال في العقائد الكلية للأنبياء والأولئك على نسبتنا عليهم  
عند اتخاذهم عن هذه النسأة ولكن لا على سبيل الاحاطة والاكتمال لأنها من  
كم يرى بعض النسخ بغير رؤيا المعرفة التحقيقية بدليلاً لابصريّة ومن هنا ظاهر قوله  
**قول رُوح صفي بيرون** إشارة إلى نفي البرهان عليه فالخدشي موصوّه  
المساواة بذاته ونعتها بوصف مجمل لا ي DAN يمكن له مذهبة كلية مركبة من جنس  
وفصل الموقر ببسط الحقيقة مجردة عن ذات بلا مذهبة فلذلك لا يرى لها  
**قول رُوح نعمت بغيرهم** ولا يجدها من قبل عطف العام على الفاضل  
**اللهم لا ان يزد من الصورة** الشكل والمحنة وهو كلامي **قول رُوح الله الا الله**  
الكبير المتعال لما ذكر من صفات الله تبرّه وعذر من نعمه المنعدة من مادك على التوحيد  
ونفي المثل والتشابه إنما الغطاء والمقدار يصح بالمعنى وإن في بكلمة التوحيد بما  
ينافي المودع عن الشرك **قول رُوحهم** وفي بعض النسخ عذفهم دعوا بفتح واعكم  
**قول رُوح يوليقيع العليم** لا بالله ولا بفوته زائدة قبل معرفة عباده عن علم بالكتاب  
وكذا بصر علم المسموتاً وكذا بصر علم بالبصر وعلى عباده عن حمايته ذاته  
بالأشباح على وجه الانطواء من غير أن يضرّ به ذلك زائرها مما يتحقق لما ذكر من العبرة  
الإلهية والتوكيد لخلافتها على الرسائل والمعتقد ففي حرج على ضلقة سلوك  
الامور بالإملاء لما كلف الله العبد بمعرفته وعياته لأن المعرفة غالباً بوجوه متعرضة

خلقهم كما في قوله وما خلق الجن والانس الا بعذاب اهون وعمقهم باشدة وبالاوجز  
 لا يحصل الا من طرق النبوة والرسالة لان عقولهم غير كافية فما يتعلّق منها  
 باحوال المعاشر ليس لها بهذا الوجه المعلم بشرى ملائكة وانبياء وادلو العلم من  
 عباد على نبيه وعليهم على ادله بالاطاه من العصود بهم والرسوا من تخلصه فلم يقل  
 موقوفة على عشرة الرسل ان ما لهم الواجب المطلق الایه فهو واجب قوله تعالى عن  
 فقرة من الرسل القراءة ما بين كل بيتين من ذلك ما انقطع الوعي قوله تعالى وطول بعض  
 من الامر المجمع بالفتح والتنكير فقرة حقيقة من فراسة اللبل و هي هنا بمعنى الغفلة  
 والجهالة من قوله لهم جلهم بضمهم هاء وفتح الجيم كل بحسبه على زن فهر و لم يرد  
 مصحح اضافاتكم عليهم على زن صمع محواني غافل عن حق هذا انتباس من كلام مؤمنا  
 امير المؤمنين عليه السلام خطيبه ارسله عليه فقرة من الرسل وطولها مجمع الامر  
 وانتفاض من البريجات تتصدى له الذي بين يديه والنور المعتبر فيه الماء الماء ماسطقو  
 وان ينطقو ولكن اخبركم عن الان فيه حمل ما يأبه والجيش عن الماء فدعا داءه و قظم  
 ما يبتكم وقال في خطبة احرار لهم ارسل على زن فقرة من الرسل وطولها مجمع الامر  
 واعترض من الفتن انشاد فراؤه مودة نظر امن الحروب والذئاب كاسفة النور ظاهر الفتن  
 على زن صفر ومن رثها واما من ثمها واغزو زاد من فما ثنا قد ادر على الماء  
 وظهر من اعلام الود فتى محبها لا همها غائب شر وجلالها ثائرها الفتنة وطعنه  
 الجيفه شوارها الحجوف وشارها السيف غافل عن رعناء الله وذكر وابنته اللثة  
 اباكم ولخوانكم بما مر تهون وعليها مخا سوقدن رباع المقام فاصغر عن هرج

بما في عبادته الحكيم وذرع المجال الضيق عن شفاعة أبي قاتل زاده الكرم وكيف وكم  
 في المعاناة والبلاء يهمها سطوة نعمت ببراعة قوله ونفعه من تغير صياغة كل ما  
 صلوا الله صلوا ملائكة وابنها ولعل العلم عن عباده على نبيه وعلى ولاده الطاهرين  
 وأوصيهم بالمعصية **قوله** وإنما ينماض من البر ونفعه من البر وهو واضح من أمره  
 التي أحسنها وأحشرها والبر الجليل الذي جمع بين مقبولين فضلًا على عهد التوب  
 المفتوح على طائفتين لما ذكر المثال الذي يربى بها والنفع ففضل الجليل منه والمهمل البشارة  
 الأشخاص المحظوظة ما يرمي بالخواص تجمع يرمي بالضم وهي العذر من المجرم على قوع  
 المجزي بعد مروره على قول الله تعالى ورقا للصواب على هذه النسخة فالاستفاضة يعنى  
 الانكاشة وإنما ينماض البر اشتراكه في ماقوله **قوله** وإنما ينماض البر الصالحة  
 الأدلة على غير طريق عزف عن الطريق والاعتنى وتعتظره دليله وعذر وعذره الفلاحة  
 ولعنهها إذا اقطعها على غير هذا فيه ولا طريق سلوكه وقوله هذا إذا وقع في عذره  
 والعذر فالتسكين النظم وسلطانه عظيم ومن المتفق الإيجاز بالبيان فالغافل  
 بحال العصبية على الفضاء يعني المفتوح كاسيرجعه إلى الشدة بعده ثم يرى في عزف العصبية  
 والوضفاء وفي الأسفاج مع انتقامنا والوضفاء جم حبيب والغلام والجارية  
 وبعدها الوصايا **قوله** والله مذكرة إلى النجاه بالوقف في هناء المأهول وهذا آنما  
 للنبي الذي فر فيه كل في طهري عليه ونفعه من ورجي على ما لا يدركه لا يكون له مدرك  
 عن معرفة خذابه أما ملائكة نباب الأضاحى إلى الغافل من مقدراته إلى واللام فـ  
 قوله طريق العجب وبذلك يذكره وسرير الجلوس على المذهب العادي النادر وخلاف الصالل ولما يجيء

السنن والطريق والبرهان والطريق والسبيل فهو لم يردهم إلى المذكرة على صحة  
 المدعوه والاسئلة **قول** من مصطفى اهل الخبرة مصطفى يفتح الفاء والفاء  
 واسكان الياء وامقاط النون الاصلافه الى اهل الخبرة يكرر الخاء واما الياء ففيها  
 الفاء والستين اذا كان نهي الااسم من قولنا اخنان الله على ما قاله ابن الابير في نهائنا  
 وما المطرنى في المغير بجزء الله بكر الخاوفين البا يفتح المخاء ومسكون الى اللام فاما  
 الاسم من قولك خارا الله للنها لعطاك ما هو خير لك فالجزء يكتب الى الياء قال هذا  
 وله صلاح الجواهر فاما اليه بالستين يعني الخبرة اعن الاخبار الى الاستفهام قوله  
 سنجاد وتعاذر وجل لفترة العزاب ان يكون لهم الخبرة من امرهم يفتح البا فالواحد  
 في الوجه اي الاخبار الى الكثاء والجزء ما يفتح في الجملة اهل الخبرة ينضم يعني بجزء او  
 او يعني اخباره على اسم الاسم معنی المصد على سبيل قوله الوجه وقوله جوزه  
 الكثاء فايضا قوله سنجاد لفترة التصور ما كان لهم الخبرة وذلک كما يستعمل  
 الطلاق يعني الطلاق لا يعني محادي كما ذكره كمال الله عليه والجزء الله من خلقه كذلك  
 بسبيل القول لذلک الاستخاراة الله ثم خرب اعذر لي اصل الامر واجعل له الخبرة  
 فيه فرق عاشره **قول** من يرجع بهم عن سبيل منا بهم فعال من البلاوج هو الطهور و  
 الاشتراق وبين العبيع اصحاب الامر اتفتح وتعلمت له كل شئ ووضع فعدا بالراج المبح  
 وبالراج اعلم وجعل مثقا ادعاها او اراهن ما الدعم العذر ثبتها كما في عرض له وادع  
 منه واعلى تضليل منعه الذي في الدفع او الكثط وهو فعل يقل عن سبیل قهشاته او  
 النكثيف قوله كثفه عن كذا كثفها اذا وكلناه او كرهنا جعل اطهارة ويجاهي بسبيله

البلوج والوصوح أو بسوسيتهم بحسب بين خالق لله لعل سبباً في المذاهب الخمسة  
**قوله** من المأمور <sup>للتذرع</sup> ومع المأديبة التزور في مالها و مع ما يفعله فإذا كثر التزور  
 العبرة المغول على صحتها إلى طلاق ما من المصالح من المعامل على ملة من أجدام من  
 الساجدة وأمثالها من المثاثلات باعجا الشين كأن منا من المثاث بالسين المهملا  
 والنكر هي هنا التنباه والجلال والتعظيم والقيمة وبذلك تخرج العبرة من معنى  
 إذا لا يلاحظ فيها بأي حكم إذا اعتبرنا مفهوم جمعتها بالقتيل المषوه المفرم وبالقيس  
 فالحادي بل إنها بعتبر كونها فاحشة من الارتب الجمعية مفردة بالقتيل المضيق جمعها  
 بالألف فالألف المرات بجماعاً فنون كأنها في درجة صيغة المفرد بشيء واحد هو  
 أحد تلك المرات على سبب ما في الأذى بالحكم من قول غير علام أن النبي <sup>فالله أعلم</sup> ستر كاحبة  
 إرث ثانية في مجتمع واحد من جماعات النساء وكذلك الامرية مصايبها ومفاسدها وخطاياها  
 وعلى هذا البطل <sup>الظاهر</sup> الكاذب قوله <sup>الصحابي</sup> سلاسل وقوارير أخوار يرب على القراءة  
 بالسنون فيها جيماً فهذا يثبت شادقاً وقاعدباً الحق من قوله الكتاب في هذا الأذى  
 بذلك العنا الأطلاق لأنها فاسدة في الثواب اتباعه الأولى كيمنت ليس هو حجر مبني  
 الحاجة للحرف الأطلق <sup>البيهقي</sup> وظاهره أنها يتحقق أمر الاتباع من الأعيان اتباع مقام  
 الوصل لمقام الوقف لا أن يدين ذلك بخلافه مثال قصور نظره سبب ساخته  
 ففتوا زان <sup>كتاب</sup> سنون اولاً لو كان مشترياً بالموصوف الذي ذكر حيث شعالية كتاب النكارة  
 أنا نصاب <sup>و لا</sup> فأني أعمل الظرفية وأما السنون <sup>أو لأعم</sup> إن أفضل التفصيد  
 بذلك الأول والأول كالفصل في الفصل فلا نزه هنا طرف يمتنع قبل و هو حرج

منصرف لاوصيانيه اصلاؤه هذا مفيه نافاره والصحاح اذا جعلته صفتهم تصرف  
تقول تقىت حاماً او لذا لم يتعلمه صفة صرفه يقول لعنة عاماً او لاميناً  
او الاورا او لذا من هذا العام ثم الثاني قبل هذا العام اذا قوله بالفاظ قلناً هذا من قبيل  
المسير ولا من المفروضية بحسب ان يقال لها اعتبرتها لوكسبت الاصناف فلم يصرف اصلاً  
اذا ائم العتارها في المفروض لان المسير ثم من تصناعيف هذا الباب ما ينقض مثلاً  
صحت مصنان من المضمان او لقيت احداً من الاحدين قول رب ابن محمد ايم  
العنابي المحدث بفتح الها وكرها وستكين الدال المهملة السهر والطريقه على قول الباب  
وكان للصحابي وقال في المقرب بالسيرة السوية وبدين بيه لهم السوية اي يجذبها  
دبنسا شرعيه ومنها حاجاً وقوله وبتهيل بنورهم البلاد كانه يعني به دينه استعمال  
للأسئله لادمه معنى التهليل فمما يقع في ذلك من ائمه الشافعية والمتقدمة والجهة  
اي قبل الا ظهور فطحه عليه اما رأى البهري والسرود قوله من ملائكة  
ومغيثيات لهم الملة النازلة من بواطن الارض والآدم الفرزدق وعبدالله بن عيسى  
نزلت والظلم جميع الظلم خداً النور وضم اللام ايضم لغة فيها والمغيثات على  
صيغة الفاعل من غير شبيهها اى جاءه واعذر واغشأ غيره واباه وبالهم جمع  
بهيمة بالضم كذبة فخرجه وهو مشكل الأمواء ومفضلاً المثلثات والهبات  
قوله النهي على القول بما لا يعلمون فقل له فهو لا يدان بغيره والدخول  
من غير استثناء و بعض النهي بالعين مكان لها من الجهة بالضم والتذكير و  
الكتبه زال الناس عند القراءة على المكتوب وعمد الاقفال بالعربه فالبعض الذي لا يضع

ولا يبيهن كلامه وإن كان عريباً ومتبعاً عليه الكلام استبهم كل من يسمع بفتح  
 فضلاً بعده وكل من لا يقىء على الكلام الغبيج بين فهو أبجم ومن يسمع مؤشر التجاويف قد  
 يخلص على البهيمة غلبة الدابة على الفرس في الحديث صلوة النهاي بعما أدى بهم  
 وفيها فلادفع قوله قول من وقار ذم الوزد المحد والشلل ما يطلقه  
 الكتاب السنة على الذنب الأم و منه التبرد الكرم ولا تزدوازه وزد أخرى  
 و فيه وهو وازراذا أحملها شغل ملهم من الآثيم الشفالة من الذنب مجده  
 الا وذاه و من الحديث و صفت المحراب و ذارها اى انقضى أمرها و خفت اتفا  
 فلم يوقظ عالى الونبر و جمعه الوزداء هو الذي وارد الامر بمحاجته فالحملة الا  
 قال لذ ملجم الامر لرائمه و قدره فهو معلم بفتح قوله إن إدرازه بالرائمه  
 المهزمه والرائمه تبعض من حمله بقوله إنها المساردة المقربه واروز اما القسم  
 فهو ارز بالفتح و ارز كمسار اذا اقيمت من حمله لم يحيط بذلك و بعد المفرود و ارز الشجاع  
 ما ارز مكتوا الراء ايضاً و قبل ذلك مثلثها اوذا بالسكنين اذا افتح و تقيض و يضاف  
 اجزاها و اعااصمه منه الحديث ان الأسلك الباردة الذنبه كالارز الجيد العجينا  
 اى ينضم اليها و يجمع بعضه بها قوله ارز بمنه الله الجهد السنة ما ارز  
 من الا روز قبلها قابلاً من الجبل و على فراسته و فلا زسته اى معتداً و اسند  
 صعد اسند الله و اعتماد عليه اسند الله اسعد و فلادزم و متعد  
 الا سند الحديث رفعه الى ملوكه و ساندتها الرجاع اضنة و كان نفسه و المساندون  
 كان المساندون كل واحد منهم يسند و يسند الآخر و يسندون بيعاضد قوله

الذام علمنَ الاعراب لرفع اى هم المقام على البهالا يهم ثم موهنا بالضم والفرق  
بین المقام بالفتح والمقام بالضم على تراث المكان ان المقام بالفتح موضع القيا ومش  
مقام ابرهيم هو المحرر الذي فيه اشارة الى موضع مقامه اما المقام بالضم فهو  
موضع الاقامة ودار الاشيطان قيل ومن قال الحرج فقلت ملائكة اقصر فانه سأله  
المقام على المقام والمقام بالضم على المقام بمعنى المد هو بمعنى الاتار وذكرا ذلك لما بايقنه  
قد يكون مسدداً بمعنى الاتار فاما المقام بالفتح فينفعه الاتار لاغير ومنه ما ذكر زيل الكرم  
دار المقام والمقام بالفتح الحبس في الجاعة من الناس **قوله** على الجنة الامتحن اي  
امتحن ما يلام الطبع وينال الادراك الطبع والتجربة حسنة المؤثر المطبوخ او المجنون  
وان كان هو خاتم الامر من دون ان يكون حسناً الواقع وكذا لا يجيء بنفس الامر  
**قوله** رحمة الله والشوع عليه من قوله نشأت في بنى فلان شيئاً فشيئاً اذ  
فيهم في اكثر النسرين والسبعين **قوله** رحمة الله العجمي المركبة فهم من تركب  
البعض الى الشيء لا من تركب الشيء من الشيء قال الجوهري في الصحاح قول زيد الترك العسر  
نـ العائم والضلل والهم يركب في تركب الفقر والضل في القاء سوء  
التركب المركبة الشيء كالفقر **قوله** رحمة الله اهل الفقر والزمان الماء باهلا  
مكتفو البعض قال في الصدقة جعل منها ازيد اهل البعض وجعل نعم اى مبتلي  
الزمان اذ في الحيوانات وفي المغارب الرعن الدخن العصنة ما **قوله** فوجيبي  
وعدل الله حكمته وجواب عنده فقط بعلمه بما كان الطعام واراداته فاختيده للخير  
بالذات عند الحكمة على ما هو المثل من ذلك لهم المحسنين في المحققيين وجواب عنده

التجدد

من كل ذييم الامر يجر متادها للجنا به القبوعي الحق من كل جهة وانه لا يفتح طا  
تقرى وتحقق اصلا الا بان يتعلما ويجز جها القبوع الحق منكم الالى وجو البطلاء  
وبيطرو ويمنع عنها قهر ان الملااد وسلطها العدم من نفس الامر وان كان يوم غنها  
نواحى القل عثرة لالاد والعدم خرى شاعت فانها من حيث هي ابداً غير  
حيت تخرج العذ الذي يعلم بالبظلو سرداً ومن هنا ذلك يصح وينظم البرها على ان الحق  
المروي في الجائز ذات ذور ربجا اهل ولجيء ذات من سبيل الارادة لا يخرب مجموع الـ  
ملأ خطه غرايب القصع ومجايل التدبر بل يكون منه حماط جوان ذات المسؤولية الفقهية  
بحسبها فكلا طرق المفهوم لا تقرروا انما النظر والشافى النظام فغير المعنون  
ومجايل التدبر صيوق المقلدة توحيد ملائتها وجعلها ايات ان الصانع لها  
الواحد الحق جل جلاله العلم عظيم البذر لطبق التدبر فابن الحكمة فاذن قوله له لما هنـا  
من ائتمانه سمعت مجـاـيلـهـ بـدـيـرـهـ مـنـهـ تـعـلـيـلـ الشـاهـةـ بـذـلـكـ لـنـاعـبـاـ فـجـزـ السـقطـ الـاـ  
يـكـونـ قدـ زـامـ بالـرـبـوـيـةـ وـالـاهـتـمـاـ بـتـمـيلـ اـيـاتـ ذاتـ التـوحـيدـ الـعـلـمـ وـالـحـكـمـ  
فـوـ لـغـرـبـ جـلـ شـاهـةـ الـمـبـرـدـ عـلـيـهـ مـسـاقـ الـكـارـيـ اـعـيـاشـ كـلـ الـوـىـ وـبـ  
وـالـهـدـاـيـةـ فـالـتـجـهـيـزـ وـمـسـاقـ كـلـ الـوـجـوـ وـالـأـيـجادـ وـالـصـنـعـ وـالـأـدـبـ وـالـمـشـاـقـ  
مـفـعـاـنـ الـقـلـ بـالـفـنـ وـالـكـهـفـ لـغـنـدـ كـالـيـعـاتـ مـنـ الـوـتـنـ الـبـعـاـمـ الـوـعـدـ مـعـنـاـ  
الـمـوـشـ وـهـوـ الـعـهـدـ مـسـنـةـ الـتـبـرـ الـكـرـمـ حـتـمـ شـوـعـونـ مـوـثـقـاـ مـنـ اـهـمـ الـوـاقـ  
ذـ الاـصـلـ قـدـ اـجـبـ لـهـ شـهـدـ بـالـسـيـرـ الـدـاـتـ بـقـ دـعـلـ مـوـثـقـ اوـ مـاـسـمـشـدـ  
الـوـثـاقـ ثـمـ قـلـ لـلـوـلـ مـنـ الـعـمـدـ مـلـ اـشـهـ شـفـهـ وـمـوـقـعـ وـمـوـثـقـ دـعـلـ مـلـ الـعـلـمـ

بالتَّهَادِيَّةِ إِذَا شَهَدَهُ الْمُسْتَهْوِيُّ وَلَدَكَ قَوْلُهُ وَلَوْلَا عِلْمُ بِالشَّهَادَةِ  
أَعْلَمُ بِالْيَقِينِ الْمُسْتَهْوِيُّ بِالْعُقْلِ الْمُطَاعِنِ بِالْحَقِّ هُوَ الْمُسْتَهْوِيُّ لَمْ تَكُنْ الشَّهَادَةُ مُعْتَدِلَةً  
فَلَذِكْرِ الْعَالَمِ عَزِيزٍ كَافِيًّا سَهِيلًا لِلْقَاتِلِ الْأَمْمَاءِ فِي الْمُلْكِ كَوْاً وَلَوْلَا عِلْمُ اِلَيْهِ الْعُقْلِ

صلوات الله عليه

۲۷

اللهم

باشیں المحبہ بخود من شریعہ  
بمنی الصدیقہ نہ اوس نوشید  
بانی حمل حملہ اس الشوک وغیر  
بائیں من الدخل

فِي الْأَنْوَارِ

الابناء ودخلوا الاوصيى على الوصيّة فلما يكونون الاوصيى يعني ما ان تكونوا كـ  
الوصيّة موهبة فطرة الهمة بغير مكروه يجب كون الفعل الانسانية مفطورة في حمل  
جوهرها المركوز على افضل هبّة القوة القديمة العصمة الهمة باعتبارها  
من النظرة والعلم تجديد قوتها العاطفة والفاعلية في بعد اسعاً بعدها عن العينة العادلة  
القديمة وسلطان فعلها في الجينيّة السافلة الجذابة فالرسالة والنبوة قوة  
كافحة في الفعل الانسانية بحسب اتجاهه وعاداته التي يكون بها فداحة  
ان تجتمع بين الكون نسواناً من الطبيعة فـ «ام قري» الحواس التي هي في اصل الامر  
فاستيطان بطنان عرش التعلم معاً فيكون جوهر الرفع العامل حين تبدر زاد  
البساطة العلائقية بارض اهليها كـ «العلائق» جداً بقلمة عالم الامر بـ «الاتصال»  
برفع المدار المغير بـ «الاتصال» علامة ما فوق الطبيعة بالعقل الفعال داهب الصواب  
بادن دينه من هناك بـ «الاتصال» يكون شجوهر بفسه العاطفة ذا خصائص مثلثة  
او اربعية الاتصال من مؤن الاتصال والتعلم تكون مؤيداً لـ «الاتصال» العلائقية  
الاتصال بالبيان العلائقية الازلية عمل مدنساً وقوياً من رفع القدر بكل شدة  
فيعمد في ذهن العظير بالعلم ويكون علمه في تعلمه مدنساً فتنطبع منه الصوّر  
التي في العقل الفعال التي يمكن ان يحسّن النوع من المعلوم بحسب الهمة دفعه او قرها  
من دفعه بحسب الهمة لا وتساماً فـ «الاتصال» بالانطباع من سبيل العقل المضاد  
بتقبيل شتم على الحدود الوسطى فـ «الاتصال» مدنساً او اذناً بـ «الاتصال» عزى  
باباً بـ «الاتصال» عقليته بـ «الاتصال» فـ «الاتصال» من النبوة بل على قوى النبوة

وينتفي عقلًا قدسيًا وقوته قدسته وهي أعلم ما في القوى لأنها نبتة في جناب الكمال  
ونع مقابلتها في جناب المفضال من لا حدود له منها عن العذر فقد الانعامات أساها  
مقابلة ينتهي بغير طرفة النازدة إلى الحدود الأشغال بكل المعلومات والمطلوبات وأكثرها  
نداً سرع وقت امقره من دون تجزيج مخرج تعليم معلم بعقله من راهنة وتأسده من حنته  
فإنما ينتهي بها إلى الاعتصام والاعتراض بذلك العالم فبسم كل إله وبيشج لم لا ملائكة إله  
مثله على صورة برأسها ياذ الله بخاتمه يحيى لذاته صوت من قبل الله ثم فروع  
العنصرين الملائكة فبسمه من غير أن يكون ذلك كلاماً وإنما هو قوله بغيرها وصوتاً من  
الجوانب الأدبية بل هو إيمان بغيره من الدين بغير حليم بحسبها الوجه فالنهاية ومجده  
قوله كثيرو إيمانهم بحكمة ونظامها ان يكون نعمت المقدسه الظاهرة لعوتها العبرة  
فهي بطيئة فعالة كما دلت تكون متصفة بالعوازل الامامية بحسبها تصرن المفهوم به أبداً إنما  
فكاد يهبط إلى عالم العناصر قطبيعاً إذ الله يكتبون بيد الله أميريات فعليه وإنما يعبر عنها  
عن طور العادة خارقة الصنوابط مذهب الطبيعة ثم مرتبة الوسائل والأدلة التي يجري  
كالجوهر الفنس في اشغاله فوقها العبرة شدة اعتلاقيها واتصالها فإذا  
علاقتها بذلك العالم بغير مرتبة البوة وسترن بيتها فتلود بيتها وتعويتها  
منها إنما يكتبها بحسبها تضع للوصول تشبع الملائكة فتمثل بفتح القدس له على  
صورة برأسها ينتهي بها حتى تكون بقبح لمن للسباب كلام الله بالوجه إلا ما احتمل أن  
يكون هو الموجه إليه مزدون توسيط الرسول بل إنما الأوصيائ والأئمة بعمقهم يحدون  
مفهومه البشري المعمول من التدبر بعد التعظيم فربما يسمون الصوت ولكنهم لا يعيرون

شخصاً متبيناً وسبباً من الشفـى كـما في الجـهـة اـنـشـاءـاـتـهـ العـزـزـ بـابـ الفـرقـ بـيـنـ الرـوـحـ  
 وـالـنـبـوـ وـالـمـدـدـدـهـ الـوـاـرـثـهـ مـعـانـ الـعـلـمـ وـلـاـ الـأـمـرـ وـشـهـدـهـ اللـهـ وـجـمـعـهـ عـلـىـ  
 وـخـلـفـهـ فـيـ اـنـسـهـ أـبـواـبـ الـرـأـيـ بـوـقـهـ مـنـهـ اـمـرـ يـعـدـهـ الـنـبـوـ فـيـ لـوـقـ خـلـفـهـ الـنـبـوـ الـعـامـ بـاـ  
 لـأـمـرـ مـقـامـهـ كـاـ النـفـخـ بـهـ الـعـقـلـ وـالـفـلـغـ خـلـفـهـ الـنـفـسـ وـالـدـمـاغـ خـلـفـهـ الـفـلـغـ وـالـنـفـخـ  
 خـلـفـهـ الـدـمـاغـ وـالـرـبـيـرـ الـمـلـكـ سـلـطـانـهـ نـاعـاـ عـلـىـ الـظـاهـرـ فـظـطـ وـالـعـالـمـ الـعـلـمـ سـلـطـانـهـ عـلـىـ  
 الـبـاطـنـ فـظـطـ وـالـنـبـيـ سـلـطـانـهـ عـلـىـ الـظـاهـرـ وـالـبـاطـنـ جـيـعـاـ وـكـلـ وـصـيـرـتـهـ قـوـمـ مـقـامـهـ  
 فـكـاـ الـقـلـبـ اـشـرـفـ الـأـعـضـاـ وـرـبـهـ اـفـ الـبـذـ وـخـلـفـهـ الـدـمـاغـ فـكـلـ الـنـبـيـ وـبـنـيـ الـنـبـيـ وـ  
 الـشـاهـرـ وـالـمـوـالـيـ مـكـنـهـ الـشـاهـرـ الـأـعـضـاـ وـعـلـىـ جـمـعـ جـوـابـ الـبـذـ وـأـطـافـهـ فـكـلـ كـلـ  
 هـوـةـ الـبـيـانـ وـالـقـيـلـمـ اـنـ تـقـيـمـ عـنـهـ مـنـ بـوـاسـطـهـ خـلـفـهـ وـوـصـيـرـهـ عـلـىـ جـمـعـ هـلـلـهـ  
 وـبـهـ حـمـيـاـ النـأـيـ وـغـارـنـ الـرـوـقـ حـاـفـظـ الـدـينـ وـعـاـمـلـ عـرـشـ الـحـكـمـ وـبـهـ حـلـمـ  
 وـنـورـ اللـهـ خـلـقـ الـأـدـرـضـ فـاـخـرـقـ الـحـكـمـ وـالـعـرـفـ فـلـهـ اـعـرـضـ عـرـمـ فـاـقـصـهـ بـعـاـهـاـ  
 اـعـلـمـ اـتـبـالـنـبـوـ وـأـوـسـطـهـ الـفـلـامـدـ وـالـوـصـيـ وـأـنـثـاـهـ اـنـ يـكـونـ الـفـنـ غـيرـ قـوـهـ الـجـوـهـ  
 بـجـيـدـ يـسـطـعـ اـنـ تـقـيـمـ بـيـنـ مـعـاـنـهـ خـالـمـ الـغـيـرـ مـشـاهـدـ ظـالـمـ الـشـاهـهـ مـعـاـبـلـ اـنـاضـشـ  
 قـدـمـهـ اـنـ صـقـالـهـ اـنـ مـنـفـاـتـهـ اـنـ تـقـوـهـ عـلـىـ بـغـضـ الـبـذـ وـفـنـوـ الـجـيـلـ بـالـجـيـلـ وـفـكـ عـدـدـ  
 الـقـيـمـهـ اـنـ اـسـتـرـادـهـ عـلـىـ الـعـدـدـ بـهـ اـنـ اـتـصـاـ باـ الـجـوـاـهـرـ مـسـٹـرـ الـعـقـلـهـ مـطـالـعـهـ  
 صـوـصـلـوـهـ اـوـ اـسـتـنـاـ اـنـ اـسـرـاـتـ اـنـوـارـهـ اـفـ الـأـنـ اـنـ اـبـعـدـهـ مـاـلـ حـسـلـهـ  
 مـلـكـ خـلـعـ الـبـذـ اـحـتـهـ بـصـيـرـهـ الـنـبـيـ كـمـيـصـ بـلـيـقـرـهـ وـبـخـلـعـ اـخـرـعـ بـالـجـلـدـ اـعـضـلـ الـنـبـيـ  
 مـنـ اـسـقـمـ اـصـوـلـ الـأـخـلـاقـ وـالـمـلـكـاتـ الـنـبـيـ وـقـسـ الـعـفـانـاـلـ الـعـلـيـةـ وـبـنـاـيـهـاـ وـ

استكملت نفسي بقوتها النظرية عقلاً متناداً بالفعل فصات ظالماً معقدة  
 متناهياً بها العوالم الوجوبيات فأتم ملء نظام الوجوبيات النافر جملة مختنان  
 مطابقان غير مخلص إلى الأرقام نهايةً ونقيضها وأفضل منها الشعور بوجه  
 نفسه قوله المعنون بـ*انتهاء النبيّة* ثم من فاز مع الفوادل التبويه بـ*نهاية الحقيقة*  
 فعل ما أدهم بالبر شريكه الألفي شيخ فلاسفة الأسلام في *الجنة الشفاعة* واصطبغت  
 أنا أنها يكاد أن تصل جهاتي بعد طاعة الله تعالى وهو سلطان صاحبة العناصر  
 الأربع خليفة الله فيها ودربه حقله العدمي المستكملاً المصان بالفعل غالباً  
 عقباً وهو خرسانة العوالم الوجوبيات معاً دفع شاندر ربه الكرم  
 المبتدئاً العقل الذي هو أول مسلسلنا البريّ الصدر وعند جل سلطانه  
 لخاطر ذلك قال مرة أقول ما يخلق الله العقل بأخرى؟ خلقه من ذاته وشلّوم تنتبه  
 نوع من الناس الذين يدعونهم إلى درجة مرتبة وصيحة خلائقه مما خطط لهم فلذ ذلك قالوا أنا على  
 من ينفع واحداً ما أعدّناه من حرم من العنكبوت شموم المراقبة جميعاً قد وجد بمثابة  
 عن أصحابه القدس والمعصية ففي طريق الكلمة كتاب إيمان والكفر ومن طريق الصدق  
 عروة الأسلام الذي جعفر بن أبي يوسف عليهما السلام كتاب التوحيد بعنوان  
 السجدة عزّ محمد بن سليمان بن يحيى عن محمد بن هذافع عن أبي حيّفة عمال بينا رسوله  
 ندو بعض أسماءه إذ دعوه ركب فقالوا يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك  
 فقالوا عن من موسى يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك  
 يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك يا سلطانك

ترجمون  
هـ

إِنَّ الْحَكَمَ أَنْبَابُ الْمَلَكِ كُنْتُ صَاحِبَهُ أَيْنَ فَلَا يَتَبَوَّأُ مَا لَا تَدْكُنُ وَلَا يَجْعَلُ مَا لَا تَكُونُ وَلَا تَعْوَادُهُ  
 الَّذِي لَا يَخْشَوْنَ وَمِنْ طَرِيقِ الْكَانَةِ فِي كِتَابِ الْجَوَادِ بَسَدَ عَنْ هَذَا بَنْ حَكْمَ أَيْمَانِهِ  
 لِمَرْقَلِ الْوَزِيدِ بِقَدْرِ سَالَةِ مَنْ أَبْتَثَ الْأَبْيَاضَ وَالرَّسْلَ فَإِنَّمَا أَبْتَثَنَا إِنَّا نَخَالُهَا  
 مَا نَخَاطَلُ مَا خَلَقَ كَانَ ذَلِكَ الصَّاغِعُ حِيكَمًا مَتَعَالِيَّا مِنْ هَذَا زَيْثَانًا  
 خَلَقَهُ وَلَا يَلْمُسُهُ بَشَرٌ وَبِيَاسِهِ وَبِهَاجِمِهِ يَجْوَهُ بَدَتْ أَنَّهُ سَفَرَ إِلَى خَلْقِهِ  
 يَعْرِفُونَ مِنْهُ الْخَلْقَ وَعَبَادَ وَيَدْكُنُونَ حِلْمَ مَنْ الْحَمِيمِ مَنْ فَهَمَ فَنَزَّهَهُمْ  
 الْأَمْرُونَ وَالْأَنْهَى عَنِ الْحَكَمِ الْعَلِيمِ خَلْقَهُ وَالْمُعْرِفَونَ عَنْهُ لَوْلَاهُمُ الْأَبْيَاضُ وَسَفَوْرُهُ  
 مَنْ تَلَقَّحَهُ مَوْبِدُهُنَّ بِالْحَكَمِ مَيْعُونُهُنَّ بِهَا فَبَرُّمُشَادِيَّهُنَّ لِلنَّاسِ حِلْمَ مَثَارِهِمْ  
 لَهُمُ الْخَلْقُ وَالرَّكْبَيْنِ شَيْئٌ مِنْ أَحَوَالِهِمْ مَوْبِدُهُنَّ عَنْدَ الْعَلِيمِ الْحَكَمِ بِالْحَكَمِ ثُمَّ  
 ثَدَتْ ذَلِكَنِيْ كُلَّ دَهْرٍ فَنَمَانَ لِلآتِيِّ بِالرَّسْلِ وَالْأَبْيَاضِ مِنَ الدَّلَالِ وَالْأَبْرَاهِيْمِ  
 لَعْنَ أَغْرِيَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ بِكُونِهِمْ سَلْمٌ بِتَلْكِيلِ صَدَقَاتِ اللَّهِ وَجَوَارِدِ اللَّهِ فَوْلَهُنَّ لَهُنِّيْمِ  
 جَرِيَّوْلَهُنَّ فَسَقَرُوْلَهُنَّ بَعْضَ الْقَانِدِ الدَّالِيِّ عَلَى إِخْرَاجِهِمْ مَكَانَ حَلْقَهُمْ الْكُفَيْرِ  
 وَالْجَاهِيْنِ أَيْ فَنَمْ حَلَّ اسْتِقْرَارِ الْعِلْمِ وَالْحَكَمِ فِيهِ مَوْسِعُ ثَبَاتِ الْبَعْنِ الْأَهْمَانِ  
 مِنْكُمْ مَوْضِعُ اسْتِلَاعِهِنَّ أَمَّا الْبَصِيرُ فَأَنْتَ قَرَاهُهُنَّ مَسْتَقْرِيْكِ الرَّفَافِ عَلَيْهِ  
 أَسْمَمُ فَاعِلٌ وَمَسْتَوْدِعٌ بَعْثَيْنِ الدَّالِيِّ عَلَى إِنْهَاسِمُ مَفْعُولِهِ وَابْنِ كَيْثَرِيْمُهُ دَلَكَ سَبِيلِهِ  
 لَازَمَ اسْتِقْرَارِهِنَّ اسْتِلَاعِهِنَّ فَنَمْ قَارَنَهُ مَقْرِرِ الْعِلْمِ الْبَقِيْمِ وَالْعَرْفِ  
 الْحَقِيقِيْهِ وَمِنْكُمْ مَسْتَوْدِعٌ فِي الْأَعْقَادِ الْأَذْفَارِ إِهَاهَ إِنْ يَكُونُ شَيْءٌ بِالْبَعْنِ  
 وَشَبَيْهِ الْعَقْلِ الْمُسْلِعِ فَمَعَهُمْ كَلَمَكَ مَشَاؤُونَ مِنْ نَفْسِهِمْ هَذَا عَلَيْهِنِيْرِ

فَعَوْلَمْ

فَقَاتِلُهُ وَنَذِكَارُهُ مِنْ فَتْحٍ فَإِنَّ الْمُسْتَقْرَ كَانَ لِلْمُسْتَوْدِعِ اسْمُ مَكَانِهِ أَوْ مَصْدَرِهِ  
وَمِنْ كَرْهَهَا كَانَ اسْمُ فَاعِلِهِ وَالْمُسْتَوْدِعِ اسْمُ مَفْعُولِهِ وَالْمُغْنِي فَلَكُمْ مُسْتَقْرٌ فِي الْأَيَّامِ  
وَمُسْتَوْدِعٌ الْأَصْلُ بِالْمُسْتَقْرِ فِي الْأَرْضِ وَمُسْتَوْدِعٌ لِتَحْتِهَا أَوْ فِي كُمْ مُسْتَهْنَمْ  
فِي كُمْ مُسْتَوْدِعٍ قَالَ فَإِنْ قَلَّتِ الْأَصْلُمْ تَلْبِيَةً مَعَ كَلْبِيَّهُ يَفْتَهُونَ مَعَ ذِكْرِهِ  
بِنَحْيَ أَدَمَ قَلَّتِ الْأَصْلُمْ كَانَ إِنْشَاءَ اللَّهِ الْأَكْرَمُ رَبِّنَا فِي الْأَحَدِ وَصَهْرِيْهِمْ بِنَاهِيَّا حَوْالَ الْمُخْلَفَةِ  
الظُّفَرُ وَادِقَ صَنْعَتَهُ وَتَدَبَّرَهُ إِنْكَانَ دُكَّانَ دُكَّانَ الْفَقَهِ الْأَزْهَرِ وَسُتْمَانَ الْفَطَنِ وَنَدِيقَةَ  
ظَرِمَطَابِقَاهُ قَوْلُمْ مِنْ تَذَاكِرَهُ وَتَقْنَادِصِهِ مَفَاؤِضَةَ الْعِلْمِ عَادِثَتِهِمْ وَ  
ذَاكِرَتِهِمْ الْعِلْمُ مَفَاعِلَهُ مِنْ التَّفَوِيزِ بِعِيَّةِ الْمُشَاهِدَةِ وَالْمُسَاهِةِ كَانَ كَلْفَهُمْ  
مِنَ الْمُفَاقِدِينِ بِرُمَاعَتِهِ الْمُسَاجِبَةُ بِأَخْذِهِ مَعْتَدِصَاجِهِ قَتْلُ الْقَائِلِ مَعْوِيَّهُ  
لِعَنْلَهُ بِرُخْضَلَةِ النَّابِهِ مِنْ بَنَهُ شَبَيَّاً بِمُصْبَطِهِ أَدَمَ فَالْمُجَافِضَةُ الْعِلْمِ  
قَتْلُهُ مَعْاُضَةُ الْعِلْمِ مَا لَكَنَّا نَأْتُهُ عَلَيْهِ مَا خَاتَهُ وَأَعْنَتَهُ وَأَعْطَيَنَهُ مَعْتَدِلُهُ  
بِالْأَمَادِ الْعَجَمِ عَرَبِ الْمُسَاهِةِ قَيْنَهُ الْمُؤَدِّيَ جَمِيعَ الْأَثْرَ بِالْجَمِيلِهِنَّ عَوْلَانِتِ الْجَدِيدِ شَانَ  
ذَكْرِهِنَّ عَيْنَهُ بِرُدْجَهِهِ مَا مُؤْرِبِنَقْلِهِلَفَتَهُنَ سَلَفَهُ مَصْدَرُ الْأَثْرِ بِالشَّكِنِ طَهَّةَ  
الْجَزِيرَلِ الْأَثْرَاهِمَهُ فِي الْأَشْهَرِ الْأَعْرَفِ أَعْمَمَ مِنَاهُنَّ مَوْلَانِيَهُمْ إِذَا الْأَمَاءِ عَلَيْهِمَا  
أَوْ أَعْطَاهُمَا وَالْأَمَاءِ بِهِ مَعْنَاهُمْ ضَلَّلُهُمْ وَقَدْ بَخْرَ الْجَدِيدِ بِهِ مَعْنَاهُ  
الْجَزِيرَيَا بِعِنْهُ بِرُبَّهِ فِي الشَّغَلِهِنَّ بِالْسَّنَدِ الْبَنَوِيَّهُ وَمَالَهُ حَكِيمَهَا وَمَعْنَاهَا فَهُوَ جَاهَا  
عَنِ الْأَئِمَّهِ الْمَسْعُونِهِ الْمُحَرِّمُونَ وَلِنَ حَلَامَ الْجَزِيرَيَّونَ أَوَالْأَجْتَابُ بِالْكَرْكِعَيَا  
يَسْتَقْبَحُهُنَّ بِقَاعَ الْأَخْبَارِ بِهِنَّ بِالْفَتْحِ دَسْوِنَالِ التَّسْبِيَّهِ الْجَمِيعِ مِنْ عِبَرِ الْأَرْضِ إِلَى الْمُفَدِّ

والآثار لهم منها مطرد وقد يجعل الحديث من الخبر مطرد وبعدهم يجعل الآثار مطردة فاما  
 لرويهم من يغولوا على الحديث بما جاء عن النبئ و الاشارة الى احاديث الامام محمد او الصطراط  
 والخبر هو الامر منها و اصحابها بنافذوا الله عليهم من بوث ذلك الاصطلاح بخضرة  
 ما عن الائمه والخلفائهم الذين سمعوا مسافاته الاشتراك كثيرة ابا بير للد  
 المسير فاما دينيس المحدثين رضى الله عنه فقد صنف بالاثار والصريحه ادايث رسول الله  
 او سياه الائمه ما بين ما ذكرت كيفية تقييم قوله الصحيحه وماذا الكلذ في كثرة اقبال  
 اكثروا عن طريق موافقه او ضعيفه قلت اما بناء على اثر ومن ذهب منه من الاقرءين  
 وعنوا على الله عليهم لهم فجاء به وون طريق متعددة فهو وذا الطريق الضئيف فلا  
 يكترون له نفعه بالاهم ذلك من الطريق الصحيح ينالون اولاً منهم من شغلهم بتقييمه وتو  
 عهد لهم وبهذا حوال الطبقات بعضها عن بعضها اعرفون بغير ادنى دلائل تقييمها  
 الحكم بالصريح قلة يصنفون بالاسناد الشهرين ثالثاً او انهم بعد اعراضهم المتزايدة تكون  
 اساليبهم المعاشرة في روايات رواياته استغنوا عن الاسناد بمحاججه فكانوا  
 ابرد ما عندهم عن اسناد الالاعقوبيين بحسب ما شهدوا بحسب ما اخذوا ويعانون بالطبع المقبو  
 الثالث بالمعوق عليه المعمول عليه لاستخلاص هذه السينين الاخيرتين والاخريتين  
 المحذفين حيثهم سحق هنائي عن ذلك كلهم يتجهوا نحو احجزوا اساليبهم فالفرق فاسمحوا  
 الاسانيد الى مؤيد رأيه ومعه مؤيد رياشه قوله ارجو منكم اعلى كتاب بالله عما  
 اذا اتفق عند الروايات المختلفة امر عنا اهل البيت ولم يكن في احد الطرفين خط  
 المسألة المعتبرة طرق الرواية ترجع فاعرضوها على كتاب الله فما افترقا سيسكونوا

ثبت لهم من مع شهادتنا  
 وتفاهمها حاز ما خلفها  
 الصواب يقال باكثر شيء  
 اى ابابا به  
 شهادة شهادة طلاق  
 دار شهادة

انت في اصله لا تزال  
 وستبقى ابداً ملما

بما خال الغريب لا يمكن التوفيق فيه إلا إذا ورد شواهده مصححة معتبرة متوجه  
 تحيص ظاهر الكتاب الكريم كأنه حسان الزينة يخفي فوات الولد من أن ترى شيئاً منها فإذا  
 رأيته الأدلة من عباد أمثال ألام يقع العمل بها وكم القول فيما يروي عن النبي عليه  
 مدحهم عرق مدحه فأعزمت عليه كتاب الله فاز بأفق فاقبلاً وإن خال فقره وله  
 فطعن بعض علماء العادة فيه بغير موضوع اذ يذكره قوله تعالى لفظاً ولوبتها الكتاب لما  
 دن دوافتها أو بتها الكتاب مثل مقدمة ساقط فهو لم يشوعاً وإن أفق القول بعنه  
 بهم أولئك الأقوام المخالفين الناكبين عن الصراط القاذفين بالآيات المفاسدة  
 وأهوا لهم المصائب بل جلهم من بعد الفتن المحن من سباب الفرق كلها قوله تعالى  
 توخيت بلا الناكبة الكثرة التي تنتهي بعضها إلى إمكان الأقواء لمزيد كذاب العقول من  
 العقاب الذي عليه الملايين بمحض فله الثواب في علية العقاب الجوز العقلية لا يجوز انتقاده  
 وانقطع منها الامر مقدمات عقلية صفرة وعموميتها بعيبها والدلائل التفصيل  
 نه بعفن مقدمة المقالة لا يكتفى استغناه عن الانبهاء وإنما لا إلا آخره إلى  
 السبيل العقلي قطعاً والعقل هو السالك إلى غاية العذر الصالح بالنظر ذكره  
 الرقيب المعارض والرقيب المذدود للكتاب في الطبائع المرسلة بذاته للجزء باعتباره  
 الجحائنة واستخدم الشاعر المواس الجيدانية فالاجرم بالخطاب عليه المحظوظ  
 المؤمنات وبعلمه العقونات فهو العقاب بالجحود والشروع والتجزيلات وهو حق ما ثبت في الكتاب  
 ببيان الكتاب بفتحه وأذ يقدر بفتحه بالقول مبلغ الاخذ والمطلب خان لذاته  
 حين الشرف المقصود ففوقه أن هنا خزي سبلاً لأن قوله مفضلاً فوائد عديدة

ان يكون

بغير  
 تقديم المزون بما أفهم معه  
 لسفر ما ألمته

لَا يَحْصُرُ عِنْهَا الْمَنْ بِتَوْخِيَّةٍ بِكُونِهِ لَدُعْمِ الْحَدِيثِ مِنَ الْمُتَهَبِّنِ وَبِتَحْرِيَّةٍ أَنْ يَعْدِلُ فِي  
الْأَسْتِدَالِ عَلَى الْحُكُمَّ مِنْ سَبِيلِ الْأَجْبَا مِنَ الْمُبَصِّرِنَ وَإِذَا لَأْسَبِيلَ الْأَخْتِسَارِهَا إِلَّا  
مِنْ سَبِيلِهِ وَلَا وَصْلُ الْأَخْتِسَارِهَا إِلَّا مِنْ طَرِيقِ إِمَامِ الْأَعْذَمِهَا أَوْ بِالْأَسْفَادَهَا مِنْ  
مَسْفَادَهَا وَعَفْفَهَا وَمَقْالَتَهَا وَمَعْلَشَاتَهَا فَلَا عِلْيَانًا وَقَدْ مَنَاعَهُ مِنْ تَلَكَ

المماشي في هذه روايحة الى اشارة الاراء التي من الحديث الفاسد التي تقو  
بها المعاذه والسيطرة على المتن اي جملة من رواه على الترتيب الثنائي وبعده  
هو الاجئ عن طريق المتن الا سنتها رفع الحديث القائل بالثنا والمتبع وعده  
والحوال يجب متنه وعوارض فالحال يجب طرفيه فليكن بحثا الان من هذا  
المتن لا يجيء فيه سيل حسنه طرفيه فمثول ان من الحديث بحسب طرفيه منقطع  
متواترا واحد فالذى لما تكررت روايته كل طبقته طبقتها الاطراف والادو  
وبلغت في جميع الطبقات مبلغا من الكثرة فلما حان العادة تواظبهم على الكلمة  
وهو لا يحمد بعلى العلم التي يبغى ادراكا اذا كان السابع مسبوبا باعتماده فيض  
مفتوحا على تلك الاعتقادات ليثبته قوية او تقليدة تعقبه لتأني ما لا يكون  
كلامه ولو في بعض الطبقات ثم الحديث الاخراج افما اصلية فرعية وافضا الاصل  
نحو الاولا الصحيح هوما اتصلا سند بنقله مدل الماء عن مثل هذه الطبقات اثارها  
الامعنة وقد يطلق الصحيح على سليم الطريق من المطعن بما يقدح في الوضفين وان  
اعتراف بعض الطبقات ارسانا وقطع ومن هناك يحكم مثل اهل روايتها ابن الجوزي  
بالصحوة وتعذر اسبيله على الاطلاق صححا او فalse ذلك كلام مشبع من علمه انهم

الثالث المحسن وهو المفضل عند المعموم بما يمليه شرط كل طبعه غير منصو  
 على عذر الله بالتوبيخ قوله طبقه مما فطر وقد يطلق المحسن به على العالم مما  
 ينافي الامانة ساير الطبقات وان اعتبر لا قيامه افقطاع طبقة ما ومن ثم عد  
 جائعة من الفئها مقطوع عذر فنارة مثلاً مفتدي الجميع اذا اهنا ان الاول جهد الاسلام  
 من المحسن الثالث المؤمن وهو ما دخل في طريقة فاسدة العقيدة المضمرة على توثيقه  
 مع انخفاض التصديق الاصح بدل على التوثيق او المذبح الثالث من العقنة يابسا  
 جيئاً ساير الطبقات الرابع المؤمن وهو مرتجى الامانة في جميع الطبقات الدال على  
 طريقة ولو في طبقة ما من ليس بمذبح ولا يذكره مع سلامه عن فتاوى العقيدة  
 وربما بل كثراً ما يطلق المؤمن على المؤمن لكن هذا الاسمه بحسب القسم الجيد وهو به  
 الحق فلذلك اثيرناهذا الامتناع وهو الذي يزيد من مشهور الحسن والحقيقة  
 اذ توصر الى الاطلاق الاكثر في سير على الاصطدام الاشهر لزاماً ما  
 اهمال هذا القسم او تخييم اعتماده مستغلاً عنه التسييس باجداد اسماً اخر يُغض  
 لنفس تلك الاسماء فانه قسم آخر يرأسه مبابن لماك الافتتاح لا يصح ادارته  
 واحدها ولا هو ثالث للعصوناد والحقائق حتى يتسع استعماله للهبة  
 رأساً بانه متكرر متكرر لتنوع جهاته مثل سكين النساء ونحوه بن دريج و  
 ناجية بن عمادة الصيدلاني واحد بن عبد الله بن جعفر البجيري والحكم بن سكين باصر  
 واترابهم وهم كثيرون ثم اتى شيخنا الشهيد قدس رحمته الزكية في الذكر بعد ابراهيم  
 المؤمن وذكر اطلاق اسم المؤمن عليه قال وقد ابراهيم بالمؤمن واما ما ذكر المذكور

الى تصريحه  
ابن فضال بخطبه  
و ابن حزم في صحفه  
ابن الصفراج عليه  
الحمد لله

ذلك شيخنا الشهيد والدكتور  
محمد بن عبد الله الصمعاني  
وأمثاله من علماء  
زياده وشيوخه  
منه  
حسبه من الحجاج والبلدين

شیخ الشافعی  
شیخ المذاہب  
شیخ العلما  
شیخ العلما

فلا المدح و لعنة المشهود بالقديم غير المؤثر بعنه بالمشهود بالقديم غير المؤثر  
ولا الامانى في كون هذه القسم بالتبه الموثق كالحسن بالنبه الى الصحيح في وعنه  
من نفعه الارتكبي المولى عن النبي في مدعوه على محظتها مكانته غير المؤثر وعلى هذه التباهر بالمشهود بالقديم بعنه  
الامانى تعلم ما فلان كان المشهود بالقديم من نقل من ائمه التوسي والتوهين  
اجماع العصبة على تصحيف ما يصح عنه فهو غير المؤثر بدلا من الصحيح عله ما سلط على  
عليه اذن الله الغفران والاذلة بندفع المؤثر وان كان هو عذر اماميا ولهم  
البر صحيفا فاذن لم يصحح قيم اخر مارجعه من الافتى الثالث الشافعية الامر بالاداء  
غير المذموم ولا المدح فهو المحموق باسم العوى لا غير الخامس الصنف وهو ما لا  
يستمع شرط احد الاربعة المقدمة بان يتسلل طريقه على عجزه بالفقى او بالكلذ  
او الحكم عليه بالهدا وبيانه وصياغ او يشىء من اشباه ذلك فهو يتعابد الصحيح  
الحسن والمؤثر والقويم جميعا وفيما يبقى ان يتعابد المؤثر والقول عليهما او يقيا اللهم  
فضلهذا ما قد خرج به مستفضا المفليس في ضمنه القسمة وان جاهير من دعوه  
هذا بال اكثر من هذه العصبو معتبرون في الفحص ومرجعون للأفتى اما باستقطاب  
الرابع من بين وبينها سبق البعض الادهان ان يجتنب ادرجهم للحسن فهو  
القسم الثالث تقويلا على ان هذا الدليل مرتبة من مراتب الملح و كان لهم بين  
الوهن والسموط كالترى فليدركوا **الشیخ الشافعی** العلام الجهمي الذي قال  
كابن الصلاح الواسع وابن حماعة والطبيه وغيرهم اعتبروا في حد الصحيح سلامته  
عن الشذوذ والعلل وكونه مروي من يكون مع العدال من ابطال اصحاب ابناء صوام

عليهم اسقفو اذلك عن درجة الاعتبار وهو الحق انهم يفترضون الشذوذ يكون  
الذريوه بالثقة غالباً مروي الناس في ذلك حال المتن عجب في ذلك فربما ياتي من  
البحث فيه حال ارجح طرقه لا يجب في العلة ما يزيد على خمسة فاما مثلاً فاجده  
يُستخرج بها الماء في الغزن وهي ابتهان كانت متعلقة بمعنى حكم المتن فنحوه  
عن الموضوح وان كانت متعلقة بالاستدلال على سالاً او القطع مثلاً ففي انتها  
الامثل او المخرج فيه ماء امر منه التدخل من دوافع تكون الاستخراج منها  
لله تعالى فهذا جائزه حرمة قاطعت بالاستدلال القراءة بحسبها اغلب اقوال علماء  
تقدروا شان فان كانت حقيقة تبعها على القول في قيد الامثال والعدل الراجح في  
ذلك اخر ازفتها والافلبيك ببيانه في العترة المسند الى اسبابها الخاصة كما  
النبيط وهو كون الرأي متقدماً به لغيره فقل ولا سله ولا شائه في حاله  
القول الاداء فعملاً بالثقة وهم يتسعون في العدة بحسب دليل المخالفة ما لم يبلغ خلاف  
حال الكفر والبتاع ظالم يكتبه ما يكتبه في حكم العدالة بعد ظلمه والعنود  
على هذا من هوا المسلم على خلاف الامر يعنيه املاكه اذ استعى عند عدم امره العتمة وفضلاً  
المحن والموثقات والقويمات عندنا اصحاباً عندهم مع اعيانها القبور والثلثة المذكورة  
فما يبعض الشهادة من اصحابنا المتأخرین في شرح بدایة الدیات والخلاف في مجرة  
الاصطلاح والا فضل بعثيلون الخبر الشاذ والمعلم بمعنى فضل لا يقبلهما وان  
دخلوا في الاصيحة حسب الاعوام فلما تبع ما قاله والخبر الذي لا يقبل ولا يعمل بعنه  
لهم اغفر بعثيله مع كونه صححاً غير قابل ومن ذلك ما قال بعض متاخر الاصحاب بعنه

لذنبه ثم يصر على حفظه  
وإنما لهم أن يغفر لهم

ضربي في المذهب في شهاد الركتين الآخرين مكان الفرائض وعذرها في  
آخرها ولهم حفظها من الأخطاء فاعمل فالآراء صحيحة عن بعد زوازه قال شا  
ابا عبد الله عليهما السلام الكتبان الآخرين في الظاهر قال شيخ ونحاته وشفر  
لذنبك وان شئت فاقرأ الكتاب فانها تحيط به دفاما والثانية زاوية على زجاجة  
عن ابى عبد الله عليهما السلام قال الشعري الركتين الآخرين ما اصنع فهذا قال  
ان شئت فاقرأ الكتاب وان شئت فاذكر الله فقل قل لقيت الماء  
الذنبين ثم مصنف الديقني ومعلقا في الفقهية ان هناك محمداصححوا  
بعض البدلة تكون فيه اطراح الحديث الصحيح ولا خرق جماع العصاير وشوعها  
وهؤلاء تكون ظواهر لذنب لذنب معنى حتى للغاية وذلك بابا سعيد في الحديث  
البلاغة كما اذا قلت تخلى من الله وقضي في بيتك وتعبد الله ونكون حرائق  
ونكون ملكا الى احمد من الافاظ في شهرة الطعام وفتنه ولهم تكون بذلك  
صححا في بيتك وتعبد الله عزوجل واعبده حتى تكون حرما من الاحرار وملكًا  
من الملوك والنبيه والتجدد علم للنبيه الاربع وكذلك بحسب المراد من ذكر الله  
في الروايه الثانية فعنها تابع بالشهادات الاربع حتى تكون بذلك في حكم الشرف  
لذنبك تكون بعده الاستفهام منك الكفارة لا امام في فهنا مغفرة لذنبك  
لأنك تأثر بالشهادات وضم اليها كلها الاشتغال او دعائة على ما تبتادر الى العقول  
حتى تذهب الروايه الى السذوذ ولعلم امه يستفاد من الخبر تفضيل التبيح على  
الغاية وهو كلام في حق الشرف على الاقواء قد بطننا القول فيه كتاب عبُون



لِبَشَّرِ الْجَنَاحِيُّ الطَّبِيعَةُ الثَّانِيَةُ وَالدَّرْجَةُ الْوُسْطَى وَهَذَا عِبَادَتُهُ فِي تَقْمِيمِ  
 الْفَقَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ عَبْدَ اللَّهِ عَلَيْهِمَا جَمِيعُ الْعَصَابَةِ عَلَى ضَعْفِهِ مَا يَعْصِمُ عَنْ هَذِهِ  
 رِضْلَيْهِمْ لَمْ يَنْتَهُوا وَأَقْرَأُوهُمْ بِالْفَقَهِ مِنْ دُونِ اولِئِكَ النَّاسِ الَّذِينَ عَدَنَا  
 دِسْقِنَا إِمَامَهُمْ شَرْهِبِلَ بْرَ زَاجَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْكَانَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَبِيرَ وَشَهْرِ  
 عَلَيْهِ أَبَانَ بْنَ عَثَمَانَ وَخَادِمَ عَثَمَانَ قَالَ وَزِيمُ أَبِي سَعْدٍ فِي الْفَقَهِ بَعْدِ تَعْلِيَةِ ضَعْفِ  
 أَفْهَرِهِ فَوَلَاءُ جَبَلَ بْرَ زَاجَ وَهُمْ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا الطَّبِيعَةُ الثَّالِثَةُ  
 وَهِيَ الدَّرْجَةُ الْآخِرَةُ وَهَذِهِ الْفَاتِرَةُ مِنْ أَنْكَارِ تَقْمِيمِ الْفَقَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ أَبِي سَعْدٍ  
 الْكَاظِمِ عَلَيْهِمَا وَابْنِ الْمَسْنَى الرَّضَا عَلَيْهِمَا جَمِيعُ أَصْحَابِهِ عَلَى ضَعْفِهِ مَا يَعْصِمُ عَنْ هَذِهِ  
 رِضْلَيْهِمْ فَلَقِيلَ الْفَمْ بِالْفَقَهِ وَالْعِلْمِ وَهُمْ شَرْهِبِلُ بْرَ زَاجُ وَشَرْهِبِلُ بْرَ زَاجُ وَشَرْهِبِلُ بْرَ زَاجُ  
 ذَكْرُهُمْ فِي أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَصَفْوَانَ بْنَ هَجْفَنَ  
 بْنَ أَبِي الْمُتَابِ الْمَاهِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالْمَسْنَى بْنِ عَمَّارٍ بْنِ عَبْدِ  
 أَبِي سَعْدٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَكَانُ الْمَسْنَى بْنِ عَمَّارٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَضَالَلِّيُّ بْنُ أَبِي وَرَبِّي  
 مَكَانُ فَضَالَلِّيُّ بْنُ عَمَّارٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَفْهَرُهُ وَلَاءُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَصَفْوَانَ  
 بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَلَقِيلُ الْفَمْ بِالْفَقَهِ الْمَسْنَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَفَرَغُ الْجَانِيُّ  
 مِنْ الدَّرْجَةِ الْوُسْطَى وَالْطَّبِيعَةِ الثَّانِيَةِ الدَّرْجَةِ الْآخِرَةِ وَكَانَ نَظَرَهُ جَلَالُهُ  
 بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَصَفْوَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَمِيرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَكَنْ هُمْ بَأَكْثَرِهِمْ  
 الْأَخْلَافُ لَكَنْ ثُمَّ أَنَا بِأَعْمَرِهِمْ وَالْكَثِيرُ قَالَهُ تَرْجِمَةُ فَضَالَلِّيُّ بْنُ أَبِي وَرَبِّي قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ  
 أَنَّهُمْ مِنْ أَجْمَعِ أَصْحَابِهِ عَلَى ضَعْفِهِ مَا يَعْصِمُ عَنْهُمْ رِضْلَيْهِمْ وَأَقْرَأُوهُمْ بِالْفَقَهِ فَلَمْ

رب الجملة مولاء على اعتبار الأقوال المخالفة في تعليمه أحد عشر نبياناً  
وغيره من جلاد معلميه ورافعاته ومقابلاته ومن أئمته إلى من ينفيه  
غير المعرف من معلمه عند الأصحاب بحضور الله عليهم من الصدح من هؤلاء  
منهم لم يدرك حداً للصحوة على قوله عليها ونفي ذلك ما في المخالف للعلامة  
في مثل ظهوره وفق ما في الجماعة أن حديث عبد الله بن بكير صحيح مع أنه فطحي  
استناداً إلى الأجماع المذكور وكذلك في وسائل العترة الرجال أن طرقه مسلمة  
أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام الانصاري صحيح وإن كان في طرقها أباً بن  
عثمان وهو فطحي لأن الكثي قال إن العصى أجرت على صحيح ما يصر عنه ففتش  
الإرشاد فيما المعنى الفريد الشهيد في كتاب الحج في مثله لذكر الكفاره من كورصيه  
عبد الوهاب وصرح بالصدق والشفاعة لهم والاسباب التي أشاروا ابن البراج بعد  
التكراه بعد التوكه تعالى ومن عاد فيهم الله منه والتضليل على طبعه للشافعية  
الشافعية في الأذن للأذن في الثانية ولأن الصادق افتر الأذن بذلك في ذكره في  
في الصحيح عن بعض أصحابه وفي شرح الثراجع بعض الشهاده من أصحابنا المتأخرين في  
بحث الأذن لانه لا يقبل المرأة بالمردة واما ما تذكر فإنه على قدر اشتاعها من التوكه  
فلو كانت قبلت منها وإن كان انتدابها عن فطره عند الأصحاب بصحة الحسن  
محبوب عن غيره فأحد من أصحابنا عن أبي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام في ذلك  
في كلامه وآراءه كثيف لا ينفيه نطاق الأصحاب والحق المعتبر بالأعيان عند  
ان يفرق بين المدرج في حد الصحوة حقيقة وبين ما ينفيه عليه حكم العبرة ففيه خطأ

فَسْرَعَ الْمَاءُ إِلَيْهِ فَأَنْتَ مُسْرِرٌ  
فَإِنَّمَا تُسْرِرُ مِنَ الطَّيْرِ مَا لَمْ يَنْتَهِ  
إِنَّمَا تُسْرِرُ مِنَ الْمَوْلَى مَا لَمْ يَنْتَهِ  
سَرَرَكَ سَرَرَكَ وَجْهِيَةَ دَفَنَ  
لَمْ يَنْتَهِ شَهْرُ الْمَدْرَسَةِ بِالْمَدْرَسَةِ  
لَمْ يَنْتَهِ شَهْرُ الْمَدْرَسَةِ بِالْمَدْرَسَةِ

من ثور ذلك سنوا الثورة وبنى بنية استئنافها شجنا المحقق الغزالي الشهيد  
 قد تراشه نعنة الفاسدة <sup>الغالية</sup> يقول في شرح الأرشاد في كتاب بلاهان أن لا يمتن العبد  
 مع فاكده وهو مستفاد من أحاديث عنها جحيم من صوب ما ذكر أن السهر قال تعالى  
 الله حصل لنه عليه <sup>الله</sup> لما هم ولد معه فالله ولا للسلول مع مولاه ولا للمرافق  
 ذر جما وف طر فهم <sup>أبا</sup> فهم فلائم بذلك بعد ما أكثر المتأخر حسنة والغلا  
 رجمة القصاصكم فكثيرون على هذه من أبناء الفقيه والهدب بالصورة وعوقي الطريق  
<sup>لابن</sup> وهذا عذر طرق الصدوق إلى كرد وبره والى سعيد بن إبراهيم مثلا من الصاحب  
 طرقه رفعه اليه ما من ابن فهم بن فاشم فقال شيخ الطائفة في سأله علينا ذكر والله  
 لغير الرضاع فهو في كتاب الرطبان بضم الراء وفتح الطاء في حفظه عليه شهادة فقام ابن فهم بن  
 فاشم الغطساني وبنونه بعنوان الرعن وعاليه كتاب لم سعيد بن مطر وذكر عن بونه  
 عبد الرحمن وذكر عنه ابن فهم بن فاشم في المذهب في الاستبصار في حاتم الجنس  
 إن إدراك ما يحيى في الثاني عليه شهادة ذكر الخلاش في توجيهه عليه ابن فهم بن محمد  
 المذهب ابن فهم بن فاشم وذكر عنه ابن فهم بن محمد المذهب عن الرضا عليه شهادة فلم يذكر  
 ولكن خصيص بونه بعنوان الرعن وكتبه ثم تبعه هناك شقيق وهو ابنه ربنا  
 وذكر في كتاب ابن فهم بن فاشم عن ابن عبد الله عليه شهادة من شهادة  
 وذكر كتاب الأخبار المذهب بالاستبصار محمد بن عقبة عن علي بن فهم عن أبيه  
 ثالث كتاب عبد الله عليه شهادة من صفات مل المذهب مما يوحد منهن خصوصيات  
 لهم خذلهم ومهتم فوالله الحمد لله رب بعض من غاصبنا

من ندما في بعثة الهاقة في براحته فلما سمع ذلك أشد الاستياء و قال لها  
 لهرن الحواس على المهد ببرلينه ان هذا سريلغان ابرهم بن هاشم ذكره الله  
 الرضا عليه السلام و مولى يحيى بن زيد الرحمن و يحيى بن عاصي صادق و آنان و هم  
 اصله كوفى اسئلتهم في ذلك و سئلوا ابرهم بن هاشم قال كفى عنكم  
 الثاني هرقل طيبة هزاب عبد الله بن عبد الله بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن  
 فاروق عليهما السلام ببغداد حيث يقول الروى الله عن كذا فعال كان اسأله  
 دوحة الاحوال فاما يكون من المخيم لو كان عن ابنه عن عبد الله عليهما السلام  
 استبعد ليس من المدفون اليه ابو عبد الله عليهما السلام توفى منه ثان و اربعين  
 وما زاد منها سنتين ولا زاد مولانا الرضا عليه السلام و قبور الراحلون الرضا عليه  
 بطوس سنتين و ثالثين و مولانا الجواود عليهما السلام فذلك في سبع سنتين من عمر  
 فهم يكنى بهم فاسمه او يدعونه مولانا الصادق عليهما السلام غير من العادة  
 ثم يكون قد يدقق الى من المخواود فلقيه و روى عنه من غير زيارة الراشر الخامس  
 من المذايق السابع ان طرق الرفاه من جهة ابي القاسم عبد العظيم بن عبد الله عليه  
 المدغون بشهد الشجرة بالرقي ثم تلاعنه الرضا من المحن لانه مدفون غير مصلى  
 على توسيعه و تعميكان النافذ بالصليب المصلوب ثم جنادل ذلك و يستفيها نجد  
 ولو لم يكن له الاحد عشر حسن الذين وعدهم من حقيقة المعرفة و قوله سهلنا  
 المذايق المحن الثالث تزلج بالقاسم ابي القاسم ابي لينا حاتم ماله من السبعة  
 الف زلزالا ملائكة اذ ليس لله النبوة الظاهرة كامنة الناس اذا ما امن لهم

و يكنى

الهزار و سوار

كثيرون حذروا من اسرار الراشدة  
 خصمك يحيى بن عيسى بن عيسى بن عيسى  
 الصديق فدار المذهب العور من اربعة  
 كل ذلك في زمانه اخر من ذلك  
 لغير ذلك كان احسن  
 كمال الفداء و سيف الرزق الصادق  
 كانت محبته محبة اسرار العزيمة والشرف

اصل الراوي يحيى بن سعيد  
الراوي يحيى بن سعيد رواه الحافظ  
درية وابن الجهم

وذاك بنحو فما كان وعنه إلى من كتبه حللنا محمد بن جعفر عن أخذ  
 محدثين عدداً قال محدثنا على الحسن بن فضال عن ابن سطام قال لما رأى في موضع  
 الرشيد مرها الكوفة فصرا إلى الموضع الذي يمر به مجلس شبابه وكان شلبياً فنزل  
 فغرف على الطريق فتم عمده فرند وهو في الترد هو بعده وكان فضلاً حسن  
 العبارة فوقف يسمع دعاء وقف من قدره من غلبة وأقبل يتبع ثم قال للفضل  
 ربكم ربكم ما أسمك ثم قال إن خيارنا بالكوفة وقال أبو عمر والكتبه في تجنبه  
 خلقكم عن محدث علاقه أن شلبي بن مهمن مولى محدثين الأنصارى وهو  
 ثقة حسن ضل عذله محدث في العلماء والفقهاء الأجلاء من هذه العصابة  
 قلة والآن عهدناه من هؤلئه وستة كما يذكره لا يورث الثقة والعلم والفضل القدر  
 في الجملة فتها العصابة وعلانها الأفون بحكم بتصح ما يقع عنده وبالجملة ضل  
 شيع فهارس الأخطاء طرقهم وأصولهم وجواهم واستقصاء أحوال طبقات  
 الأشخاص فيها ودرجاتها وبيانها استخراج ما يقع عن شلبي كالمثلث  
 المعدودين فيبلغ من يقال بتصح ما يقع عنه وبغيرها صاحب عنه ذارواه عن غيره  
 معروف الحال بالتصح عليه ما عقدنا الاصطلاح عليه شهرين وعشرين شهراً  
 وشهرتين مع ذلك فإن دعماً من أهل هذا العصر مما وجدوا طرفيها صحيحاً  
 فيه وأصح شلبياً شكل عليهم لأمر خاص عليهم المستخرج وجعلوه حساناً صحيحاً  
 لكون أبي الحسن محدثاً غير موثق بالتصريح في خلاصته العلامة وكتاب تفهيم الدين  
 الحسن ذا ولده فليس به ثواب ثالثي الأمرين وبعد ثالثي المترتبين ثم ليتذر الدليل

الكتاب بحال الحال وفيه  
 ما يكتب السادس السادس  
 من دراس الدراسات السادس  
 المعرفة في مجلس شبابه  
 منها سير سير شبابه

روى عن ابنه  
 من الصحف

**السَّابِعُ** قَالَ شِبْهَنَا الْفَرِيدُ التَّهْبِيُّ الْمَعْدُوُلُ الدَّشْفِيُّ فِي كِتَابِ الطَّلاقِ  
 مَعْرِفَةِ الْقِيمِ الْثَالِثِ مِنْ فَوْاتِ الْطَّلاقِ الَّتِي بِالْعِنَاءِ الْأَغْمَمُ وَطَلاقُ الْعَذَّةِ دُهُو  
 أَنْ يُطْلَقُ عَلَى الشَّرِيطِ ثُمَّ يُرْجَعُ فِي الْعَدَّ فِي طَبَاطِمِ يُطْلَقُ فِيهِ طَهْرٌ خَرَقَهُ مِنْ بَعْدِ الْمُطْلَقَةِ  
 لِلْعَدَّ لِحَرَمٍ فِي التَّاسِعَةِ أَبْدًا وَمَاعْدَهُ بَعْدَهُ مِنْ افْتَامِ الْطَّلاقِ الصَّحِيفَ فِي كِتَابِ الْمُشَكِّهِ  
 لِلْحَرَمَ وَالْأَفْضَلَ فِي الْطَّلاقِ أَنْ يُطْلَقُ عَلَى الشَّرِيطِ ثُمَّ تَرْكَهُ حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ الْعَدَّ  
 ثُمَّ تَرْجِحُهَا إِنْ شَاءَ عَلَى هَذَا فَقَالَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ أَنَّ هَذَا الْطَّلاقُ لَا يُجْنَاحُ إِلَيْهِ  
 حَلْلٌ بَعْدَ الْثَلَاثَةِ بَعْنَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكَرٍ فَانْهَ قَالَ أَنْ تَبْيَانُهُ مِنْ بَعْدِ الْعَدَّ الْأَنْتَهِيَّةِ  
 الْحَرَمَ أَسْنَادًا إِلَى قَوْنَاهُ سَدِّهَا إِلَى الْزَرَانَةِ قَالَ سَمِّنَتْ بِأَجْعَافِ عَلِيِّهِ بَعْدَ يَقْوِيلِ الْطَّلاقِ  
 الَّذِي يُحْمِلُهُ فَقَعَ الْحَدِيثُ وَقَالَ بَعْضُ شَهِيدِ الْمُتَابِرِينَ فِي شَرْحِهِ لِيَكُونَ تَحْقِيقُهُ فِي  
 ذَلِكَ خَلْفَ لِمَاهِيَّتِهِ مُؤْلِفُهُ بَكَرٌ بْنُ أَبْدُ اللَّهِ مِنْ الْأَصْحَابِ عَلَى مَا ذُكِرَ جَمَاعَةً  
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكَرٍ لِعِصَمِ الْأَمَانِيَّةِ وَنَبِيِّ الْعَصْفِ الْأَحْمَابِ الْأَنْفَانَا  
 إِلَيْهِ مِنْ الشَّيْعَةِ الْجَمَلِيَّةِ بِلِمَنْ فَقَهَا ثُمَّ عَلَى مَا نَقَلْنَا عَنِ الشِّيخِ دَانِ لِدِيَكَنِ الْأَنْتَهِيَّةِ  
 وَأَنَّمَا كَانَ ذَلِكَ عَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ لَا إِنَّهُ قَالَ عِنْ سُلْطَانِهِ هَذَا مَا رَأَى اللَّهُ مِنْ  
 الرَّأْيِ مَعْذِلَةً مَعْذِلَةً بِنَدْجَحَةٍ ثُمَّ أَنَّهُ فِي شَرْحِهِ مَذَاقِ شَرْحِ الشَّارِيعِ نَعْلَلُ  
 عَنِ الشِّيخِ قَوْلَهُ بِجُوزَانَ بِكَرٍ بْنِ سَنَدِ ذَلِكَ الْأَنْتَهِيَّةِ ضَرُورَةً لِذَمَبِ الْذِي  
 كَانَ لِفَتْنَةِ بَرَادَةِ الْأَذَى أَصْحَابِهِ لَا يَقْبِلُونَ مَا يَقُولُهُ بِرَأْيِهِ أَسْنَادُهُ مِنْ رَوَاهُهُ عَنْ  
 عَنِ الْأَجْعَافِ عَلِيِّهِ بَعْدَ لِمَاهِيَّتِهِ لِعِصَمِ الْأَمَانِيَّةِ مَعْصُومِ الْأَيْجُوزِ عَلَيْهِ هَذَا بَلْ وَغَصَّ  
 مِنْهُ مِنْ الْمُذَلِّلِ عَنِ الْمُهْفَادِ مَذَهَبُ الْجَعْقَى إِلَى الْاعْتَادِ مَذَهَبُ الْفَطَمِيَّةِ مَا مَوْعِدُهُ

بِكَرٌ بْنُ سَنَدٍ

وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ عَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ لَا إِنَّهُ قَالَ عِنْ سُلْطَانِهِ هَذَا مَا رَأَى اللَّهُ مِنْ  
 الرَّأْيِ مَعْذِلَةً مَعْذِلَةً بِنَدْجَحَةٍ ثُمَّ أَنَّهُ فِي شَرْحِهِ مَذَاقِ شَرْحِ الشَّارِيعِ نَعْلَلُ  
 عَنِ الشِّيخِ قَوْلَهُ بِجُوزَانَ بِكَرٍ بْنِ سَنَدِ ذَلِكَ الْأَنْتَهِيَّةِ ضَرُورَةً لِذَمَبِ الْذِي  
 كَانَ لِفَتْنَةِ بَرَادَةِ الْأَذَى أَصْحَابِهِ لَا يَقْبِلُونَ مَا يَقُولُهُ بِرَأْيِهِ أَسْنَادُهُ مِنْ رَوَاهُهُ عَنْ  
 عَنِ الْأَجْعَافِ عَلِيِّهِ بَعْدَ لِمَاهِيَّتِهِ لِعِصَمِ الْأَمَانِيَّةِ مَعْصُومِ الْأَيْجُوزِ عَلَيْهِ هَذَا بَلْ وَغَصَّ  
 مِنْهُ مِنْ الْمُذَلِّلِ عَنِ الْمُهْفَادِ مَذَهَبُ الْجَعْقَى إِلَى الْاعْتَادِ مَذَهَبُ الْفَطَمِيَّةِ مَا مَوْعِدُهُ

من مذهب العطاف في اعظم من العاطف في سناد فليس قد صحتها بالتهه  
دخلت اليه بعض خطاب لا شهادة عليه ثم قال والبعض مع هذا المقطع العظيم  
من الشيخ في عبد الله بن يكربلاه قال في كتاب الرجال ان العصابة اجمعوا على تصحيف  
ما يقع صحة ثاقبها بالفقه والتقدير ذكر غيره من علماء الرجال كذلك وهذا  
الخبر ما صح عن عبد الله بن يكربلاه في التخرج في المذهب ذا عن محمد بن محبوب وعن  
احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عنه عن زناة والجنس ثبات قديم قد ذكرت  
شذوذ الخبر لبيان صحته وهذا الخبر اذا اخذ المناقى بعواليه ارجو ان الكرم يحيى العبر  
عنده مع صحته لكونه على خلاف اعلمه اثر علماء الاسلام وايا ذلك يعدل  
يكربلاه الشيخ مشترطا في صحته الغير الامانى ان يكون مختارا الى فاسمه  
في تقويه ذاته وترويج معتقداته كاشرطه غيره ومفترى كلامه محبوبه ان يكون  
ابن يكربلاه فلما ذكر ذلك الى وزارة نصراولى مذهبها لشهر دخلت عليه ففي ذلك  
ورقة حمله عليه فلما ذكر ذلك الى جهة الى حيث قدرطن استناد فيه الى وزارة غير  
ابي حمزة عليه مسوغ ذلك الاستئصال بغيره هذا الطعن وهذا كثرا ما يقع للآباء  
فيها يعتقدونها ويحتملها وهم يرونها ذريعة لشيء يجيئ بهم لا يحبونه وقوع ذكر  
منه على سبيل الاخلاقي والوضع فاذن لاصحamiento بين هذا المحبوب وبين  
ذلك الاجماع ولا بين صحة هذا الحديث وبين وجوب اعراضه منه اصره  
اما عذر شيخنا ابا ابيه من اصحابنا وذريته القول انه اعتبار خلافه في المثلية فثبت  
عليه ما قاله الكثيرون مسعود عبد الله بن يكربلاه جماعة من الفطحيه وهو فحصها

أخطأ بنات الله أخلاقه بصحابها ودخوله في عصاهم مع سالفهم في التزاغ عن  
 خالقه الواقف به والغطّيه والناؤته والنذر له وأمثالهم **والشّرّيف**  
 أبو عبيدة الوراق أسره مخلب صقرٍ وهو من أعلم المتكلمين في أصحابها وأفاصلهم  
 لكتاب الإمامه وكتاب السقنه وكتاب الحكم على سورة لو يكفي كتاب خلاص الشّريعة  
 والمقالات ذكرها الجيشه والسيد الشريف المرتفع علم المهد والمجدين ذات  
 دنق كتاب الشافع في النباتات فغيرها أكثرها ينقلها وينسب قوله ويقول على  
 كلامه مكرر من قوله قال أبو عبيدة الوراق في كتاب المقالات والأحاديث يكتبون عن  
 النقل عن كتاب أبي عبيدة الوراق في نظر العناية والغاية ببعضه جزاً وشتمه  
 من فعله الفوضى الجليمة على إيهام المؤمنين عليه حتى اتّعلّم منهم اللعنات فيه  
 في شرح القاصد لما هم من قبل فخر البارزاني في كتابه الأربعين ونهاية العقوبة  
 كثيرة بما من متكلّمه يتحققون في معاناته الحق ولا ينجون من انكاره وبيانه من أصحابه  
 الأئمّة ويتولون الظّرآن منه المذاهبون إلى عدو النّصيحة والفضح ما تأمر به  
 ونصرة بـ<sup>الروايات</sup> أبو عبيدة الوراق داخلياتهم وبالجملة لا مطعن ولا غمض في ذلك  
 ولما نـ<sup>الروايات</sup> على أصوله الطاعن فيه مطعون في نفسه والغاية فيه منور في سلامته فالآئمّة  
 المرضي في كتاب الشافع أدرك ما المعنـ<sup>الروايات</sup> مثل ما روى ابن الأفندى القاضي وقتلـ<sup>الروايات</sup>  
 العلـ<sup>الروايات</sup> من في الخلاصـ<sup>الروايات</sup> ولذلك ذكر الشيخ في التبريزين ذا ولـ<sup>الروايات</sup> في كتابـ<sup>الروايات</sup>  
 في قسم المدعىـ<sup>الروايات</sup> وإن ذكرـ<sup>الروايات</sup> في قسم المجرمـ<sup>الروايات</sup> من مع التـ<sup>الروايات</sup> معاذـ<sup>الروايات</sup> ذكرـ<sup>الروايات</sup> منـ<sup>الروايات</sup>  
 وهو من التـ<sup>الروايات</sup> الثـ<sup>الروايات</sup> في الجـ<sup>الروايات</sup> وجـ<sup>الروايات</sup> ابـ<sup>الروايات</sup> ابـ<sup>الروايات</sup> خـ<sup>الروايات</sup> عبد الله الأشعـ<sup>الروايات</sup> وشـ<sup>الروايات</sup>

يعترض الفرزدقـ<sup>الروايات</sup>  
وأنـ<sup>الروايات</sup> يحرـ<sup>الروايات</sup>  
مشـ<sup>الروايات</sup>

الاعنة  
بها اعمال من الصورة  
و السمع بالحروف من اسرة  
والحال افضل نعم مخصوص بقدراتها  
خصوص بقدراتها والغيرها ايضاً  
او خارج اطرافها من الضرر لعدم  
بالذل المعنوا اعمال من المخدرات سبا  
والادوية افضل بالذل المعنوا الشقة  
اقفال من الفرق والحسبان بالذل  
والاخراج من معاً ، الحمد لله ربنا  
ليس من مهام الحفاظ على وعي  
فالعلم ولذا يدرس بالذل المعنوا  
ما رسم على المعنوا من افعاله على ادراك  
الناس فليس بالذل المعنوا يبرهن  
الضوا في درس بالذل المعنوا ذات  
ويكون الشدة وذهلي الشدة وذهلي  
في درس بالذل المعنوا داضطرب انتفع ودرست  
شدة على مدار ، الشدة وذهلي  
حروف صورى شعرة اثنين فما يغيرها  
و ما لا يغيرها على الشدة وذهلي انتفع  
في قادل الى انساني كذا الكثرة انتفع  
رطببر اصيشه وذهلي انتفع  
14 اطببر اون اون على اطببر  
شدة يعزز صورى  
ونصا و سهيل

الله رب العالمين  
من ينادي رب العالمين فليصلوا  
هم نقلت بطيشى لى خواصيست كسرى  
حساناته وغسله من سارقه حمدنا الله  
بمسااته دلهم اطلع سياقها تلى  
محمد حسنه اقصى اكملا ومتى من مولى  
هر عن حسانته وبنار انتلى عصمه  
والصادق انصافا كل امثال اكيد  
وكان العصر ورا اكيد سيفا سيفه  
ظاهر اكتسي سعدى بعد ما هم بعده

سكونه و ذلك فلطم من مشهورات الاغالب و الصحيح ان الرجل ثقة والرواية من  
جحده موثقة و شيخ الطائفة في كتاب العدة في الاصول قد عدل جماعة قد انعقد الاجماع  
على تقبيل رواياتهم و تضليلهم و توبتهم منهم السكون الشعري و ان كان  
عابراً حاملاً والعار على اصحابه و ان كان خطأ و في كتاب الرجال اورده في اصحاب الصادق  
من غير تضليل قد ذكر ذلك في المهرجان كره و ذكر كما به التوارد و كتاب ابن  
الكتبه ثم سند عن خبر زيد و الحجاج ابعضاً في كتابه على هذا البطل و المحتوى بضم اللام  
ابوالقاسم حبقرن يعتمد المخليع نكث التهابه قال فيه مسئلة اتفاق المثل بمعنى انه  
هذا و لاما السكون عن جعفر عن أبيه في حمل اعقاقي وهو جملة واستثنى منه  
بلهنا قال الاخرة وما في بطنها اخر لان ما في بطنها منها لا اعلم بها من حكم السكون  
لكن الشيخ درحمه الله يسئل المحدث و شواعر اعرف من ثقة و قو المسائل العزيز  
او رد قوله الماء يفهم لا يظهر و نقل قول الطاعون فيما الرفاه ضعيفه فان الرواية  
لما السكون و موعديع لوجهه و انتهت لانه كانت منافية لسائل كثيرة اتفقا على  
فهمها او يختص بها افال في المخواجعه بعد الفتاواه قوله الرواية مسئلة الى  
السكون و موعديع اقلنا اعمون كان عاميا فهو من ثوابات الرفاه وقال شيخنا ابو  
الحسن اوضع من كتبه ان الامانة مجده على العذر بما يربو عليه السكون و عمار و قطعاً  
ما مثلها من الثواب ولم يرجع للدوري في الرفاه مع شهار الصدق و كتب عظيمها  
ملوء من الفتاوى لمسئلة الفطرة و قي المعتبر فيها قال ان الشيخ ادعى في الغدر  
اجماع الامانة على العمل بما يربو عليه السكون و مثاله عن علميه من حكم السكون

و بذلك تزاء في المعتبر كثيراً ما يجيء بذاته التكوفي مع تلك الغرفة الطعن في الرعائط  
بالضعف تدل على قوله العدل الواحد وإن كان عاماً صحيحاً في صدوره عن المتعة  
فهي لم يضم يوم ثلثين من شعبان ثم قامت الشهادة على وفاته لحلال لا نقصة الأمة  
إن شبنت شاملاً عدلاً من جماع أهل الصلوة وجده الدليل أن شهادة عدلاً في ذلك  
كاختياً عدلاً واحداً في باب الرواية على مذهب السنتين لأن الله تعالى فادى أذانت شهادته  
عدلاً من جماع أهل الصلوة معتبراً فكل ذلك تكون رقابة عدلاً فالمدعى به من عدم  
جهازاً بالجملة لا يبلغه من أثره التوثيق والتوصي في الرجال وفي التكوفي بالضعف  
وقد فعلوا الجماع الامامية على تصديق نفسه والعمل برأته فإذا ذكر من تأثراً بذلك  
ضعاً فابل هي من المؤذنات المسوؤل عنها والطعن فيها بالضعف من ضعف التهمة  
وفضوله **الرواية العاشرة** تقررت بولا المراجحة والمعدل من الأصحاب  
بأن يجيء أو يتهدى إذ كان من باب التغفل والشهادة فكان جمهور علميه عند ذلك  
وإذا كان من سبيل الاجهاد فلا يجوز للجهة المدعى به التعميد عليه إلارجع الامر إلى  
العقلين بل يجيء عليه بضمّاً أن يجهله في ذلك ويحصل له من طريقه وبأخذه من  
وما عليه لائحة في هذا الباب مما بين أيدينا من كتب الرجال كتاب في عمر والكتاب  
وكتاب الصدق في حجفريات أبوه وكتاب لوجال الشيخ والفهم له وكتاب  
العيار النحاشي وكتاب سيد جمال الدين احمد بن طاوس وكتاب الخلاصه للعلاء  
فما فيه على سبيل الاستنباط والرجح مدارج حجر زاهر واتفاق النبهانهاده  
فلديه لجهة المخواطر بجهة ويشكل عليه تخفيف ما خدا وعذرها وفاصلاً على سنه  
سبيل

الشهادة وسن التقليل لا رأب فعما في السبيل عليه التغويل وكذلك في  
 في الرد والغويول على ما في كتاب الحسن فإذا ورد من التقليل والشهادة ما لم يثبت من  
 والنهاي الامر عليه ما لم يناله ضرر فيما شهد به معاذ خاما ابن الغضاوى فى نسخ  
 الى المريح حرجاً امباذه الى المضيق شططاً ولصانح كثاباً رباعين عن الاربعين  
 الشیخ الامام المستبد من بني الدين موفق الاسلام مجده النقلة ابن المشائخ خادم  
 حدث دنیو الله صه واعصیانه الطاهر بن علی الله عليه علیهم في الحسن على  
 عبد الله الحسن الحسن بن ابوبیه قدس الله رفعه ارجو سلامه وسلامه لهم  
 علماء الشیعه الامامية وخصائصهم من حکم شیخ الطائفة في جعفر الطوسى الى  
 ذمته مستند الامر معتمد عليه روى بندر بن شیخنا الشہید ابی عبد الله محمد  
 نوادقه على منهی شیخ الحاکم فی شهر عاشر من حکم العا  
 المزکی بالعلامة والتحق وشیخنا الشہید فی کیفیت الاستدلال بیته حدث  
 مثلاً فوۃ الزکریہ والتعبد بل لكل من رواه على التفصیل القیم وفی حکم العا  
 الصحيح التغويل عليهما فی نابقی فیهم بخصوصه ملادی ومجھان واتی بالعد على  
 وكذلك فی الحسن والتوفی والغويول والمضيق ذلکیم کون ان يكون ذلك  
 بناء على ما ترجح عندہم فی امر کمل من الرؤا من سبیل الاجهاد فلا يكون  
 حکمهم مجده آخر نعم اذا كان بعض الرؤا غير مذکور فی کتب الرجال  
 او مذکور في غيره معلوم حاله ولا مسوبي مختلف فی امر کمل على المعتذر المحتوى  
 پیش فی ذلك حکم من تلقاهم شهادة معتبرة فی حقد الراشیه الشانیه

ای شدید علی حکم  
 فارین بر وضمه  
 س

انهم راسخون  
 ومسفط الرجل باهتمام  
 درجیون وشایعون

شیخ الحاکم  
 فی شهر عاشر

الفاظ التوثيق والمنسخ ثقة ثبت بالخط ملائكي مجدد عدل صدق عن فمه  
نفع الحديث  
 متقد حافظ ضابط فقيه صحيح الحديث شيخ محدث ثم شيخ جليل مقدم صالح  
 الحديث مشكور يغير فاضل خاتم مذبح زاده صالح فهذا الأمر لا يمس به  
والقديس  
 من يكون إلى ذاته فواما ذي التوثيق والفاظ الجريح والذم ضعيف كذبة وصبا  
 كتاب غال طافع وألا شيء منهم بجهول مضطرب الحديث منكرة النبه مرويات المحدث  
 مرتفع القول مهمل غير سكون إلى ذاته ليس بذلك وانفعها على المؤمنين الله  
**الوضاع الواسع** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
 أئمة الرجال عليهما بالجنة كلام معين تقييمه من أصحاب الرضا عليهما ولهم  
 المسنير الجنه من أصحاب الباقي عليهم دلوعى وهو لم يعلم الحال الكون  
 غيرهذا كود في كثي الرجال ولا هو من المعهود امرء المعرفة له من هالمن  
 هوى عنه من دون خاتمة الفكرة والأول منعيت بأنه يحكم بمحبته من جهته  
 على الحديث بالضعف لا يعلق الأمر على الإجهاد فيه واستبيان حاله على خلاف  
 الامتناني الثاني الذي يصح ولا يجوز محاباته ومن جهتنا يحكم على الرقاية  
 بالضعف لا بالصحوة ولا يرى من مقابلتها أصلًا ما لم يتبيّن لها ولم يتحقق سبيل  
 الإجهاد في شأنه بين للصحوة والحسن والموثق والقوى كما معهنه لا تتحقق الإلطف  
 مخصوصه معهنه من تلقاء ذاته الحديث والرجال فيه إذا أنها لا يجوز لها أن تهاطل على  
 الحديث إلا بالأخذ من ما أخذوا وألا استناد إلى مداركهنا كذلك الضعيف فيه  
 فنم معهنه لا يحكم به إلا من يسبيل الفاظ مخصوصه وبالجملة جماله الرجال على

عدم تعرّفه على من حيث عدم التلفيفذكره او بعد تعرّفه في المكتب بالرجالية لم يكتبه  
 بوضع الحكم بصفة الشد والطعن فبها لا يوضع الصحيح او المحبته او توسيعه انا  
 تكون الجهة والاموال من اسباب الطعن يعني حكم ائمه الرجال على الرجول باتهمهم  
 او هنالك هنا <sup>شيئ</sup> من القاطط البحري انصر التكليف بالشخص التفتيش وساع الطعن  
 في الطريق فاما الجهة والمهم لا يمنع المصطلح عليه عند رأي بهذا الفتن بالمر  
 القاضي اعني المسوؤل عن تزويجه رأساً وعن مدحه فمرة فعل المجهودان يتسع منها  
 استعلام ما له من الطبقات والاسانيد والثباتات والأجازات والآحاد  
 والتربر والذاريف وكثيراً ما يجري مجرها فان وقع فيه سلاسل للטעو  
 عليه فذاك والآخر يرجح الامر الى بقعة التوقف فشيخ القول فيه الى موقف  
 عنده من غريب عجزنا مذال القاضيين عن تعرّف القوانين والاصول  
 سويعات من العمر يشتغلون بالتحصيل بذلك اهلاً على تبريره التلوذ  
 من جواه التبيّل ثم يمتدّون الحد وينجزون في الدرب فما اوردهم قد يخوضوا  
 وهم غير متّهم بـ سبيل عليها ومسلك معرفتها ولم يظفر بما يقصدهم منها اعنة  
 استخلوا الطعن في الاسانيد والحكم على الاحاديث بالصنف فغير مكتبهم فيها  
 فمقابل سندٍ سند على المأمور ضعيف ضعيف أكثرها غير مطابق للوامع و  
 بما ذكرنا ذلك درجت فقه كلام شهتنا الشهيد العبد في كرهه اقل عدد  
 تنفعه الجهة فحال الاظهر في القوى انه خسارة حدود الامام رواه زراري عن  
 الباقر عليه السلام رواه من صدوق الصحيح عن الصدوق وروى محمد بن مسلم عنه انه يبغى

مثل من بين مني المأمور <sup>معهم</sup>  
 ذكره في كتاب <sup>بخاري</sup> <sup>بخاري</sup>  
 من

ثُمَّ قَالَ فَأَقْلَعَ عَنِ الْعَلَامَةِ وَقَالَ لِلْفَاضِلَةِ فِي الْمُخْلَفِ فِي طَرِيقِ دِوَابَةِ مُحَمَّدٍ  
 مُسْلِمٍ الْحَكِيمِ بِسَبِّكَنٍ وَلَا يَجْعَلُ فِي الْأَنْحَاءِ فِنْ نَمْتَعْ صَحَّةَ السِّنْدِ وَنَمْتَعْ ضَرَبَهُ  
 بِنَافِذَةِ الْأَخْبَارِ ثُمَّ اعْرَضَ عَلَيْهِ فَقَالَ الْحَكِيمُ ذَكْرُ الْكَثِيرِ وَلَمْ يَنْهَ فِي هَذِهِ مَرَّةٍ  
 الرِّوايَةُ مُشْهُورَةٌ حَدَابِينُ الْأَصْحَاحِ لَا يُطْعَنُ فِيهَا كُونُ الْرَّاوِي مُجْهُوًّا وَلَا عِنْدَهُ  
 النَّاسُ هَذَا مَا قَالَهُ بِالْفَاطِرِ وَصَرَّحَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْجَهَالَةَ الطَّاغِعَةَ فِي الرِّغْبَةِ إِنَّمَا  
 هُوَ الْجَهَالَةُ الْمُصْطَلَحُ وَهُوَ الْمُحْكُومُ بِهَا مِنْ تَلْقَاءِ أَمْرِهِ التَّوْثِيقُ وَالتَّوْهِينُ لَا كُونُ  
 الْرَّاوِي فِي هَذِهِ مُعْلَمَةٍ الْمُحَالِ لِكُونِهِ مِنْ لَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ مِنْ تَلْقَائِهِمْ بِالْجُنُوحِ وَلَا يُعْدِلُ  
 وَمِنْ هَذَا كَذَّالُ عَنْ شَهَادَةِ الْمُنَاهِرِينَ فِي شَرْحِ مَعْدَسِهِ عَلَى الْإِذَايَةِ  
 وَقَدْ كَانَ الْأَنْصَالُ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِهِذَا الثَّانِي مُؤْنَةُ الْجُنُوحِ وَالْمُنَاهِرِ  
 غَالِبًا فِي كُبُرِهِمُ الْمُصْنَفُوْهَا فِي الْفُضَفَاءِ كَابِنُ الْفَضَّاءِ وَفِيهَا مَحَاكَالُ الْجَنَاحِ  
 وَالشِّعْنَى أَبُو جَعْفَرِ الْمُطْوَى وَالْمُتَبَلِّجُ الَّذِي حَدَّدَ بِهِ طَاؤُوسُ الْعَلَامِ الْمُجَاهِلُ  
 الَّذِي بَنَى الْمُطَهَّرَ وَالشِّعْنَى الَّذِي بَنَى دَارِدَ وَغَيْرُهُمْ وَلَكِنَّ بَنْجَى الْمَاضِ فِي هَذِهِ  
 الصَّنَاعَةِ وَمِنْ وَهْبِيَ اللَّهِ تَعَالَى أَحْسَنَ بِضَاعَةَ تَدَبَّرِ مَا ذَكَرَهُ وَمِرْعَاهَ مَا قَرَأَهُ  
 فَلَعْلَهُ يَنْظَرُ بِكَثِيرِهِ مَا هُلُوُّهُ وَيَطْلَعُ عَلَى تَوْجِيهِ فِي الْمَدْحِ وَالْمَدْحُ فَلَعْلَهُنَّ  
 كَمَا طَلَعْنَا عَلَيْهِ كَثِيرًا وَبَهْنَانَا عَلَيْهِ مَوْاضِعَ كَثِيرَةَ وَرَضَعْنَا هَا عَلَى كَبِيرِ الْعَوْمَ  
 خَصْرُصَامِعِ تَعَارِضِ الْأَخْبَارِ فِي الْجُنُوحِ وَالْمُتَبَلِّجِ فَإِنَّهُ رَقْعَ لَكَثِيرِهِ مِنْ الْأَنْوَارِ  
 وَقَدْ أَدَدَهُ الْكَثِيرُ فِي كِتَابِهِ مِنْ غَيْرِ تَرْجِيحِهِ وَنَكْلِمُ مِنْ سَدِّهِ فِي الْكُلُّ وَالْمُخْلَفُوْهُ فِي  
 فِي تَرْجِيْهِمَا عَلَى الْأَخْرَى خَلَافَ الْكَثِيرِ إِنَّمَا يَنْبَغِي لَنَّ فَلَدَ عَلَى الْجَهَنَّمِ تَقْلِيْدُهُمْ

ذلك بل ينفي ما أثاره الله فلكل مجتهد خصيّب قلت قد علمناك ضاحياً بفضل  
 بين ما يُسْعِينَ فِي قِبْلَةِ قُولِّهِ وَمَا يُسْعِينَ فِي نَفَقَ الرَّوْبَرِ وَبَذْلِ الْأَجْهَادِ ثُمَّ  
 أَنْ مَا نَهَرَ لِنَا فَضْلَ اللَّهِ سِبْحَانَهُ مِنْ الْفَخْرِ وَالْتَّحْمُقِ وَالْأَسْدَرِ ذَلِكُ عَلَى النَّسْأَةِ  
 فِي مَوْضِعِ الْأَهْمَالِ طَالِغَهَا مَوْقِعُ النَّظَرِيِّ التَّرْجِحِ وَالْمُخْرَجِ وَالْأَسْدَرِ طَرِيقِ  
 وَالْأَشْكَالِ الْأَكْثَرِ مِنْ أَنْ يَبْعَدَ وَلَعَلَّ مِنْ أَنْ يَحْصُلَ وَالْمَحْدُودُ دَرِيْرُ الْعَالَمِينَ حَقِيقَةُ  
**حَدَّدَهُ الرَّأْسُ هُرَمَّ عَمَّرَ عَشِيرَ كَضْلَاحَ كَابِ الرَّبَاطِ الْأَشْفَقِ الْأَصْحَاحِ**  
 اصحابِ الرِّزْانِ لَا اصحابِ الْمَقَامِ وَلَذِكْرِ أَنَّهُ مَا ذَكَرَ حَمْدَهُ لِيْلَيْ عَمَّرَهُ اصحابِ الْجَنَاحِ  
 الثَّلَاثَةِ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ فِي احْصَابِ الْمَحْنِ الْأَوَّلِ مَوْسِيُّ  
 جَعْفَرُ الْكَاظِمِ عَلَيْهِ لِمَنْ لَمْ يَرَهُ وَمَوْمِنُ وَلَئِنِّيَ النَّاسُ عَنْدَ الْخَاصَّةِ وَالْعَالَمِ  
 وَأَنْكَهُمْ كَافَّا وَأَعْذَرُهُمْ جَلَّ اللَّهُ وَقَدْ زَوَّدُهُمْ مَذْفَانَهُ فِي الْأَشْيَاءِ  
 كُلُّهَا وَمِنْ أَجْمَعِ اصحابِ الْبَارِيِّ تَصْحِحُ مَا يُسْعِيْهُ عَنْهُ إِذْرُوكَنَا بِابِهِمْ مَوْسِيُّ بْنُ جَعْفَرِ عَلَيْهِ  
 وَاصْلَحَ وَفَضَّلَ مَا ذَفَنَهُ فِي الْمَهْرَبِ إِذْ دَرَكَنَا بِابِهِمْ مَوْسِيُّ بْنُ جَعْفَرِ عَلَيْهِ  
 وَلَمْ يَرَهُ وَعَنْهُ مَرْدَقَانَهُ فَلِلَّهِ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ لَا إِلَهَ إِلَّاهُ وَلَمْ يَرَهُ وَعَنْهُ صَلَافَةُ كَبِيْرٍ لَا خَيْرٌ  
 هُوَ مَا وَفَى الْمَهْدِ بِالْأَسْبِقِ مَا خَصَّ وَذَرَانِيْتُ مُسْنَدَهُ عَنْ ابْنِ عَمِّهِ  
 أَبِي الْمُسْنَدِ الْكَاظِمِ عَلَيْهِ لِمَنْ لَمْ يَرَهُ الْمَحْنُ مُوسِيُّ وَسَعَ  
 مَنْهُ احْدَادِيْكَاهُ فِي بَعْضِهَا فَعَالَ بِالْأَبْحَادِ وَأَبْنَاءِ الْمَدِيْرِ ذُكْرُهُ فِي احْصَابِ الْجَنَاحِ  
 الْجَوَادِ مَعَهُ قَدَادُرُ كَلْمَذُ الْوَجَمِ بَعْنَيْتُهُ سَاءَ عَلَيْهِ هَذَا الْأَصْلَاحُ ذُكْرُهُ  
 اصحابِ بَعْنَادِ اللَّهِ جَعْفَرُ زَيْدُ الصَّمَدِ الْقَمِيْنِ مُحَمَّداً الْجَوَادَ وَمَوْسِيًّا اصحابِ

مَقْرَبُ الْمَقْرَبِ  
 مَنْ يَرَى  
 مَنْ يَرَى

المشتملة من ذوقه من تقدير المذهب  
الإيجاز في سند الحديث وبيانه  
وبيان حكمه في المذهب  
فمقدمة برواية أبي هريرة في حكم ملوك  
وزرائهم وآدلة

الظاهر على القاء ورقا به دلائلها باعبدا الله عليهما تقاضا فاقرره في أصحاب  
الظاهر عليهما انهم من أصحاب البقاء والروايه جمعا فقال القاسم بن محمد الجوهري  
له كتاباً تقرئ في أصحاب الصفا على انه من اصحاب بلا القابلة وسماع منه بل رواه  
بالاستناد فقا قال قاسم بن محمد الجوهري مولى لهم الله الكوفي الأصل وفي  
عن علي بن الحسن وغيره روايه كتابه وفانه اصحاب الصفا في باب الغرب فهذا ثنا  
ابن هيثم ابو محمد الهيثمي الاستاذ استدعاه روى عن أبي الحسن عليهما السلام قال التجا  
في توجيه بصري سكن الكوفة فلقد روى عن أبي عبد الله وابي الحسن عليهما السلام  
مبوبي الحال والحرام يعني مخاغر ولم ينقل في باب طلاق النساء العبدية ولا  
ولا ينكر ما أصله كذلك في المذهب والذى ينسب ابنه غريبه ثنا ابن هيثم  
الذى ورد في كتاب الرجال ثنا اصحاب البهجه عليهما السلام فقال تبرى عايشا في  
اصحاب الصفا في باب الغرب عبد الله بن مسكان وفى باب الماء حرزن بن عبد الله  
التجيبي مولى الا زاد وفي كتابه خاتمه ما نسبه كثرة عن عبد الله بن مكـان  
عن أبي عبد الله الصفا وعن حرزن بن عبد الله من ابي عبد الله مع انه قد  
ثبتت صحة عن ائمه الرجال ان حرزن عبد الله لم يسمع من ابي عبد الله الا  
حلها او حدثها وكذلك عبد الله بن مسكان لم يسمع الا حدث من ابي  
الشعر قتل ادراكا في موقد كان من اصحاب البهجه عليهما السلام قال اقويه  
الكتبه وذلك كان عبد الله بن مسكان كان يصل موسرا وكان يتلقى اصحابه  
اذا مروا فيأخذ ما عندهم ونعم ابو الفخر محمد بن معمون ان مسكن كان كان بـ

ابن عبد الله عليهما شفاعة لا ينفع حقا جلاه فكان يجمع من أصحابه فله  
ان يدخل الماء عظاما واجلا لالله وهو من اجمع المصائب على تصحيف ما يصحيف  
وتصديقه لما يقولون والاقرائهم بالفقنة العلم وعنه وبيان ابي عمر  
وصفوان بن يحيى حضرها من اجلاده فقهاء اصحاب الحديث كثير لهم وبالجملة  
قد ادرك الشيخ في اصحابه مجامدة ائمدادوا لهم عندهم بالشاعر من اصحابه  
المحقق لهم والامد من اصولهم العول عليهما ذكر كل منهم وقال امند عنه  
فهي من اعم الطرق ولم يدرك عصريه ومنهم من ادركه والقتيل لكن لم يفتح منه  
ذاما او الاشتياق لبله واستمعناه ذلك طوب المساورة ملدا فان اشتهي قطلك  
بمراجعة كتاب الرجال واصحاحا ماقرء على تلير وتدرب بشهره وكذلك في اصحابه  
الباقيه عده من هذا القبيل وعلى هذا البسيط فاذ قل لا شباب منك لكن كلها تو  
الاستثناء الفرق من ذلك بين اصحاب الرغبة بالاسناد عنهم واصحاح الرغبة  
بالشاعر من اصحابه للقاء من ورقه والروايه ومعلم كل ذلك لمسان في كتاب  
الرجال بدأه من لدن اصحاب الباقيه وهذه داشت حليله النفع عليه الحذر  
في هذا المعلم فكن منها على درجه ووعز ان تسجد بها في مواضع عدمه **والواشر**  
**الخ** مسيس عشرات قبور من الاخذين في هذه العلوم يشكلا وزمام  
اسناد اصحابه وانه صفوان بن يحيى عن ابي عبد الله عليهما شفاعة  
لم يلمسه ولا ذوقه وذلك في مواضع عذرها قوله مثلا صحيحا صفوان  
يحيى ادعاؤه الشيخ في الصحيح عن صفوان بن يحيى عن ابي عبد الله عليهما شفاعة

۲۰

جیا ترہ تعصیت  
کاب لے ساہا دا  
صل دلکھ جیر کی  
دنیا بھر آ  
شیخ

مکالمہ ایڈیشن

صلی اللہ علیہ وسلم

۱۰۷

صَفْوَانَ بْنَ مُجْرِيَّ وَأَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا نَكْوُنُ بِوَاسِطَةِ صَدَرٍ ذَكَرَهُ مُهَاجِرًا  
فِي الْعَصَمَةِ وَذَلِكَ لِمَا اتَّهَمُوهُ فِي غَفْلَةٍ طَوْبِلَةٍ وَعَقْوَلَ عَرْبِنَ عَامِلِنَا كَهْ فِي الْأَشْهَدِ الْمُكْتَبِ  
إِنَّفَارَ قَدَرَهُ مَا مِنْ قَبْلِهِ كَتَابٌ هُونَ الْمَسَائِلُ وَالْمَعْلَقَاتُ عَلَيْهَا إِنَّا بِإِعْمَادِ صَفْوَانَ

يُخْبَرُ بِتَابِرَىٰ رَوَاهُ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ مَعْدُودَهُ مِن الصَّاحِحِ وَأَنْ كَانَ هُوَ  
لَمْ يُرَوِّيْ فِيهِ عَلَيْهِ بَلْ دَعَ عَنِ الْمَنْصُورِ الرَّضَا تَعَالَى جَعْفُ الرَّجَادَ وَتَوْكِلُ الْمَاءِ لَا  
دَوْلَةَ عَنِ الدِّينِ رَجُلًا مِنْ احْطَابِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ كَمَا ذُكِرَ السَّيِّدُ فِي الْفَهْرِسِ كُلُّ جَمِيعِ  
الصَّاحِبَةِ عَلَى تَقْيِيمِ مَا يُبَصِّرُ عَنْهُ وَالاَقْرَارِ لِهِ بِالْفَقِهِ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْهُ كَثِيرٌ وَلَفِولٌ  
النَّجَافَىٰ وَالسَّيِّدُ أَنَّهُ شَفَعَ عَنِ اؤْتُقَاءِ الْمُهَاجَرِ مُحَمَّدَ بْنَ عَوْنَانَ  
شَرِيفَةِ الْمَعْدُودِ الرَّضَا تَعَالَى كَانَ يَصْلِي كُلَّ يَوْمٍ مَا يَرَى وَخَمْسَينَ دَكْعَةً وَيَصْوُفُ فِي السَّيَّدِ  
ثَلَاثَةَ شَهْرٍ وَيَخْرُجُ زَكُوتَهُ تَالِهَ كَلَّ سَيِّدَ ثَلَاثَةِ الْمَاقِدِينِ بِهِنْدِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَنْدِهِ وَعَلَيْهِ الْمَعْمَانُ فِي يَدِ اللَّهِ الْكَرَامِ وَفَاعِلُهُمَا بِذَلِكِ وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ  
البَرِّ وَالصَّالِحِ فَيَفْعُلُهُ لِنَفْسِهِ كَانَ يَفْعُلُهُ عَنْ حَسَاجِهِ فَدَعَ قَالَ أَبُو الْمَحْنَ الرَّضَا تَعَالَى  
مَا فَشَابَ صَارَ بَنَانَ فَغَمْ غَابَ عَنْهَا رَغَمَّاً بِأَنَّهَا فَاضَتْ فِي مِنْسَلِمٍ مِنْ حَبْرِيَّاتِهِ  
لَكَرْصَفُوْنَ لَا يَجِدُونَ لِرَبَّهُمْ تَبَاسَهُ وَالْعَامِ يَكِيرُ الرَّاءَ قَبْلَ الْعِينِ الْمَهْلَةُ وَبِالْمَدْجَعِ زَاعِ  
وَعِنْهُ التَّزَهِيلُ الْكَوْنِيُّمُ حَتَّى يَصْلِدَ الرَّغَاءُ وَابُونَا شَيْخُ كَبِيرٍ إِنَّمَا الَّذِي يَعْبَثُ صَوْ  
الْأَبْلِفُ هُوَ الْخَضْرُ وَالْفَنِينُ الْمَعْبُرُ وَمِنْ الْجَيْبِ الْغَرْبُ وَيَغْوِي بِعَسْرِهِمْ الْمَتَّاخِرِينَ  
هُنَّا كَفِيلُهُ مَوْلَى ثَقِيلٍ وَمَسَا فَأَكْبِرُهُ وَبِالْجَمِيلِهِ مِنَ الثَّابِتِ الْمَسِينِ إِنْ صَفَوْنَ  
يَحْمِلُونَ اللَّهَ عَلَيْهِ لِيَسِّرْ وَجْهَ الْمَحَدِثِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ

چشم‌های میال من اسکندر

مداخله الرجال في الخط الرؤا

لتحفه معجم خانه الرساله والمرآء

وان سلطنه الواسطه ابلغ واقعه من فوبيط فلهم من مخصوص  
 عليه بالتوبيخ وان ذلك من قبل صنفون بن هجع كل ذلك يخرج الحديث عن الصحيح  
**الحقيقة الى الصحيح فضلا عن اخر اجهها عن دائرة الصحيح فاسألوا شيخكم**  
**شیخكم من اسباب محمد بن عمير تعرف حكم المتأخر لذاك الكشافه حين بعد**  
 الرضا عليه السلام وذمه كتبه وكان يحفظ او يعن ببلد اجلان ان كل  
 احاديثه وقال الحاشر قيل ان اخته منتسبة بعمال اسارة وكونه في الخبر  
 اربع سنين فهل كانت الكتب قبل بل ترجمتها في غير ذلك فسأل عليها المطر فهل كانت  
 خارج من خطه وما كان سلف له في ايدي الناس فلذاك اصحابنا لا يكتبون الى  
 مراقبته وبالجملة كان يرجح ما يرجح من اسانيد صحيح فلما ذهب كتبه رسول الله  
 الذي كانت بجي من المعنوط المعلوم المسند عند ابنة صحيح فرسيله في الحقيقة  
**مساند علم الأنصار الاستاذ ابا اوان فاسط طرق الاسناد على**  
 التفصيل الا انها مرسيل على المتن المصلحة حقيقة والاصحاب يحيى عليهما حكم  
**المساند بخلافه قد رأي عنه عليه ما نوته المؤمن والأشعار السادس عشر**  
 ان الشیخ ابا القاسم الحاشر قد علم من كتبه الذي هو علیها في كتابه وعهد من  
 سهير قال قد اترى فيها انها اذ كان من ذكره من الرجال رواية عن احمد فمع  
 قاتم بورود ذلك في ترجمته وفي توجيه رجل اخر في ما من طرق برأ الحكم به او على  
 سبيل التقليل عن ملقيها اهل القول فيه فلذلك ابا اوان الوجه عنده من طلاق  
 من لم يرو عنه به وكل من فيه مطعن وغیره فاتم بذلك ملحوظ ذلك والله اعلم

من كتبه  
من كتبه  
من كتبه  
من كتبه

في ترجمته في فرجه بغير فهم المأمور فالكتاب مطوق ضر على عباده فزجه الرجل  
ذكره من دون ادانته لكونه بدرج او ذم اح韶ا كان ذلك ابان الرجل والعنده  
عن كل مذهب و مطلع على الشيخ نعى الدين بن داود حيث انهم علموا هذا الاصطلاح فلما  
تكلما ذاهي هر جهه بعمله كتاب المذاهب خاله عن نسبة الهمم عليهم ما رواه عن  
احدهم او ورد في كتابه وقال لم يحيى وكلما رأى في كتاب المذاهب عبارات  
ابدا غمز فيها او ورد في ذكر قسم المذهبيين من كتابه منتصر على ذكره او قائلها  
جثى مدح والتلاطف عن برق الأسايب الا مطلقا مات كلما رأى واحد ذلك  
في كتابه عرضوا عليهن المذاهب لم يقل لهم بمعناها مدح او ذم بل ذكر الرجل  
سكت عن الترايد عن كل ذكره فاذن قد استبان لكان من بين ذكره المذاهب من  
غير قسم وما يحيى يكون سليما عنه عن الطعن في مذهبة عن الفلاح في رفاته  
فيكون بمحض اللسان طريق المذاهب من جهته قويا لا حسنا لا موئلا و كذلك من  
اقصى المحنين ذاود على محمد ذكره في قسم المذهبيين من غير مدح وقد حكت  
الطريق بحسبه قويا **الواشح الشافع** عشر فراس الحسن بن داود  
في كتابه حلان بن احدى ثمانين من خاصة المذاهب اجمعوا العصابة على فتح طبق  
عنه والافراج له بالفقير في الآخرين قلت لذى تجدون فيما هو المعروف في هذا  
العصر من كتاب يحيى عمر الكتب في الرجال وهو اختيار الشيخ وحيثه منه ذكر  
حلان مرتين في وضعين منها اذ ذكرها في ترجمة شاعره ناسعهم محمد بن احمد فهو  
حلان النهد قال سالم يا نضر محمد بن سعو عن جيم هو لام و نفل جواب

الضرف واحد فاحد هنهم الحَيْثُ قَالَ دَامَا مُحَمَّدٌ بْرَ اَحْمَدَ الْهَنْكُو وَهُجَّانُ الْعَلَائِي  
كوفٌ فَقَبَّهُ تَقْرِئُهُ الْأَخْرَى فَيُتَرْجَمُهُ عَمَّا يَقُولُ بِهِمُ الْحَسِيبُ بِالْمَاءِ الْمَهْلَةِ الْمُضْطَوَةِ  
قَبْلِ الصَّنَادِيجِ وَالْتَّوْنِ بَيْنَ النَّائِبِينَ الْأَهْوَازِيِّينَ قَالَ جَهْدُ السَّيَاهِ اَبْنُ سَعْوَادِ  
شَهْرَ حَمْدَانَ بْنَ اَحْمَدَ الْعَلَائِيِّ قَالَ عَمَّدَ مُعْوَذُهُمْ عَكِيمُ عَنْ اَحْمَدَ بْرَ عَمَّادَ بْنَ فَصَرَعْنَ اَحْمَدَ  
الْحَسِيبِيِّ مَا لَقَلَّ كَلَبٌ جَعْفَرُ عَنْ اَخْصَاصِ فَعَالِ دِرْمَ اَهْدَى اَهْدَى فَانَّهُ كَانَ مِنْ خَصْصِ  
شَيْغَيْهِ قَالَ مُحَمَّدٌ بْرَ سَعْوَدٍ حَمْدَانٌ اَحْمَدٌ مِنْ الْحَسِيبِيِّ فَالْخَاصُّ الْخَاصُّ فِي خَلَالِ الْعِلَالِ  
فَالْخَاصُّ الْخَاصُّ كَافِي كِتَابَ الْحُكُمِينَ دَأْوِيَّنَاتٌ فَاعْلَمُ قَالَ الثَّانِي اَبْنُ سَعْوَدٍ  
يُفْسِدُ اَبْوَعْرَ وَالْكَيْتَ قَالَ قَالَ اَبْنُ سَعْوَدِ حَمْدَانَ بْنَ اَحْمَدِ الْحَسِيبِيِّ ثُمَّ اَكْذَدَهُ  
بِيَنْهُ فَقَالَ الْخَاصُّ الْخَاصُّ وَالْتَّبَدِيجُ الَّذِينَ اَحْمَدَ بْرَ طَاؤِوسَ فِي كِتَابِهِ نَظَرَ عَنْ كُلِّ  
الْكُلِّ مِنْ قَوْلِ مُحَمَّدٍ بْرَ سَعْوَدٍ قَوْلُهُ الْاَوْلَ مُقْتَصِرٌ عَلَيْهِ مِنْ دُونِ مَا قَالَ اَخْيَرُ  
فِي الثَّاَكِدِ وَالْبَيْنِ وَمَذَّصُورَ وَخَطَايَ طَاؤِوسُ قَالَ اَبْنُ سَعْوَدِ حَمْدَانٌ اَحْمَدُ  
الْحَسِيبِيِّ اَذْقَدَهُ خَصَّ الْاَزْرَقَ الْوَضُوعَ فَلَيْجَمِيْنَ مَا وَقَعَ فِيهِ بَعْضُ شَهْدَ الْمَنَاظِرِ  
حَتَّى قَالَ لَهُمَا وَصْعَدُ عَلَى الْحَلَامِيَّهُ فَوْلَهُ خَاصَّهُ شَهْرٌ يَكُونُ قَوْلُ حَمْدَانَ مِنْ  
الْحَسِيبِيِّ اَسْتَفْهَمَا مَا وَانَّ الْاَخْرَى جَوَابَهُ وَحْيٌ مَا يَجْعَلُ بِهِ مُهْنَولٌ فَلَدُكُ الْدَّفَهُ عَلَيْنَا بَوْ  
الْرَّجِحِ اَشَدَّ الْبَجْبَجِيْنَ غَرَبَيْكَ مِنَ الدَّاهِنِ الْدَّهْنِ وَالْفَاطِنِ الْفَطِنِ غَابَهُ الْأَلاَ  
ثُمَّ اَشَدَّ الْبَجْبَجِيْنَ غَرَبَيْكَ مِنَ الدَّاهِنِ الْدَّهْنِ وَالْفَاطِنِ الْفَطِنِ غَابَهُ الْأَلاَ  
الْكَوْفِيِّ حَمْدَانٌ فَقَدَهُ فَامَّا قَالَ الْجَاجَيْهُ فِي كِتَابِهِ مُحَمَّدٌ بْرَ اَحْمَدَ بْرَ اَحْمَدَ  
ابُو جَعْفَرِ الْقَلَادِيِّ الْمَعْرِفِيِّ حَمْدَانٌ كَوْفِيٌّ ضَطَرَ بِلَهِنَّ اَبُو جَعْفَرِ الْقَلَادِيِّ كَالْطَّغِي

مع شهادة المتأله والكتاب لما في ذلك من الفتن والخسروان والخبيث وعنه من المخصوص ومن  
الخاص بالخاص وحكم الشيخ لما في ذلك ولا هو يدلي بالراجح المعمول الذي منعه  
ذلك الراجح أن لا يرسل ولا يوضع القطع والاسفاط الامم كون الواسطة ثقة  
صحح الحديث إلا أنه لا يرد الأعنفة ومن الأضرار هناك كونه مضطرب الحديث  
أكثريه الروايات عن الضعفاء ولذلك لا ينافي كون الانسال منه ابداً باشتراكها  
الواسطة الثقة لاغيره لأن مضطرب المذهب كفيه مومن المخصوص والخاص به  
بشهادة من حكمه القطعي قوله المذاد على قياد المذهب لا يثبت في الراجح المعمول  
فضلاً عن الأضرار فيه لكن كتاب الكتبة يازج ولسانه ناك عن دفعه هذا إلا  
الآن يقول إن المعهود من سببها ولما ثور من سنته أنه لا يطلق القول بالفتن والخسروان  
والخبيث والمدعى من عاصي المذهب إلا من حكم بصريح ما يقع عنه وينقل على  
الراجح فلذلك ليس بمحسن بن زيد فـ هذا الرأي الذي أقول له إن زيد قد خلفه  
الإجماع فأصل الكتاب الذي ورد ذكره في عمر والكتاب في معرفة الرجال بالشيخ ولم يزوره  
في ختارة النفع والمعنى منه هذا الرأي من كتاب **الكتاب والأشعار** للشاعر العتيق  
أن ويند المحدثين كثيراً ما يزور عن الفضل بن شاذان من طريق محمد بن سعيد لم يجد  
صد والستة كافية لهذا محمد بن سعيد عن الفضل بن شاذان وإن أصحابه  
العصر من المعاطلين لهذا العمل والأخذين فيه صواب هذه معتبرة لأنهم فاهم  
فيها خطأه وفضلوا ذهانهم ونحن نعرف ذلك حقيقة امر الرجل فنقول فالعاملون ان محمد  
اسمه قبل هذا هو الذي يزور عنه ابو عمرو والكتاب عن الفضل بن شاذان وبصدر

بما ترددت يقول مثلا في ثواب في معرفة الرجال بمقدار سمعهم قال الحدثى  
 الفضل بن شاذان عن أبي زيد عن عميرة عن أبي فضيل قال قالت  
 لا يهدى الله عباده إلا من الناس الائتلاف أبو ذر عثمان والمقدار قال حقاً أبو عبد  
 الله عليهما السلام فابن أبو ساسان وأبو عمرو الانصاري محمد بن سعيد قال العذر الفضل  
 شاذان عن أبي زيد عن عميرة وفهذا حفص عن أبي بصير عن أبي حفص عليهما السلام قال العذر  
 المهاجرون والأنصاري وغيرهم يغفلون عن علم عليهما السلام فقالوا أنت الله أنت  
 المؤمنين وأنت والله أحق الناس بأولئك بالتباهي صلوات الله عليهما عليهم ولهم بذلك  
 فوائد لهم ولهم قدرات فقل لهم أنكم صادقون فاغدو على غداً مخلقين أخذ  
 ومحمد بن سعيد بالحسين وبقايا الحسن النسائي النحوي الفاضل المنفذ  
 الرابع الحديث تلميذ الفضل بن شاذان المحسوس به كان يقال له بندر البندنيج  
 الباًما الموجه ولتكنون النون فالله الهمة آخر العلم الكبير جعفر بن نور وهو قرق  
 القوم يفتحون الفاء وتشدده الراء وفتحهم بفتح الفاء وعلى قول صاحب الفاسد  
 كل ما يفتحه والحق الأول من خيارهم ووجههم الذي يفتحون عنه يفتح  
 ويتناهىون ويستثنون من كثافاستهم بتحديث عنه والبحث عن أموره  
 لا يحضرني به وربما يقال بندر فيه بفتحه ما يفتحه إلى بذاته أبوه وفقطه  
 قال في الصحيح إذا بحثت من طلب الشئ قل فما هاله ما طلبك إذا غربت بالشئ  
 قلت بما يألف لأن وربما يكتفى بالاستئثار بما يسبو به ونحوه من الاستئثار فهو  
 بنية مع صدقه لا إيماناً واحداً وتنبيه سبوبهان وجمع سبوبهون وقال في

القاموا من المبدأ قائم الكبار ومحملة بعذاب من العذابين فهذا الرجل شيخ كثير ناضل  
 جل نيل العذر وصرخ في الامرها اقرار الذكرين اصحابنا الاقدارين رعنوان الله ضانى  
 عليهم فطبقا لهم واساندهم واجازا لهم والتشارة ذكره في كتاب الرجال في زمان  
 لم يقال محمد بن سهل يكفيه ابا الحسن النسائي ابو عبد الله بن دفر ومكن عن علي بن سليمون به  
 ونقل عنه في الفهرس فيه ترجمة ابو الحسن الجرجاني احمد بن داد بن سعيد القراءى  
 فقال وذكر محمد بن سهل النسائي ابو زانه هبهم عليه محمد بن طاهر امر بقطع لسانه  
 وبلمه وجلمه وضرر الفسوط و يصلبه لغاية سعى ما اليه معرفة سعيها  
 محمد بن سعيد الزانى وابن البوعزى ابراهيم بن صالح محدث روى محمد بن سعيد العزى  
 الخطأ فقال ابو الحسن ليس من الخطأ ما اوصى عزرا شاكرا فيجمع الفقهاء فيه  
 مسلم انه على ما قال هو عزرا شاكرا وانكر ذلك ابو عبد الله الرزقى وكيف  
 ليس محمد بن سعيد منه عذابا ابو الحسن قال ما يشهدان لي فلما شهد مسلم قال  
 شاهد عزرا هذان لم يشهد فشهد عبداللہ المخارق عند وخلع عنه وبالجملة طريق  
 ابي جعفر الكليني وابي عمر والكتش وغيرهما من رؤساء الاصحاب قد نائهم الى  
 ابي محمد الفضل بن شاذان النسائي ابو عبد الله النسائي ابو زان الفاضل بن شاذان  
 وصاحبها ابو الحسن محمد بن سهل بن مسلم خروجا في الحزن على زوج محمد الفضلي حما  
 وجلال الله امرها عند المهر الماهر في هذا الفتن اعرف من ان بوضوء واجل من ان يغسل  
 الا ان بالحسن على محمد قهيبة كالمطر والرذاقه عن شهادة الفضل بن شاذان فكتبه اما  
 ما نكون روايه عن عذابه من الثواب فهو افضل اما ابو الحسن محمد بن سهل

بفتحه وفتحه  
 اسلام شاهد ابو عبد الله  
 شاذان اخر حفظه  
 شاهد

من مصنف البهرى طبعة  
من

توجىدة رواية عن غيرها بعهـل الفضل بن شاذان النسـابورى وعـنـا مـلـفـ من بعـضـ  
أهـلـ الـعـصـرـ فـيـ زـكـرـ كـوـاـ الحـكـيـمـ فـيـ قولـهـ لـهـ زـكـرـ اـهـلـ الـبـنـقـ الـنسـابـورـ وـأـخـرـ  
إـسـاـيـهـنـدـنـ مـشـالـ وـأـنـ لـسـاـرـاهـ مـاـخـوـزـاـعـنـ دـلـلـ مـعـولـ عـلـيـهـ لـاـرـنـهـ  
وـجـمـاعـاـ عـلـىـ سـيـلـ مـرـكـونـ الـبـغـانـ بـنـدـقـهـ بـالـنـوـنـ السـاكـنـ بـيـنـ الـبـاءـ الـمـوـمـدـةـ وـالـدـالـ  
الـمـهـمـلـةـ الـمـهـمـوـتـنـ قـبـلـ الـقـافـ بـوـقـبـلـهـ مـنـ الـقـنـ وـلـوـيـقـعـ الـسـفـهـ كـلـامـ اـحـدـ مـنـ  
الـصـدـرـ الـسـالـفـ مـنـ اـخـاتـ الـقـنـ اـنـ مـهـمـهـ زـكـرـ اـهـلـ الـبـنـقـ الـنسـابـورـ كـانـ مـنـ تـلـ القـبـلـةـ  
عـبـرـهـ وـجـدـتـ فـيـ نـسـخـهـ وـقـتـ الـمـنـ كـتـابـ الـكـثـيـرـ فـيـ تـوـجـهـ الـفـضـلـ بـنـ شـاذـانـ حـكـيـمـهـ  
عـنـ بـعـدـ الـأـلـاظـذـ كـرـ بـوـالـحـكـيـمـ مـهـمـهـ زـكـرـ اـهـلـ الـبـنـقـ الـنسـابـورـ اـنـ الـفـضـلـ  
شـاذـانـ بـنـ الـخـلـيلـ فـيـ اـنـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ طـاهـرـ عـنـ الـنـسـابـورـ بـعـدـ دـخـابـهـ وـاسـتـعـلـمـ  
كـثـيـرـهـ فـلـذـكـرـ اـنـ بـعـدـ اـنـ يـقـعـ عـلـىـ قـوـلـهـ فـيـ الـتـلـفـ نـقـالـ اوـ مـهـمـهـ اـنـ يـقـولـ اـنـ يـكـوـنـ وـاـتـرـعـنـ  
عـمـرـهـ فـيـ الـهـ وـلـعـيـرـهـ مـنـ عـمـرـهـ لـاـخـرـ جـمـعـهـ مـنـ الـشـوـكـ فـيـ تـحـلـصـهـ مـنـ ذـكـرـهـ فـيـ  
اـنـ فـيـ كـتـابـ الـبـنـقـ بـالـغـاءـ وـالـمـشـدـدـةـ كـاـفـ كـتـابـ الرـجـالـ لـلـشـيـخـ وـسـاـهـرـ  
الـكـبـيـرـ الـقـافـ وـالـبـاءـ تـصـيـحـهـ وـتـحـرـيفـهـ مـنـ عـدـ فـلـمـ النـاـسـ فـيـ عـضـ الـأـخـذـينـ فـيـ هـذـهـ  
الـسـنـاغـهـ عـلـىـ غـيـرـهـ فـرـقـتـهـهـ عـلـىـ هـذـاـ الـتـصـيـحـ وـالـتـحـرـيفـ وـفـاـكـ الـكـثـيـرـ اـسـاقـ زـكـرـ  
ابـيـ جـعـلـ الـجـاجـانـ كـانـ مـنـ اـجـلـهـ اـخـاتـ الـحـدـيـثـ وـرـفـقـهـ اـلـلـهـ هـذـاـ الـأـمـرـ وـصـفـتـهـ الـدـيـ  
عـلـىـ اـخـاتـ الـحـشـوـمـ صـفـاتـ كـثـيـرـةـ وـالـفـرـقـ فـيـ زـوـنـ الـاحـجـاجـاتـ كـتـبـاـ مـلـاـ حـادـ ذـكـرـ  
مـهـمـهـ زـكـرـ اـهـلـ الـنـسـابـورـ بـوـكـانـهـ بـعـدـهـ مـهـمـهـ زـكـرـ طـاهـرـ فـارـقـ يـنـطـعـ لـاـنـهـ وـيـدـ وـرـجـلـهـ  
وـيـفـرـهـ الـفـسـرـ وـكـلـبـهـ فـيـ حـكـيـمـهـ عـلـىـ مـاـ نـفـلـاـ مـاـعـنـ الـمـهـمـهـ لـجـهـ ثـالـثـ

viii

مسلم وعرف أبو عبد الله البرهاني ولكن كثيرون يبيهون بمحنة بمحنة وكان أبو بحبيباً  
ما يشهدان لفنهما شهد مسلم قال غيره هذا شهادان له شهاد فشهد بعد ذلك  
الحالين عنه وخلع عنده ولم يصبه عليه ثم قال الكثيرون سلوكه يعبر مصادفاته فما  
لاح في الشيخ من ذلك ذكرناها هنا في كتاب المهرجان فقلناها في كتاب من العجائب  
المعروفة ما ذكر في الحسن ذا ولد في هذا المقام إذ نظر في بابه من كتاب الراجح وما  
نقوله من قول الشيخ فقلنا عن الواقع وبعد قوله تعالى بذاته فظن مكي بن حنوبه بما  
توجه آخر من فضله عن رحمة محمد بن سعيد فاضل متعلقاً بمكتبة على الإمام محمد بن سعيد  
وله في تصحيف لقطني أيضاً ازيد من السين المهمة بالشأن العجمي فتبع على تصحيفه  
الفاصلون من بعد ثم تعلم طرق الحديث بحسب معيط النبأ بذاته مما  
صحيح لا حسن كما قد وقع في بعض الطعون ولقد وصف الملاكم وغيره من أعلام الأئمة  
آحاديث كثيرة هو في طريقها بالتحقيق وكذلك شقيقة على محمد بن قبيه النبأ  
 ايضاً صحيح لا حسن وللآراء ما التائمه الذاهبة هناك إلى محمد بن سعيد المركب  
 صاحب الصواعق أو محمد بن سعيد بن شريح أو غيرها من المحدثين بذاته  
 الاسم وهم اثنى عشر رجلاً أحجاً جان بحسبه ومحاجات غيره لا يخوض أبداً  
 الوقت ما ثاعت اللغو لا شغلنا بقولها وتوهنتها ويعنى أن نعبد القول في هذا  
 الباب شهيدان هنـان شاهـان الـواـسـعـةـ الـعـرـسـ الـوـاـدـ الـأـعـظـمـ  
 من آنـاسـ يـغـلـطـونـ فـلـأـفـرـقـوـنـ بـهـنـ الشـيـخـ وـالـشـيـخـةـ وـلـأـبـنـ الشـيـخـ وـالـشـيـخـةـ وـلـأـ  
 بـهـنـ شـيـخـانـ وـشـيـخـانـ وـبـهـمـونـ كـافـ الـكـيـنـ وـلـأـشـدـوـنـ الـجـائـيـ فـأـعـلـمـ بـهـنـ الشـيـخـ

مُسْتَقِلٌ بِالْمُسْتَقِلِينَ

۷

باسكن الشهرين لميم والياء المفتوحةين جمع الشهرين كالتوجه والاشتبا  
 والشاتب على الاشهر عن الاكثر المفترى فيه كما يكتب المعربي في المغرب بـ نهاد اسم  
 للجيم الشاتب جمعها ولما المشتمة بفتح الياء وكذا الشهرين باسم المكان من الشنج  
 والتوجه كالسيمة من التباخر والتبر والتخان والملهمة من المبة التهان و  
 منها عند اصحاب هذا الفعل المستدالى مخلاف كل الشاتب والاشتبا  
 موضع ذكر المشتمة وكذلك شخمة كبار الشهرين وسكون الياء وفتحها المنظر  
 معناها الهرم الضعف الذى اسو وظمهم الكبار كثرة كبار الغرب المعجم وسكون  
 الياء وعوده بكتاب العين المهملة وفتح الواو وجئ غلام وعوره لما الشنج فتح  
 الشهرين سكون الياء فكلمة تأثيث المرأة كالشنج الرجل كالموعد للمن من الأبد  
 والعوادة للنافقة المستنة وكذلك الشخان بالكرجع شنج وشخان بالفتح  
 اسم موضع قال ابن الاثير في نهاية فيه ابي في الحديث كشخان جمع شنج  
 كضيق ضيقا وفي حدث اخذ ذكر شخان بفتح الشهرين موضع بالمدينة عسكرو  
 برسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى الحدوة عرض الناس قلت  
 فاما صاحب القاموس نكارة قد اخطأ فيها قال شخان لقب صعب عبد الله  
 الحدث موضع بالمدينة مذكره يوم الحداقان الموضع شخان بتذكر  
 الياء بعد الشهرين المفتوحة واللقيت شخان بتذكر ما مفتوحة وهو حمل  
 من شناخ شنج كما تهان ايا ضاعت شد الياء وفتحها بعد الناء المفتوحة فعلا  
 من ناء يتبه معاشر المحبور قال في المغاربة بسمى الدار البيضاء مالك بن التهان

وهو من الصحابة وكان المتبان بفتح الماء والناء المشددة فجعل من المحبة  
الخوف فاعلمنا أن باعمر محمد بن عمارة عبد العزى الكثي شيخنا المسند الفقيه  
الثيث المعاذ البصري بالتجال والأخبار صاحب اليم النضر محمد بن سعيد العبيسي  
السلمه المقدى وكثيراً من وجوه شيوخنا وعلمائنا كانوا من كثي البلاد المغربية  
على مترجم من شهر قندقال الفاضل الباجي المهندس البهيجي الذي في كتابه  
المسؤولية مأمور الأرض ببيان الأقاليم كثي يفتح الكتاب وتشدید ما في الشين المجمعة  
من بلاد ما وراء النهر بعد عظيم شيبة فرضخ في ثلاثة فراغات والتنمية البهيجي  
واما القاموس المكنى بالضم الذي يافع به التخل وكثي بالفتح فربه بجهة فوجها فعلى علا  
الصحيفي له القافية لا في المعرفة من العلماء من يعتقد من اهل العلوم والتنمية  
الهاكشاني فتح الكتاب وتحقيق الشين وأعلمنا أن بالعمانية الجاشي شيخنا  
الفاضل الجليل المقدى والستاد العجمي له عليه المعرفة صاحب كتاب الرجال الخذل  
علي بن الحمد بن العباس بن محمد بن عبد الله ابن ميمون محمد بن عبد الله الشيشاني  
الذئب لالأمواز وكثير المولانا في عبد الله عليه السلام كتابه وكتب له ولها  
البرهان عبد الله بن الجاشي المعروف ولهم لا في عبد الله عليه السلام مصنف غير  
الجاشي يفتحون وبالسكنون أيضاً ان شمام السلمة باذن الله من ثنيها وان شمام  
تهد شرائها بالرذاك الاخر فمعهم فيه كذلك في النكاح وغيره واصله من حيث انتهى



عبد الله بن عاصي حديثه أحاديث يحيى قال حدثنا عبد الله قال عبد الله بن عاصي قال  
 أحاديث عبد الله العلواني أحاديث أبو هاشم زاد ابن القاسم الحنفي خاله  
 بالحرن صاحب السنكري يقول المخالف بعد حديثه الحسن فكيف لا يختلف ذلك  
 لوجهين فذاك الحال لأنكم لا ترون شخصاً إلا محل لكم نهيه وذكره باسمه قلت  
 كيف ذلك قال فولوا البصر من المحمد ومن الفاضل من أحداث هذا المقرر  
 من ليس على صناعة الحصليين من لم يعرف الرجل فما رأيكم في ذهابهم  
 في تبيين ما شئت منه التكليل والتصر من العجماء ثم هذا الخبر من أحاديث النبوة  
 عن نهيه القائم عليه رواه الصدقي في كتابه الدين ونهايته في صحيح  
 عن محمد بن أحمد العلواني رواه أبو هاشم الجعفري قال سمعت الحسن السنكري عليه  
 الحديث كذا في ذلك رواه شيخنا المفتاح في رشاده وروى الحسن في كتابه الكلمة  
 مذكرة كلام الحسن في ذلك عن الأئم وأوصيكم هذا الكتاب في كلام الأصحاب  
 كثيرة صدح وحسن وموثقاً وقوياً في الحصانة اقطعها في كتاب  
 شرهن للسمير في ما قبله **الراشر الشافع** **الشافع** **العيشر** **الاعشر**  
 الكوفة المشهور ذكره الشيخ في كتاب الرجال في أصحاب الصادق عليه السلام وهو مختصر  
 سليمان بن مهران الأزدي ولا يمتد إلى معرفة الفضل والفقه والجبلة والتشريع  
 والاستفهام والغامرة أيضاً ما شئون عليه يطبقون على فضله وتفصيله مقتضى  
 مع اعترافهم بتبسيطه من العجب أن أكثر روايات الرجال قد تطايعوا على الإفادة  
 من أمره ولقد كان حرياً بالذكر والثناء عليه استفهامه وتفصيله وفضله طلاقاً

على علوقد وعظم منزلته للفوقياً متعدياً فلما سمعه ثان دارسين دعا  
 عن ثمان وثمانين سنة وأعلم ان في طريق دليل المحدثين فالمكتبة في كتب اعدها  
 الحكم وفي طريق الصدوق عرقه الاسلام ابو جعفر بن يابوہ في الفقه شمس الدين  
 المؤذن عباس بن عمر الفقيهي موافق كتب الرجال مسكون عن ذكر ما ذكر له لكن  
 ثبت له كتاب **الراشح الثالث والرابع** وفريهو  
 الحسين بن علي بن سعيد بن خالد بن منصور قال النجاشي شيخ شعراء جليل من اصحاب  
 له كتب قال الشیخ في كتاب الرجال في باب الحسين بن علي بن سعيد البرقو  
 خاصی بكتاب ابوعبد الله لكتابه تكرر ما في سنته وعنه الشاعر عاصی  
 عنه جماعة منهم محمد بن محمد بن النعماان والحسين بن ابوعبد الله والحمد لله عصیت  
 ولراجده بذلك كتبه في الفهرست في الاخبار كثیراً ما يرد به في حملة الاشتات  
 على مسلك الشاعر وصرح في آخر التهداية بالاسمه حيث بذلك كراسناده الى من  
 ارسل عنه والذى ثبت له ويفترى ان كانت التهداة بسبعين محمد بن محمد بن  
 منه فقصه ابي الحجاج هو ابو عبد الله البرقى الخاصى مذا على من افاده  
 كتاب الكتب لا ابو عبد الله المروى العامى كما في فهرست الشیخ محمد بن الحجاج  
 الذى سمع ابي الحجاج محمد بن طاهر كاتب عامى كما قال بعضهم واما ابن اليعون  
 وابرهيم بن صالح الدخلان في تلك التهداية فعما يذكر اتفاقاً وخلافاً لأن  
 ابا عبد الله العامى من اصحاب كتاب الحذيث المعتمدة عند بهم هو ابو عبد الله  
 التیسابور والطہبی قال في شرح مشكوة المصباح في خلاص فخر الحديث

حفظ  
 كتاب  
 الحذیث  
 من  
 معرفت

ائمَّةٌ نَبِيُّهُ أَبُو رُوحٍ فِي مَرْسَلَةٍ خَسْنَ ارْبَعَةٍ وَوَلَدُهَا فِي ثَمَرٍ بَعْدَ الْأَوْلَى شَهْرٍ  
 أَحَدُهُو عَشَرَ وَثَلَاثَةٌ وَكَانَ قَدَّمَهُ مُسْلِمٌ بْنُهُ أَبُورُ الْمَسْنَى بْنُهُ مِنْ جَمِيعِهِ  
 أَحَدُهُو سَبْطَيْنَ دَعَائِينَ وَمَوَابِينَ خَسْنَ سَبْطَيْنَ هُوَ مِنْ لَرِيدَةٍ كَعْصَمْ وَسَلَمْ كَفَقَ  
 بَعْضُ اجْمَاعِهِ مُسْلِمٌ فِي لَكَ الْجَلِسِ بِالذِّي غَاصَرَهُ وَقَاطَنَهُ بْنُهُ أَبُورُهُ مِنْ ثَمَرٍ  
 اصْحَابُ الْمَدْبُرِهِ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْوَفِرِيُّ الْخَاصَّهُ مَذَانِلِكَنْ هُوَ صَاحِبُ لَكَ  
 الْجَلِسِ فَإِنْ قَاتَنَ كَعَامَهُ الشَّهَادَهُ لَابْنِ بَجْهَانِي مَنْ أَبْوَجَبَ الْقَدْحَ فَقَاتَنَ  
 مَدْلُولَ كَلَامَ الْكَثَيْرِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْوَفِرِيَّهُ هُوَ الَّذِي شَهَدَ لِي بِبَجْهَانِي  
 بِمَا قَالَهُ بَنْتَ الْمَحَاجِنِ فَلِي مُحَمَّدَ بْنَ طَارِمَهُ شَهَدَ لِي بِبَجْهَانِي  
 فَفِي لَكَ الْجَلِسِ لَعْنَهُ صَحِحٌ وَسَبَبَهُ عَذَنَ لَاقْدَحَ فِيهِ أَصْلَادًا وَأَمَّا مَا يَقْهِمُ مِنْ  
 الْفَهَرِشَانِ الشَّاهِدَانِ خَيْرًا وَجَلَّ إِخْرَجَهُمْ بِصَحِحٍ وَاللَّهُ سَهَانَهُ أَعْلَمُ  
**الْأَسْتَرِ الْأَرْبَعَسْتَرِ الْعَسْرَ** فَمَا نَهَا مِنْهُ بِالنَّهِيَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْهُ مَذَلَّهُ  
 لَسْلَامٌ تَورَطَ فِي الْمُخَطَّاءِ الْمُسْنَطِعُونَ وَلَا يَنْهَى عَنِ الْغُلطِ الْمُتَعَلَّمُونَ أَنَّهُ مُتَشَفِّعٌ  
 فِي الْعَرَيَهِ مِنْ فَضْلِ الْعَصْرِ يَقُولُونَ فِي مَثَلِهِ مَقَامٌ مُحَمَّدَ بْنَهُ الْرَّازِيِّ  
 الَّذِي سَعَى لِي بِبَجْهَانِي وَابْنِ الْبَغْوَى الَّذِي سَعَى لِي بِبَجْهَانِي وَابْرَهِيمَ  
 صَانِعُ الَّذِي سَعَى عَلَيْهِ بِبَجْهَانِي كَلَّا يَنْتَهُونَ أَنَّهُ مِنْ السَّاعِيَهُ الْمُشَفِّعَهُ  
 بِالْبَاءِ وَالْيَاءِ مَعَافِي سَهَلًا فَلَمْ يَدْلِ مِنْهُ بِعَيْنِهِ الْعَدُّ وَالْعَدُّ وَالْكَبَدُ كَلَّا يَهُوَ  
 الْمُشَفِّعُهُ بِالْبَاءِ وَالْيَاءِ بِعَلْقَهِ يَقْلَمَ الصَّابِطَ فِي لَكَ مَا تَغْلِهُ عَنِ ائِمَّهِ الْلَّانِ  
 قَالَ الْجَوَهِرُ مَهْدِيُّ الْعَطَاحِ سَعَى الرَّجُلُ سَعَى إِذَا عَدَ وَكَذَلِكَ إِذَا عَدَ وَكَذَلِكَ

من لشنا على قوم فهو ساع عليهم اكثرا ما يقف فلاد الصنف دهم المعا  
والمعاهدة المعا في الكلام والجود والتعو بالكتير الساع من الميل و  
سعواه مثله وساع في فلان في كعنه امعية اذا غلبته سعى الى الوالى اذا شئ  
به قال ابن الاثير في النهاية كل من ولد من قوم فهو ساع عليهم وفه اذا انتم  
الصلوة فلا نأوها وانتم دعون السعي المعد و قد يكون مثبا و يكون عدك  
ونقصا و يكون فضلا معدتك في الحدث اذا كان يعني المخض عذر بالمال اذا اذى  
معنة العمل عذر باللام و منه جئت على علبة في قم الذي من ساعها فائدة

اعي ساعها وهي مبالغة من السعي كما ساعها ساعها ذاته عنده وهو سعي مجداف طلاقها  
 وكل ساعها طلاق العلبة في السعي في حدث ابن عباس ل ساعي لغير رسالة اى الله  
يسعي بضم الهمزة الى السلطان ليؤديه يقول ليس مؤذنها النب لا ولد حلال  
معنده عذر كعب ل ساعي مثلث اى حملت ساعي ساعي ثالثة نظر السلطان والمنه  
بر ونفساتهى كل صرا بالفاظه فلاد قوله لغير رسالة بفتح الواو وكسه اقبل التي  
المعجم الساكتة ثم الدال المهملة المفتوحة والناء اخرا قال في النهاية في ابر الماء مع  
الثين بق هذا الرسالة اذا كان انكاج صحيح كما يقف حذه ولد في نبء الكسر  
فيها قال الا زمي المعرف فلان ابر نبءه وابن رساله وقبل نبءه رساله وفتح  
افتح للغرين وفتح مغرب المطر نبءه وولد نبءه بالفتح والكسر وخلافه  
ولدر رسالة ولرسالة وكذلك بق مكان ذنبه ولد غشه ولغشه بفتح الغرين للجمع  
وذكرها وتشدد المشاة من تحت مفهومه والناء اخرا اذا الفرق خلاف الرشد

السابقة  
ذور ساتيها من زيني  
الغدر ونشي خوار عززه زيني  
الهزيل عزم وهم وهم وهم  
ان بعد الماء  
عنهم

ما في نفع التزيل الكريم قال في الصدحاج بقوله غلام لغيبة وهو فضيض قولك الرشدة  
 و قال في القاموس من الدعيبة فكسر ربيت شبهة ومنه في الحديث من طرق العادة  
 الخاصة تدل على رجناه في كتاب شرح العدة وهو شرح تقدمة كتاباً ينادى به قويم الأمان  
 عن جابر بن عبد الله الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بوروا ولا  
 يحب على زراع طلاق فعن حبة علوان الرشدة ومن بعضه فاعلوان الله لغيبة وعن عباد  
 قال كما بوروا ولا دلنا بمحب على بفتح طالب عليه خذاراً إنما أحدثهم لا يحبه علينا أنه  
 لغيبة شدة وفي الحديث الخاصة من طريق وثيل الحديثين بأسناده من ابن أبي  
 عباس عن سليم بن قدوس عن معاذ بن جبل من بن عبيده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حليمه الله إن الله حرمه الحب على كل حاشية حتى تليل المحتال إليه إليها قال ولما  
 قيل لها ناتك أن فتشه لم يحده الألفية اشتراك شيطان الحديث ومنها  
 الأغالط وتقاصي الحق فما يقع التمع هناك من حبستان اللام لصلته  
 وتحالاته تكون تلجم اللام واسكان الغيبة المفتوحة وفتح الباب المتشاءم من  
 تحت اي ملغي وان تكون بالعن المهملة المفتوحة والساكنة والمؤنة من  
 ذات ابن ملغي الناس وملعنيه ثم من هذا الباب الصعب في كتاب  
 الرجال قال فيه ترجمة عبد الله حديث يحيى بن كثير الرواية إلا أنه أخبل بأخر  
 على هبام الافعال من المخالف بالخلاف المعيبة المفتوحة والباء الموحد وهو القطع  
 للعصيرية يعني صار ظهير الباقي فاصار في عقله اوفى وأنته بالمخالفاته الاصل  
 يعني المناد وأكثر ما يفعل في العقول والحواضر والأبدان والاعصاف والتزيلا

بحسب الله محب  
 والمربي محب  
 حبيب

الشعيب  
 البخاري محب  
 محب

بحسب الفتن قال الله تعالى  
 وابن القاسم صحيفه احبها  
 وحسنه اذ اذاته  
 شهد

في  
 في

الْكَرِيمُ لَا يَوْكِمْ خَلَالَ إِنْجَامِ الْمَعْهُوفِينَ مِنْ صَفَلِ الْمُحْسِلِ وَقَلَّهُ الْبَصَارُ عَذْلُهُ  
 إِلَى خَتْلِ الْإِثَامِ الْمُشَاهَدِ مِنْ فَوْقِ وَتَشْدِيدُهُ الْأَدَمُ مِنْ الْأَخْتَالِ الْوَاعِلُمُ أَنْ بَيْنَ  
 النَّظَرِ بِالْمُطْلُو وَمُغَيَّبِ الْفَوْزِ بِهِ وَيَنْهَا النَّظَرُ عَلَى الْخَمْمَ بِعَيْنِهِ الْغَلَبَةُ عَلَيْهِ فَرَقَا نَعْدِدُ  
 أَنْ بَابُ التَّحْقِيقِ فِي عِلْمِ الْلِّسَانِ فَإِذَا كُنْتَ لَا تَجِدُ بَعْضَ الْسَّنْدِ فَكِبِّ الرِّبَالَ فَمَلِمُ  
 الظَّفَرِ بِهَا وَلَا تَقْلِمُ الظَّفَرَ عَلَيْهِ كَانَ بِنَا يَقُولُ مِنْ لَهُنَّ لَهُ دَرَجَةٌ الْخَوْضُ فِي  
**الْأَمْوَالِ وَالْأَشْهَرِ الْخَامِسِ الْعَشِيرَةِ** فَهَا تَعْقِيبَاتُ شَلَّةِ اللَّهِ  
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَصَدَّقَهُ زَيْنُ وَأَرْبَعُ مُوسَوِّيَّهُ بِرَقْبَتِهِ مُبَشِّلُ الْمَرْأَةِ  
 الْمَكْوُتَةِ بَعْدَ الْغَافِ الْمُفْتَوِجِهِ الْمَرْتَهِ بِالْأَنْكَى الْمُوَالِعَانِ وَتَوْيِي الْمَذَبَّهِ الْمَلَهِ  
 شُونِيلُ الْكُوفَهِ وَلَا سَوَيْدَ بْنُ خَلَدٍ وَهُمْ جَنْبَاحَاهِيُّونَ شَهُورُونَ وَالْحَدِيثُ  
 عَنْدَ الْعَامِرِ وَالْخَاصِدِ بِجُوَرِشِ عَنْهُ فَكِبِّ الْأَصْوَلِ كَالثَّلَوِيجِ وَغَيْرِهِ مُجْمِعُهُ بِهِ  
 كِبِّ الْفَقَهِ كَمَا تَالَ شَجَنَا الْفَرِندِ الشَّهِيدِ لَيْلَوْ عَبْدِ اللَّهِ شَهِيدِ  
 الدَّرُوزِ فِي كِتَابِ الْمُهَبَّهِ وَهَبَهُ الْمَشَاعِ خَابِرَهُ وَإِنْ مَكِنَتْ قَسْمَتْهُ لِفُولِ الْنَّبِيِّ  
 اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَنْيَا عَدْرَسِ وَبِلَذِنِ وَأَرْبَعِ وَهُوَ هَبَهُ لِلْسَّاجِ الْمَشَاعِ فَلَذِنُ  
 أَرْبَعِ حِمْرَهُ الْقَطْعُ عَلَى ضَيْغَهُ الْأَمْرِهِنِ ثَابِ الْأَمَالِيَّنِ مِنْ الْفَضَّهُ لِلْفَقَهِ وَأَرْجَعَ  
 عَلَقَدُرِ الْأَنْهَنِ هَبَهُ لَكَ وَقَدَكَانِ الْأَنْهَنِ الْوَاقِعُ عَلَيْهِ الْبَيْعُ وَرَهِنِ وَمِنْ الْأَنْهَنِ  
 الْمَشْهُورَةِ الْذَّكَرِ فِي الْأَصْوَلِ وَالْفَقَهِ قَسْهُ ذَهِلِيَّهُ بِرَقْبَتِهِ مُوْرَجِلُ أَسْهَهِ  
 الْأَنْهَنِيَّقِ سَكِيرُ الْخَاءِ الْجَيْهِ وَسَكُونُ الْأَمْرِقِيلِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَهُ وَالْقَاءِ بَعْدَ الْأَفْ  
 وَلِعَيْنِهِ الْبَيْنِ هَذَا مَا عَلَيْهِ الْأَكْثَرُ فِي الْمَطْرُونِيَّهِ الْمَغْرِبِيَّهِ بِنَابِ الْخَاءِ الْجَيْهِ

ذى البدن وفي ناب اليمين لقب الخرابي لقب ذلك لطولها و قال  
الجوفري في الصحاح في ناب الفاف الخرابي اسم دجلة العظيم بقى له ذوالبدن  
وفي ناب اليمين والذى دجلة العظيم بقى سمي بذلك لأنه كان يبعد  
بده جنعا وهو الذى قال النبي صلى الله عليه وسلم اعذر الصلاوة ام لا  
القاموس في الباب الا قل خرابي كسر الاسم ذى البدن الصحاح في قوله في الباب  
الآخر ذى البدن خرابي السلى العظيم وفي بعض رواح صحيح مسلم قبله في مده  
طوابي سعد و يخارة وقال بعضهم قبل له ذوالبدن لأنها جر هجرت من ونجنا  
الصنة عروة الاسلام ابو جعفر زبادويه في كتاب من لا يحضر طلاقه في حكم  
الشهو في الصلاة شهد بهم النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله العارف قال سمعت  
ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله تعالى يتعالى انا نام رسوله عن صلاة الفجر  
طعن الشهوة قال فباء صلى الركعتين اللتين قبل الفجر ثم صلى الفجر و رأتهما  
في صلاة فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله ذوالشوالين وانما فعل ذلك برؤمه  
لهذا الامر الحديث قال العياقوط المأفعى لهم النبي صلى الله انه لم يكن في الصحابة  
من يقل له ذوالبدن وانه لا يصل للمرجل ولا للغبر و كذلك بالان الرجل معروف  
وهو ابو محمد عمير عبد الله والمعروف بذوالبدن فقد نقل عنه المخالف والوا  
قله ذوالشوالين صحابي معروف سمه عمير عبد الله وذكره اهذا صاحب و  
غيره لكن ذوالبدن واسمه الخرابي اعرف منه عند الكل وما وصل اليه اغزى  
المخالف والمؤافق رواية هذا الحديث انا الامر فيه معزني الى الملقب بذى

الْبَدْنَ الَّذِي أَسْهَمَ خَرْبَاقَ فِيهِ كَثَابَ مَصَايِحِ الْغَوَى وَمَشْكُوَةَ الطَّيْبَةِ مِنَ النَّقْعَ  
 عَلَى وَائِسَيْهِ حَسْجِيَّ الْجَارِيِّ مِنْ لَمَعِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ فِي كَعْبَيْنِ قَفَامِ الْخَشْبِ مَعْرُوفٌ ضَرَبَ فِي الْمَجْدِ فَاتَّكَ  
 عَلَيْهَا كَثَابَ غَصْبَنَا وَضَعَ بَهْلَةَ الْبَنَى عَلَى الْمَبَرُورِ شَبَكَ بَنَى صَابِعَهُ قَدَّصَعَ خَدَّ  
 الْأَمْبَنَ عَلَى طَهْرِ كَفَنَهُ الْبَشَرِيِّ وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرَةَ نَبَاهَ إِنْ يَكُلُّنَا هُدَى فِي الْعَوْ  
 رِجْلَهُ مِنْ طَوْلِ بَقِيَّةِ الْبَدْنِ عَالَ بِأَرْسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كُلُّ  
 ذَلِكَ لَوْيَكَنْ فَقَالَ قَدْكَانْ بَعْزَرْذَكَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ كَمَا يَقُولُ فِي الْبَدْنِ  
 قَالَ وَالْأَنْمَ قَفْدَمْ فَصَلَّى مَا تَرَكَ ثُمَّ كَبَرَ وَسَجَدَ مَثَلَ سَجْدَوْهُ لِهَا طَوْلُ ثُمَّ رَفَعَ دَائِسَةَ  
 كَبَرَ ثُمَّ كَبَرَ وَسَجَدَ مَثَلَ سَجْدَوْهُ أَوْ طَوْلُ ثُمَّ رَفَعَ دَائِسَةَ وَكَبَرَ فَرِهَتَ سَالَوْهُ ثُمَّ سَلَمَ  
 فَنَفَولَتَبَثَانْ غَمَانْ بْنَ حَصَانْ قَالَ ثُمَّ سَلَمَ وَمِنَ الْمُخْنَصِينَ بِعَدَائِهِ مَسْلَمَ فَصَحَّ  
 عَنْ عَمَانْ بِرِ حَصَانْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَنَهُ الْعَفَرَ وَسَلَمَ فِي ثَلَاثَ  
 رِكَاعَ ثُمَّ دَخَلَ مَقْرَبَهُ فَقَامَ الْبَرَّ جَلَّ بَقِيَّةَ الْبَدْنِ وَكَانَ فِي مِنْ طَوْلِ فَقَالَ  
 بِأَرْسُولِ اللَّهِ فَذَكَرَ لَهُ حَسْبَنَهُ خَرْبَاقَ غَصْبَنَا بِهِ رَهَانَهُ حَتَّى أَنْهَى إِلَى النَّاسِ فَقَالَ  
 احْسَدَقَهُلَا قَالَ وَالْأَنْمَ فَضَلَّرَ كَمَنَهُ ثُمَّ سَلَمَ ثُمَّ سَجَدَ بِحَلَّهُنَّ ثُمَّ سَلَمَ وَكَذَلِكَ  
 اهْنَارَذَاهَ مِنْ رِوَاهَ مِنْ أَصْحَابِنَا مَعْزِيَّا إِلَى الْبَدْنِ وَمُؤْخَرِيَّا لِإِلَيْهِ النَّاسِ فَقَالَ  
 وَهَوَعِبَرْ عَبَدَ عَبَرْ وَبِالْمَحْلِذِ ذَلِكَ هُوَ الْأَصْحَى الْأَصْوَبُ وَلَمْ كَانَ الْأَسْمَانُ وَ  
 الْأَقْبَانُ الْوَجْلَيْنَ كَاهْ وَظَامِرْ لَكَرْ بِصَرِّ إِلَى النَّاقَدِنَ وَلَوْ جَلَ فَإِحْدَكَ مِنْ دَلِيلِهِ  
 بَعْضُهُ لِعَلَمَانَ حَكْمَ الْمَنَانِ الْعَقْلِيِّ وَالْبَرْمَانِ الْحَكِيمِ وَجَوْعَ عَصَمَهُ الْبَنَى صَلَّى اللَّهُ

عليه السلام للسنة لا ينبع عن السهو فما يتعلّق بأمور الدين وأحكامه  
ولذلك شرّكناه بالسابق في رئاسته فلأنّه الأسلم قال فيه ثان من أول المهنات  
الشفاعة من الفضلاء من بربور موزع يقول العاذل أظنه أمر مستحب وخطا  
وليهذا غرض خفي بل أكثر المحكماء بل الانبياء الذين لا يتوّون من جهه عذلاً أو  
سهوًاهذه ويفترضهم فهذا مذهب أصحابنا اعني الفرقه الناجية الاما مذهب  
الله تعالى عليهم وملك الصدوق في قوله وكان شيخنا محمد بن احمد بن الحسن والـ  
يقول الأول درجه في المغلوق في السهو عن النبي صلى الله عليه وسلم يبعد عن الصحة  
بل الصحيح عندك على شرط العقل ومان هو به فهانا ان اورد درجه في نكارة حقائقه  
اسباب السهو الى الاتباع صلى الله عليه ولهم ما هو فيه ولا معالله في اثبات الصحة  
عن السهو فما يتبعه وتكبره اذا هذو الملك لنفس النبي صلى الله عليه الاما  
بادرن الله وعدهم به وصلحه ورحمته وتأييده وتسديده و تمام تحقيق الامر هنا  
على تحريره الطبيعى من كتاباته فاذن ما اتفق منه الروايات عنه صـ  
اما مكان من باب تشريع السنة وعلم الامر لالتدارك ما فاته من المصلوة المفترضة  
بالسهو ثم مقتول امير المؤمنين بهروان وقد ثبتت صحة واستفاضت تواترها  
الامر عن المخالف والمخالف في عن النبي صلى الله عليه الامر قبله خبر هذه الامر فسئل  
خبر الخلق والخلفية وخرج عن خبر فرقه من الناس فقيل له خبر علاق الله وعلاقه بما  
ذلك في كتاب شرح الثقلة على قول الاكثر والثانية بضم الثاء والثالثة وفتح الدال  
المهمة قبل البناء المنشاة من تحت المسدة المفتوحة والخاء الملفوظة في الوضلـ

ناء على فضيحة الشك سمي بذلك الماء في أحد جنبيه شبه ثدي المرأة وعليه قول  
 دقطع من العلماء ذوالذين هم مفهوموا للبأام المشاه من تحت الماء فالبأام فيه خط  
 حالها الا ان التاء اللاحقة للثانية تكونها صفة اليدين الجارتين وهي وحده  
 قال ابن الاثير في النهاية في باب النساء الثالث مع الدال في حدث المخوارج فهم يجل  
 مثلثين اليدين بحسب مقدار اليد مجتمعها والمقدار النافع لليد بحسب  
 مثمن اليد من ينبع الماء اذا ولدت تينا وموانع بخرج رجلا الوليد الاول  
 وقبل المثلث مقلوب بثلثين اليدين ثالثة شبه ثديه الثاني وهي باسفل الدال عظيم  
 النون مثل عذبة عجيبة وفي حدث المخوارج ذوالذين وهو صغير وانما اعلى  
 فيه الماء وان كان الثدي مذكورا كانه زاد قطعا من الثدي وقبله وقصيرة الشدة  
 بجذف النون من تر كسب الشد وانقلار الباء فيها والفتح ما قبلها ولم يضر  
 او تكلب الوزن الشاذ لظهوره والاشفاف ويرجع واليدين بالباء بعد اذ من الثا  
 ضفيرة اليد مفتوحة وقال المهرج في المغربي الشك مذكور لما قيل لهم في لقب علم المخوا  
 ذوالشدة فاتئها جئي بالماء في تضييق على تاء وبل التضييق واما ما اوردت عن عليه  
 انه قال يوم قتلهم انظرفان لهم رجلا حذى ثديه مثل ثدي المرأة الصواب بعد  
 ملبيه ذلك انه كان يكفيه محبته على منكبة فاذا مذلت استدانت حتى  
 توافر طول يد الارض ثم ترثه وتعود وقال في باب النساء مع الدال ذوالذين  
 في ثديها ما يجدر في نفقا في الصدر الشك مذكور وبؤنته وهي للمرأة والرجل ايضا  
 وذوالذين لقب بجل والشدة بفتح او لفها غيرهم فهو قد هي من ثديها قبل

ذوالشدة  
 سند من سند عالي  
 قال يكره خرابع عذر قلم جمل محبته  
 دني ورباته اخرى وشدة ثديها  
 واسكانها في مثلث  
 وضرر لرجل العدة  
 شد  
 م  
 ربها  
 اقتضاها اشتراكها  
 من قول ابيت امرأة من ابيتها  
 شهرين متزكرة  
 نصاف ثديها

هم وقال لهم فضل النساء ذوالبيبة هي المعنول بهن وإنما الفرق في ذلك قال في حق  
 النساء بذكرها لشيء خاص بالمرأة أو عامة وبهؤلئك والبيبة كائنة للبيبة  
 الخوارج أو موالي الشاة تحت لقب عيسى بن عبد الله قتل على ابن أبي طالب وعذاب  
 اهضافه ذوالبيبة كالقمبة ومثل موالي الشاة المثلثة قتل بهن وإن وفي صحيح البخاري  
 ومسلم ذوالخوبية قال في شأنه حرس قوص بن زمه يخصى الخوارج وفيه هنا  
 حرس قوص بن زمه والخوبية وفي حديث أم المؤمنين وقد ذكر الخوارج  
 فقال إنهم رجال أربع أحد بيده مثل شهد المرية مدردة وفيه له شهد بيته  
 البعض شهد بيته وهي بالمثلثة وبالشاة من تحت والأربع الأسود وندره و  
 أربع حرج وقضطرون يحيى وقد هي الأصل التي درد فخذلها أحد الثنائيين  
 تخليقاً **الواشر السادس** **العاشر** من ربها وربها ديناره في بعض  
 الظنوں ان رحمة قائم في المسند ابن سنا متوضطاً بين ابي عبد الله محمد بن  
 خالد البرقي وبين اسحق بن حطبة فهو محمد الاشر حرم وتوهنه لا عبد الله  
 المنقوع على ثقته وجلالته لأن البرق في محمد بن سنا من أصحاب الرضا عليهما فهما  
 في طبقه واحدة ولما عبد الله بن سنا فلبى من طبقه البرق الذي هو من أصحاب الصادق  
 عليهما فعلى هذا فرأيه البرق عن عبد الله بن سنا يكون رساله فقطع ولا  
 تكون صحيحة ولستحاجاً كما وقع من الصلاوة وغيرها من فاعم الاصحاب في موضع  
 علمه غير صحيح وازن فما في المذهب الاستبعاد في المذاهب من روایة البرق  
 عن عبد الله بن سنان من طريقه وعن محمد بن سنان من طريق آخر من اسحق بن حطبة

قال

قال سالماً عبد الله عليهما السلام الذي لا يحيى شئ قال كرملت ما أكر  
 قال شئت أشار في ثلاثة أشياء غلط شاء من تزيل الشيخ محمد عبد الله أذ قد  
 فـ الـ كـافـ عـنـ الـ بـرـ فيـ عـنـ اـبـرـ سـانـ عـنـ اـبـنـ جـابرـ فـظـهـ عـبـدـ اللهـ وـ المـارـدـ بـرـ مـحـمـدـ هـذـ  
 كلـهـ مـنـ بـعـضـ الغـلـونـ الـذـيـ كـلـدـيـكـوـنـ مـشـيـاـ اـتـهـ الـبـرـ مـذـيـ اـخـلـافـ الطـبـقـةـ  
 بـوـجـبـ فـسـاعـ لـقاـمـ الـبـرـ فـعـبـدـ اللهـ سـنـاـبـيـهـ بـكـوـنـ مـنـ بـابـ الـاخـلـاقـ فـأـنـ  
 مـحـمـدـ بـرـ الـدـالـلـ بـرـ قـدـ ذـكـرـ الشـيـخـ فـكـاـبـ الرـجـالـ فـاصـحـابـ الـكـاظـمـ عـلـيـهـ مـلـدـ طـورـهـ  
 اـيـضاـ فـاصـحـابـ الرـضـاـ عـلـيـهـ مـلـدـ وـقـتـقـهـ وـقـالـ اـتـهـ فـمـحـمـدـ بـرـ سـلـيـانـ الـدـيـلـيـ الـبـصـرـ  
 وـمـحـمـدـ بـرـ الـفـضـلـ الـانـدـيـ الـكـوـفـيـ الـقـيـرـ جـيـساـ مـنـ اـصـحـابـ الـمـحـنـ مـوـسـىـ ذـكـرـهـ  
 اـيـضاـ فـاصـحـابـ الـبـيـهـ جـعـفـ الـجـوـادـ عـلـيـهـ مـلـدـ فـالـمـحـمـدـ بـرـ الـدـالـلـ بـرـ فـمـ اـصـحـابـ  
 جـعـفـ الـرـضـاـ فـاـقـيـ اـسـبـاعـ دـارـيـ لـقاـةـ اـصـحـابـ الـبـيـهـ عـبـدـ اللهـ الصـاقـ عـلـيـهـ مـلـدـ كـبـدـ  
 اللهـ بـنـ سـنـاـ وـغـيرـهـ مـنـ فـطـبـقـهـ دـارـيـ اـصـاحـابـ الـثـالـثـ بـيـقـلـ الـكـيـنـ وـالـجـاشـ وـغـيرـهـ  
 اـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ سـنـاـ كـانـ خـاـزـنـ الـمـنـصـوـ وـالـمـهـدـ وـالـمـاـدـ وـالـرـشـيدـ فـكـوـنـهـ مـوـ  
 الـبـرـ قـعـدـ مـعـاـزـهـ مـشـادـكـنـ فـطـبـقـهـ لـامـهـ وـأـيـضاـ طـرـيقـ الشـيـخـ الـعـبـدـ اللهـ بـنـ  
 سـنـاـ فـالـقـهـرـ بـلـيـهـ الـعـلـىـ اـبـرـهـمـ عـنـ اـبـيـعـنـ اـبـيـعـنـهـ فـمـ طـرـقـاـخـ  
 الـبـيـهـ عـنـ اـبـيـعـنـ اـبـيـعـنـهـ عـنـ اـبـيـعـنـ اـبـيـعـنـهـ عـنـ اـبـيـعـنـهـ عـنـ  
 الـمـحـنـ الـجـيـلـ بـنـ الـجـيـلـ بـنـ الـجـيـلـ بـنـ الـجـيـلـ بـنـ جـيـلـهـ عـنـهـ  
 فـاـذـاـ كـانـ اـبـنـ اـبـرـمـيـرـ مـوـمـنـ اـصـحـابـ الرـضـاـ عـلـيـهـ مـلـدـ وـمـحـمـدـ بـرـ عـلـيـهـ المـهـدـ وـمـوـ  
 اـصـحـابـ الـعـنـكـرـ عـلـيـهـ الـمـهـنـ الـجـيـلـ بـنـ الـجـيـلـ بـنـ الـجـيـلـ بـنـ جـيـلـهـ عـنـهـ

خـرـاـكـهـ  
 دـانـخـدـهـ وـخـنـقـهـ مـنـ فـيـهـ  
 دـسـنـ لـتـرـمـلـ بـرـ وـهـ  
 اـخـفـانـ  
 قـلـ بـنـهـ الـجـاهـ مـحـمـدـ بـنـ  
 الـدـشـيـ بـرـيـ مـحـمـدـ بـنـ  
 كـوـنـ لـقـدـ مـحـمـدـ بـنـ عـاـلـهـ بـرـ  
 جـرـهـ وـلـيـ حـمـاسـيـ بـنـ بـنـهـ  
 تـهـرـفـ

عليهما وعبداً الله بن جبلة ومواضيامن لم يرو عنهم عليهما قد ادراكوا عبد الله  
 سنان ورووا عنهما العذر في ذاته من مومن اصحاب الكاظم عليهما ناه و  
 رواية عنه ولائحة قد حكم بعض ائمه الرجال برفاته عبد الله بن سنان عن  
 الحسن الكاظم ولقاً ناه وقد نقله الحنفية ملخص طبقته عليهما طبقة شعب الدين  
 منهم فاسأل عن عذراً وادرين أبي زيد العطار وذر عذر وغيرهم من اصحاب المذهب  
 والكاظم والعربي فيهم كثرة ناذن استخراج رواية البرق عن عبد الله بن  
 سنان بن عذر به شوبت به ما اكلام كغيره مخلان بطن شيخ الطائفة الشیخ الاعظم  
 الجعفر الطوسي انه يترجم عن ابن سنان عبد الله في موضع لا يكون الا عند ومن  
 الصناعات تكون محدث عبد الله برعنان حدثنا يعنيه عن محبيل بن حارثة البجومي  
 يردد به يعنيه عن عذر وعلم هذا السبيل متسع اشار رواية الحسين بن سعيد عن  
 عبد الله بن سنان على ما احمله شيخنا القرني الشهيد في الذكرى وروى الشيخ في  
 موضع واحد من التهدية باب شادة عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن سنان  
 ولا يطرق البدر بما يتشكل عليه امه بالمشكل شاك في حكمه والغلط غالباً  
 في قوله **الرأش مرآة الشابة في العسر** فهو ضوابط في التهذيب  
 المذكور في الرجال من اصحاب المؤمنين عليهما اصحابه عبد الله الصفار  
 بأهم الدلال بعد ائمته الائمة نسبه الى هذان قبيلة كثيرة محبوبة من الائمة  
 الخوارث المذكورة من خواص اصحاب المؤمنين عليهما طلاقاً فاما بعد فقد يكون  
 كل ذلك قد يكون بالخراء وباغمار الدلال نسبة الى هذان البلدة المعرفة بـ

مدان بن القلوح بن سام بن فوح ضررت إسلامه فلذلك كا جندي في ابراد بن جابر  
 المذاق الثقة الذين الفاضل روى عن ابو عبيدة بن جوبير و محمد بن علي بن ابي  
 المذاق وكيل الناحية و موسى بن القاسم ابوه على حديث ابراهيم ومجمع البلا  
 و محدث على المذاق من اصحاب العنكرى عليهما السلام على بن الحسين المذاق  
 الثقة من اصحاب المذاق وعلى بن محبة المذاق الثقة من اصحاب الرضا عليهما  
 وسلمان بن رباعي بن عبد الله المذاق من اصحاب الكاظم عليهما السلام و غيرهم  
 كلهم مذوقون بالذال المعجم والهاء كاف المعنون على بفتح الهمزة مثل ديريك  
 الى يوم الله وللمرئي في النسبة الى سبعة المذاقات مذهبان يقولون في مثل ديريك  
 و ابن الزبير بكرى و زيرى في مثل اربع المذاقات عبد شمس مرثى عبد  
 و مذهبها اخذت بعض الاول وبعض الثاني فركبتها وجعلت بينها اسماً لحدا  
 ففي عبد القدين عبد الدار عبد قيسي و عبد رفي و من ذلك قولهم عثمان عن عثمه  
 و مذهب ابي سبل يقتصر فيه على سبع في المركبة نسبة الى الصدر  
 وفي قال عصري و مذهب في حضرة و مذهب كربلا في مخوضه عشرة و اثنى عشر  
 اسمى يجعل خمسة و اثنين ما اذا كان للعدد فلا يجوز ومن النسبة  
 اسكندر و اسكندر و اسكندر و اسكندر و اسكندر و اسكندر و اسكندر  
 في النسبة نحو سكورة الى اسكندر و تردد الى حرب زاده مجردة وهي ثلاثة  
 الحمر الى بحر الرزم وهو عقدها واما بحر الى بحر فالبحر يعني على قول من جعل النوز نسبة  
 الاعراب فيما غير للفرق الدقيق بالفتح للسائل يقدم المذهب والدقيق بالضم  
 للشيخ المتن وقد يعوض من احمد ما في النسب الفرق في النسبة الى اليماني

بالشدة بدل طلاقها في التحقيق كابوهم بن عمر الهاشمي وغيره والشدة فيه علطا منه  
 الثناء والرابع في التحقيق يصح حذفه الثالث في التجوز الصلوية والأموال  
 الزكوية والحرف الشفهية كلها الحسن والصواب الصلوية والزكوية والشفهية  
 والشفوية والجوفهري ليس بصواب في الآخرين الشفهية بالطامة ويقول الشعوب  
 بالواو كالشفهية والثاء في الخطأ ومن القضايا فرض المكسوة كغيرها ودولي في  
 تردد على مقدمة فضيلة كمحنة مدعاة لجنونه والمدعى والفرض إلى المرضية  
 الاماكان مصنوعاً وممثل العين كثندندي وطويلي ولكن فعلة بالقسم  
 كمحنة جنسية وعرفت في عربته وما قبلها وأما فعلة بلاها فالغير  
 المحبنة كذلك فعلى المضمون كمدى إلى المذهب في شبه المذهب من حيث مذهب  
 ولله حدث عروق في رغبة العقبة فالفرضية في النسبة المقربة من النازلة على  
 خلاف القول وكذا فعلة فضيلة من المعتل كقصوى بضم القاف وأموي ضم  
 الهمزة المقصورة وأبيه وأبيه الحنابي دارى حدث سجود وهو موعد  
 مالك الأستاذ للإمام وهو يحيى بن صالح ثابت بن المطلب على تصريحه يحيى  
 خرب من الخلوق قبل المرأة العظيمة بطون والشيبة عليه بمعنى فإذا نسب إليه الجرح  
 إلى الأمهات فرق وصحيح ومسجدة للعاليم بسائل القراءة للذى يقرأ  
 من الصحف بل لازم المساجدة إنما يرد لأن الفرض لله على الجرح والواحد يكتفى  
 في ذلك وقد ذكرت في الكتاب الأمازيقي كافي كلام الغفراء إذا ورد فاق مقهى  
 يعني به من هو خارج المواقف الصواريف على المذهبين بطبع ما ذكر

الاصفهاني بن السكري افغنى بفتحهين واما ما كان علما كاما روى في كتابي في مذهب  
فان لا يرد وكذلك ما يكون غاربا من مذهب العلم كاصناف اعرابي مما ليس بعمره فاصنف  
الفرق بين العادتين بضم العين وفتحها في لهم وبين العادتين بفتح الاول وتشديد الثاني  
فالاول نسبة الى عمان بالفتح والتفصيف بذلك على ساحل البحر فارس بينه وبين الحسين  
شهر شهر كمحبته لهذا البحر بحر عمان مخصوصاً بفتحها ويقاس عن الرجالى صنا  
الى عمان ودخل فيه منه الشيخ المتكلم الفقيه الشافعى المعظم الحنفى على وفق اعلمه  
ابو محمد ورقا ابو على المعرفة باذريبيجى عقب العادتين صاحب كتاب المتن بحسب الـ  
رسول والثانى نسبة الى عمان بالفتح والتشديد بذلك ثالث وفق قصبه كانت  
بلدة كبيرة بناما الوطى نسبة على نبتينا وعليها فخرت قبل ما ان الاسلام بينها  
بين اذرياث او بغير وحسنون ميلاً وكذلك بما يكتب على القاصر الفاسد  
بالقافية والثانية نسبة الى قاتان معتبر كان بالكاف والثانية المهمة بذلك  
بلاد ما وراء النهر هذه احمد بن سليمان القاشانى من علماء الاصول وفوقه من  
رجال الحديث اصناف نسبة الى قاتان بالثانية المهمة ناحية ما صفتها منها على  
محمد القاشانى الأصفهانى الفقيه القاشانى بالثانية المحبة نسبة الى المعنى  
كاثان البلدة المعروفة من عراق العجم بين قم وأصنافها من جماعة من معان يفرد  
كصاحبها وقلائل فاحتل المهنديين الاصدقاء قند وغيرها ورهط  
من ثقا وروا الحديث كعلى بن سعيد وزاد الفقه المأمون في الحديث  
وعلى ابن شير الشافعى وغيرهما اصنافها ما يكتب على القاصر لمرجعها وتحجى

وسُجَادٌ سُجُونٌ وَكَثِيرًا مَا يَقْعُدُ فِي الْبَيْانِ فِي الْمَدِينَةِ بِإِصْنَافِ سَبَّابَيِ ذِكْرِ  
 ذَلِكَ اِثْنَا عَشَرَ فِي الْمُدْرِسَةِ وَكَذَلِكَ الشَّعْرُ بِهِ فِي الرِّجَالِ كَمَا فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ  
 الشَّعْرِ بِهِ إِلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ الْكَاظِمِ عَلَيْهِمَا سَلَامٌ بِهِ زَيَادُ التَّكْوِينِ الشَّعْرِ  
 الْعَامِيِّ الْمُوْتَوْقِ النَّمُونُ وَمِنْ أَصْحَابِ الصَّادِقِ عَلَيْهِمَا سَلَامٌ بِهِ إِلَيْهِ مَوْضِعُ سَبَّابَيِ ذِكْرِ  
 حَتَّى مِنْ مُضْرِرٍ وَقَدْ يَكُونُ نَسْبَةً إِلَيْهِمْ بِبَلَادِ الْأَنْدَلُسِ وَيَكُونُ أَصْنَافَهُ  
 إِلَى مُحَمَّلَةِ بَعْدَ إِدَارَةِ قَالَ صَاحِبُ مِنْهَا الشَّيْخُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ حَنْبَلٍ عَلَيْهِ وَاللَّهُ  
 يُسْبِّبُهُنَّ لِغَفَرَةِ أَنَّهُ مِنْ أَغْلَاطِهِ وَالصَّحِيحُ الْمَحْسُونُ بِعَلَى زَيَادِ الْكَوْمِ الزَّعْفَرَانِ  
 مِنْ فَعْرَانِهِ بَعْدَ إِدَارَةِ مِنْهَا الْمَحْسُونُ بِعَلَى مُحَمَّلِ صَاحِبِ الشَّابِيكَةِ مِنْ فَعْرَانِهِ  
 هَذَا الْحَمْدُ مِنْهَا الْفَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ شَيْخُ الْمَدِينَةِ وَشَيْخُ الطَّائِفَةِ  
 شَيْخُهَا الْمُوسَى ذِكْرُ الْمَحْنَبِ عَلَيْهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الزَّعْفَرَانِ فِي الْمَهْرَبِ فِي مَهْرَبِهِ  
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ مَلَكُ الْمَدِينَةِ عَاصِمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ صَوْدَابِي سَقْعَ الشَّفَعِيِّ الْمُسْقَطِيِّ  
 مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى حَنْبَلِهِ وَمَكَانِهِ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفٌ فَذَكَرَهَا النَّجَا شَيْخُ فَهْرُ طَرِيقِ  
 الشَّيْخِ إِلَيْهِمْ أَبِي سَقْعَ الشَّفَعِيِّ مِنْ بَعْضِ الْطَّرُقِ الْسَّبِيلِ الْأَجْلِ الْمُرْتَضَى الشَّيْخُ الْمُفْدَعِ  
 جَنِيعًا عَنْ الْجَبَلِيِّ الْكَاتِبِ عَنِ الْمَحْنَبِ عَلَيْهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الزَّعْفَرَانِ عَنْ رَهْبَانِهِ  
 لَا يَعْرِفُهُ الْفَاقِرُونَ وَلَا يَبْغِي حَمْلَهُ الْسَّلِيمَةُ بِالْمَهْمَلَةِ وَاللَّامُ الْمُخْفَفَةُ  
 وَنَشِيدُهُمَا مِنْ أَغْلَاطِ الْأَحْدَاثِ الْفَاقِرِينَ إِنَّمَا وَقَعَ ثُمَّ غَدَ بِكُونِ بَقْعَهُمَا  
 جَيْعاً كَمَعْنَبِ مَالِكِ الْخَزَرجِيِّ السَّلِيمِ وَابْوِ قَنَادِهِ بَقْعَهُ الْفَاقِرِ الْمَادِثِ بْنِ بَعْنَى  
 الَّتِي تَخْرُجُ فَالْمَغْرِبُ الْمَلِمُ بِفَيْحَنَهِ مِنْ الْعَصَاءِ وَبِوَاسِلَةِ ثُمَّ يَقْتَلُهُنَّ

حضر الإمام أبي سلمة فوج أبا مسلم قبل النبض على الله عليه والآمين  
 عبد الرحمن بن عوف الزهراني في مسجد مخركة أربعون صاحبًا وثلاثين محدثاً  
 وذريته قبر سلمة أحدثها ماله المحرر الآخرى سلمة الترمذى يكون بفتح السبز  
 وكثير اللام نسبة إلى بين من الانضباط نسلة فاكف الغرب سالم الجوزي وأولاده  
 بالبدار بالقبلة أو مسجده بالكتف من التلبيخ للبن وكثير اللام وهي المحرر  
 وبجامعة رسوله بطن من الانصار ولهم في العريبة غيرهم خطأ في ذلك  
 الفقيه زادارى في وعدهم ورب سلمة المدائى وعبد الله بن سلمة المدائى  
 وعبد الله سلمة البدرى وغيرهم كلهم بالذكر غير البطن من الانصار والغبار  
 سبيل أثيق في تبيح قوله وقد يكون بعض السنن في اللام نسبة إلى سليم  
 فبيله من قيل عبلاز بفتح المهمة واسكان المساجد من تحته إلى سليم أضنا  
 في جذام من المهن ومن ذلك أبو الفتح محمد بن صالح العثيمين السعدي الترمذى  
 وسلم حشيشة صاحبها وأبا مسلم بنت ملحان وبنت سجم صاحبستان ومن  
 الغربى المتنفس زفير الاخوة الاربعينية لشادى سمعيل السلى ولد راجيا  
 توأم في بطن واحدة وكانوا علماً وهم محمد وعمرو وسعيلاً ورابع ابراهيم ومحمد  
 منهم وهو أبو عبد الله بن محمد السلى وأولى حدائق إبراهيم السفيض المشهور من  
 بعض طرقه في التجويف النازلة من المساجد في سناء الأئمة عليهم السلام وكذا هردا  
 الصدقى أبي جعفر زيداً بويه رضوان الله تعالى عليه في كتاب عبد الله  
 الوصانى بنى عنه مفتداً عن جابر بن عبد الله الانصاري ثم ان الجومرى


قال في حصن معذاب الغرب معلم الرجل اى نزبا بنهم وتنسب لهم او تشير لهم  
 على عيش معذب قال اصافقين بوفيه من مضر بي قبور فلانا فاتبه لهم  
 قلبي ومن هندا العبيل تلعن الرجل ذاتن بازوئي لقون وتشبه به ولشان  
 اى نزبا بنى سليمان وتشبه به وتفعله اى نزبا بنى مفلاد وتشبه به في الاو  
 لا في حمزه الثلثى شارة الى قول في المحن الرضا عليه به فيه ابو حمزه في مانه كلها  
 في مانه والثانى بون بن عبد الرحمن شارة الى قوله داود بن عبد الله  
 هو سليمان في مانه والثالث لا يسلمان داود بن كثير البرقى شارة الى قول  
 اى عبد الله الصناع عليه به لاصحابه اى نزبا بنوا داود البرقى منه ببرلة المقاد  
 من سولاته **الراشم الشامن** **ظاهر العسر** **رقل الحدب** في الحدب في الاجنبى  
 وفي الاصول والكتب دينها زردى يضع على جوجه بالخفيف من الرواية اما على  
 صبغة المعلوم وذلك معلوم ومعرفة اما على صبغة المجهول والمعنى روایة  
 دیروی لپسانها ا او قراءة او اجازة خاصة او عامة او معاولة او مکاسبه او  
 وعاء او بالشدید معرفة او بجهولا وذلك يعنیهن الاول من الترقية بعض  
 الرخصة والاذن في الرواية ومن ذلك قول الصدوق في الفقيه دی المخارق قد  
 رویت شخص من اولاد القار الى اخره بالشدید على صبغة المجهول للستكلم ود  
 رخصة بمحنة الرخصة رویت الى سی اعام من الشوخ ولكن الاول  
 هو المسموع الضبوط في النحو الصحيح المعتمد عليهما ومنها في الفهرس فنعلم  
 من بعد من المصنفین في الرجال كالعدلة ونفع الدين الحسن بن داود وغيرهما

فِي الْمُرْسَلِ فِي الْقُوْنِ قَبْلِ الرَّاءِ قَبْلِ السَّيْنِ الْمُهَمَّةِ وَفِي الْزَّوَادِ بِالْزَّاءِ الْمُفْتَوِّضِ  
فَبِالرَّاءِ الْمُسْتَدَّةِ لِهَا الْحَسَلَانُ لَوْرِقَمَا عَنْهُمْ الْجَسْنُ بْنُ الْوَلِيدِ كَانَ يَعْتَدُ وَ  
فَلَذَهُ الْأَصْحُو مُحَمَّدُ بْنُ الْمَهَاجَنِ بْنِي مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ تَابِعُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَسْنِ بْنُ الْوَلِيدِ  
لَهُمْ خَصَالُ الْرَّوَافِدِ فِي وَالْأَصْلَيْنِ نَقْلُهُمْ بِأَغْنِهِمُ الْكَوَافِرُهُمْ مُؤْصَنُونَ بِجَمِيعِ الْمُهَاجَنِ  
مِنْ حَفَاظِهِمْ نَاهِذَا غَالِطُونَ فِي هَذِهِ التَّسْعَةِ وَغَافَلُونَ عَنْ حِفَاظِهِمْ وَحَاطُونَ  
عَنْ حِفَاظِ الصَّوَابِ فِي لَفْظِهِمْ وَمَعْنَاهُمْ شَيْخُ الْفَهْرِيَّ قَالَ بِعِذْلِكَ وَكِتَابُ  
فِي الْمُرْسَلِ وَأَبْنُ أَبِي عَمْبَرِهِمْ بْنِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْوَلِيدِ لِهُمْ مُؤْصَنُونَ بِعِذْلِكَ الْكِتَابِ  
يُدْفَعُ مَا قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَسْنِ بْنُ الْوَلِيدِ لِهُمْ مُؤْصَنُونَ لِمَا قَدَّا سَيْبَانُ مِنْ مَارِبِنَ أَبِي عَمْبَرِ  
وَرَوَاهُهُ أَنَّهُمْ عَنْهُ مُدْفَعُونَ مَا قَالُوهُ إِنْ وَصَعَّبَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَهَاجَنِ كَذَلِكَ قَالَ  
أَبْنُ الْغَصَّابِرَى فِي كِتَابِ فِي الْزَّوَادِ لِهُمْ مُؤْصَنُونَ مُؤْصَنُونَ مُؤْصَنُونَ مُؤْصَنُونَ  
وَبِالْجَلَلَةِ قَوْلُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْجَسْنِ بْنِ الْوَلِيدِ لِهُمْ مُؤْصَنُونَ كَذَلِكَ قَالَ  
فِي الْمُرْسَلِ عَبْدَا لَهُمْ بْنُ بَرِّهَانَ قَوْلُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْوَلِيدِ فِي الْكِتَابِ الْمُسْوَبِ إِلَيْهِ أَنَّ  
يَشْدِدُ الْوَلَادَى عَلَى الْخَصْنَمِ وَرَأَيْتُ لِهُمْ مُؤْصَنُونَ مُؤْصَنُونَ مُؤْصَنُونَ  
لِهِ طَعَنَافِرَى مِنْهُ كَذَلِكَ الْتَّرْوِيَّهُ هَذِهِ الْمُغَنِّى مُتَعَلِّقٌ بِالْأَصْلِ وَالْكِتَابِ إِلَيْهِ  
الْمُرْسَلِ مَعْنَى النَّظرِ عَنْ حَصْنَوْصِ الْمُغَنِّى مَا لَهُ ثَانٍ مِنْ الْتَّرْوِيَّهِ بِعَنْهُ  
الرَّاوِى فِي الْمُخْرِجِ عَلَى الرَّاءِ بِهِ الْوَفْعَمَهُ الْأَذْنَلِهِ فِيهَا ذَلِكَ مُتَعَلِّقٌ بِالْأَوَّلِ  
وَلِخَافَهُهُ حَالَهُ مَعْنَى النَّظرِ عَنْ حَصْنَوْصِ حَالَ الْمُرْسَلِ قَالَ فِي هَذِهِ حَدِيثِ  
وَالشَّعْرِ وَالْمَهْرَقَانِ دُوْلَوْتَهُ الشَّفَرِيُّونَ حَلَّنَهُ عَلَى فَاسِتَرَادَوْكَهُ اِضْنَاقَ

من وجوه  
الكتاب  
والسنن  
والروايات  
والآدلة

المفترضات فيها ما واصلها به التفاسير وروى الماء في محله ومنه <sup>و</sup>  
الحدث وذاته والناء للنبأ الغير قدوة في الحديث الشعر والمراد ورقة  
إيه ملئه على قافية من آثار ونهاي الأحنا الراسخ الصلع العرض  
المشهور الأصول الأربع مصنفة بعما مصنف من مجال أبو عبد الله  
الضمير بمعنى مجال الرؤيا عنه والسامع عنه عليهما رحمة الله تعالى العاشر <sup>لأن</sup>  
علمًا قال الشيخ الفقيه في إرشاده زمانه أربعة الأفراد وكلهم مصنف  
كثرة إلا أن ماسفر الأمرا على اعتبارها والموارد عليها ونفيها بالأصول  
هذه الأربعاته وقال الشيخ في متن محمد بن علي ونفي عن محمد بن العباس  
كتبه ما نقل عن مجال أبو عبد الله عليهما رحمة الله تعالى طائفة من نسخ المفترضات  
روى عنها محمد بن علي كتب عن مائة وسبعين من مجال أبو عبد الله  
والشيخ الفقيه الجليل شبل الدين محمد بن علي شهر آشوب المازنداراني <sup>رحمه</sup>  
قال في كتاب عمال العلماء قال الشيخ الفقيه أبو عبد الله محمد بن العنان بعد  
صحت الاماكن من عهدا المؤمنين <sup>ع</sup> إلى عهده الفقيه في محمد الحنفية  
الذكر <sup>ع</sup> الأربعاته كتاب تمهي الأصول فهذا صحيحة قوله لهم لما أصل بقدرك  
من دباب أصحاب الأصول إنهم إذا سمعوا من أحدكم عليهما حدثنا بأدرا إلى  
ضيبيطيف أصحابهم من غير تأخير وكثير فين عبد الله الجستاني كلها قد  
في الأصول ولا تقدمها كتب الحسن بن محبوب المتقدمة برقا الزردا شعبة الجليل  
القد من أصحاب الحسن الرضا <sup>ع</sup> أحداً لاثنين والمتبرنا لم يجمع على فقههم

فعلمهم وتقنهم ويعصح ما يفتح عنهم ثم عن سبب دليله من أصحابه بعد  
 المأذن في وضاح بكتاب الشفاعة والمعدود في الأركان الأربع في عمره و  
 كذلك كتاب الجامع المغول عليه لأحمد بن محمد بن زيد نصر البزنطي غير ملخصه  
 بل معدود في الكتب فما العجيبة الكربلا الخوازية فاعلى تبيه والعلم خطباً  
 من أن تعدد فتلبس الكتب المصنفة والأصول المدققة المروية وكذلك الصحيح  
 المبارك الرضوية وكذلك رسالة المقدمة الرضوية بالذهبية وفيها  
 الشيخ رسالة المذنبة عن الرضا عليه ذكره أنها عند عذر كثيرون جاءها  
 به ولهم محمد بن الحسن بن جعفر العترة التي من أصحاب الرضا عليه ذكره نسبة  
 لهم لما انتهى كان يدخلها في ما يفتح عنهم عليه ذكره وذلك كما ذكر في رجمة  
 المؤذن عليه ذكره المنوكه وروى عن أبي بن ذئب على عليه ذكره طلاق العجيبة  
 فلعله أن الأدلة من الأصول المصححة المعتبرة أحاديث كان صحيحاً الرذاب  
**الراشدة** **الثالث** **التحريم** والخروج في خطلاح في الرجال هو في  
 الشيخ أخوه شيخ التلميذ والنبي للتدليل عليه مثمن استواء الأمر من فاني  
 الضابط الكمال فإذا تم الاستكمال بالتدليل عليه قبل أنه خرج وهو خرج عليه  
 كما بقى أبو عمير والكتبة حبيب العباسى فلخذه عنه فخرج عليه أحمد بن محمد بن علي  
 موسى أبو الحسن المعروف بن الحجاج ثنا أبي العباس النجاشي خرجه والحقه بالشهاد  
 في ما ذكره وفي خطلاح المحدثين تخرجه من الحديث فقل موضع المحاجة منه  
 فقط أخذها من تخرج الرواية المرتع وهو أن يأكل بعضه ترتيبه من قولهم



عام فهو تجزئه اى حسب جلبيه بقابلة الارجع وهو نظر لما هو تجزئه الحال  
 بما هو سند او مثنا من الاصل والكتاب وان يخرج منها المتفق عليه بينها او  
 الاخر طرفا الاحد متنا والامر الاول للغرض في كل باب بقابلة الارجع  
 وهو الفعل منها كف اتفاق وفي على الاصل والفهم في التجزئه وبعنه استرجع  
 شيء من مذاق احوال الاوقله والمدارك وعوامضها بالنظر الغربي بعد النظر  
 الافتراضي واستنباط تجزئه بخصوصه خفي من لهل يعنيه من الادلله كتاب  
 او شهادة مثلا غير من يحب الحكم على ذلك الجزئي في ظاهر الامر وجلب النظر مدققا  
 الغرالغطي فيه لبيان اندراج هذا الجزئي في موضوعه وهذا معنى قوله  
 تعذر الحكم من المنطوق الى المكتوب عنه من غير ان يكون قياسا بقابلة  
 الارجع وموافق تبرير احوال الاذله والمدارك وان لا تكون هي من الغلو  
 بطلان النظر الصحيح وان كان على سبيل الافتراض لا على سبيل التقييد مطلقا  
 الفرع من الاصل بالفعل وان لم يكن من المفترض بطلان باتفاق الروايه من قبل  
 القوانين المقرنة الغلبيه وان لم يكن بتدقق الفحص بالمعنى وبدل الافتراض به ما  
 الاولى تابع ولعلم ان تجزئه متن الحد مثنا يجوز فيها الارتباط بعضه  
 ببعض بحيث يكون الجميع في قوة كلام ما حملها ما موكذب ذلك فلا يجوز تجزئه  
 كان يكون التوكيد المتفق او استثناء من فعله **الراشد الحان** **الراشد الحان** **والشوش**  
 ذهب العلما في الاصل من العامة والخاصة الى عدم شرط العده في الكاف  
 والمبادر في الرغائب دون الشهادة اى ان الجرح والتعديل كلها يثبت بقول

النظر في تجزئه  
 في تجزئه اهل الفتن وفتح  
 في تجزئه

فتن  
 في تجزئه  
 في تجزئه

في تجزئه  
 في تجزئه

العدل الواحد في الرؤاية ولا يثبت ثقى منها به في الشهادة وفالي آخر بعد  
الفرق في فريق منهم لا يثبت بالواحد بل يجب الاشان فيها جميعاً وفرق اخر  
كلما يثبت بالواحد فهو جنعاً بالحق ما عليه الاكثر والضابط الذي عليه  
المسؤولية بين المروان والواية يكون مقتضياً ما شرعاً عاماً وسنة كلية في حق  
بنوع الانسان قاطبة وخصوصيتها الاشخاص الارهان تكون ملغاً في ذلك  
على خلاف شاكلة الامر في الشهادة اذ مقتضياً ما قضاها خاص من حكم جزئي بالفتيا  
المى الاشخاص باعيائهم فإذا منها عيناً لها ولما كان بناءاً على الشريع السوى العادل  
والسنة العادلة الكلية في حق جميع الناس على تمسك المصلحة المنظورة واستدلال  
المصلحة المنظورة بمحنة ظلم حال نوع المكلفين مع عزل النطوع عن خصوصيتها  
الاحاد والاقران كان المطر فيما يقضيه واجب لا غبناً من الاصح فكان  
يجب العمل برأيه العدل الواحد في خبر العدل الواحد في البروج والنجد والمسو  
الظن المعتبر بذلك فاما الشهادة فثبت ان مقتضياً ما يتعاقب به جنباً من الحق  
المتنازع فيها وخصوصيتها الاشخاص المتشابهون عليهما كان بهما مزيلاً لاحتياط  
الى الاستنطهار فاذا كذلك فلن ذلك ايجي الى اعتبار المعتد في الشاهدة كمن  
على خلاف الامر في الراوى من كثرة ثم انهم استدلوا على ذلك تارة بان  
شرط القبول الرواية فلا يزيد على مشروطه اعلى بعضاً طفه ان يذهب ما يحيط  
في حصله كثيرة من الشرط والله للشاريع وقد اكتفى في اصل الرواية بوجوب  
وق الشهادة باثنين فيكون تعليل كل ظاهرها حصله اذ فرع الشيء لا يزيد على  
اعليه

الرواية في اذ فرع الشيء لا يزيد على اصله في اصل الرواية في اصل الرواية

نحوها  
ان معتبر التسلسل ليس بغير  
عن اصحابه من اصحابه  
الرواية ينسبون الرواية الى المروان  
المطر وهو العادي العادي ومحنة  
حالها او ملتها بعد واحد  
فاستدل الذي سرخ عنها  
مروان ارجأه الى المطر بخلاف  
الشخص يستدله اذا ادلى  
الذى يذهب كمن يصار من اصلها  
فهي ملحة

ومنها عن العبار وعنه فاما ان اشتراط العدالة في المزكى فرفع اشتراطها  
في الرواوى فكيف يحيط في الفرع بان بدءها باحتياط في الاصل فليس متنظم اذ  
الاحتياط في تعدل الرواوى بازيد من المركب الواحد ليس احتيطا بازيد من  
العدالة المعتبر بل هو احتياط في تحصيل اصل العدالة التي هي الشرط في الرواوى  
وما يقال ان بعض لا يكفي في ملئ نزكية الشاهد الا بعد اين بدءه الى نبو  
هلال شهر رمضان او احد فقد زاد الفرع على الاصل عمند ومهمن  
يحكم فما الاستدلال بما متى اذ ذلك ساقط لما دررتان مطاف الشهادتين  
مقضها ان لا يكفي فيها الاباءين فاعترفي منك الشاهد ابدا التعد  
ليكون الفرع كالاصل ثم ربما خولف لك المقضى في هلال شهر رمضان  
لزمه اثمام بالصوم واحتياط في انجاب العيادة وابقى ما كان قد اغبى في  
نزكية الشاهد على ما لم يكون الامر في الفرع على فن مقضى الاصل لغنه  
مطاف الشهادتين غير قابل عليه ان كان قد خولفت في وقته هلال الصوم مخصوص  
المادة وكذلك في شهاد المرأة الواحدة في دفع الوصيحة ودفع ميراث الميت  
لدينها وفرقها وقل خلوفها علينا بناء الاصل على الشرط احتياط  
لدرع المغونيات فالذى لا يثبت الاباء بغير شخصه خطب الدرع والاعنا  
يثبت بشهادتين وكذلك تعدل كل من الادباء باثنين لقضى مطلقا الاصل  
مع انه لا شرط في ذلك فالخلفان يزيد شرط الشهادتين وهو فرع  
على اصله دون العكس فثانية ما بين اثبات التثبت وهي قوله غفران فائل ان عذابكم

عن القبر  
بيان زيادة القبر  
ولا يحصل على ذلك من دونه ولا يحصل على ذلك  
الوارى تعدل صداره وتصداره من دونه  
الحزم زاده الحزم على اصل  
افتبيه طلاقه

ذهب اليه العائش غير جسر  
ومن اصحابنا سعيد بن عبد الغفار  
ذا الرسم واحادرة العلامة  
خواص شاد  
منه

بن  
ان الاصل نسب  
محمد نعم طلاق قبل الشهادتين  
لا خصومات الشهادتين لا يزيد  
فتاب الروايات طلاق قبل الشهادتين  
لا خصومات الروايات تعدل صداره  
الشاهد في الفرع لا يزيد على فن  
ردها من حكمها بخلافه  
يزيلت الارد من حكمها كذلك  
الارجل الروايات تجعل اخلاقها  
بعض الشهادات تتحقق ببعض  
المراد اقتضت الارجاع بالرجوع  
الاغرف فيها ولذلك من المكتوب  
الارجاع من ردها الى اصلها  
واما خسارة في مطلبها  
والشهاده ولا يدخلها المبتدة  
لارفع خصومات الشهادتين  
خصوصات الشهادتين تمس

رويد الشراح  
الغضبي يحضر اعيانه  
ابنهاز اذ لا يهم التسلسل بعد ذلك  
ويوسادة اذ يشرط الشهادتين  
او اذا وافتها اذ يتضمن عذرها  
نيلانه عذرها كذا المكتوب  
فتعديل شهاده والروايات يحكم الشهادتين  
والارجاع من بعضها قدر رخصه

فاسق بن بادغشينو ابدل معه و م الشرط على المuron على فتاوى مختار بير عدل  
 فامدرو سوا في ذلك كان النبأ ظلمة او تركية او وفدا واضع اهنا لا اغبنا  
 عليه من غير العدمة بهشك يان البحرج والتعدل شهادة في جميع التعددة  
 الشهادات و ينحاب بالمنع والمعارضة بأنها اخبار فكفة الواحد كذا بر الاختبار  
 وبيان فاعبتها العلة زناده احساطاً ف تكون اولى ينحاب بان عدم اعتقاد  
 العدل موطداً ذنبه بغيره عن لزمه العمل بما هو منه والأول مقطنه احوالها  
 الحديثة مستنة الاخلاق بالشرع وتعتبر امر الله تعالى ونواهيه ف تكون اخر  
 هذا ارجع وذلك مرجحاً ومن يقطع اعتبار العدل في تزكيه الشاهد اهنا  
 كالراوى يقول اهنا نوع اخبار فكفة الواحد فلما كان لكان اهنا في الشاهد  
 فرع فنون الشهادة وفي الراوى فرع فنون الرؤاية وشأن ما من المقامين  
 بالجملة امر الشهادة اضيق بالاحساط اخلاق لقوه البواعث على الطبع والرء  
 وشدة الاتهام وبدفاعي المعاذل في الخصوص ما لا ينحاب فالمحايبة والمتبا  
 توثران في بخلاف امر الرؤاية فانه عام لامدخل فيه لم يكتب له بغيره فاذقد  
 استثنى الامر فاعلم ان من يجيئ بالبحرج والتعدل ملحوظين بالشهادة مطلقاً  
 بلزمه عذر قبول تزكيه العبد والمرأة مع التعددة في باب الرؤاية كما في باب  
 الشهادة ومن الحقيقة ما بالروايات مطلقاً او في الراوى ون الشاهد يقول  
 على تزكيه العبد الواحد والمرأة الواحدة للرواى مع عذر المتها كما يقبله و  
 وبعرض ضعفه التحصيل من ذكره بكتاب عبد الرحمن بن حمزة في العلوم ملفوظات مشو

فـمـذـهـلـاـتـ الـأـشـعـالـ بـنـقـلـهـاـ وـتـحـفـهـاـ الرـاسـهـرـ الشـافـعـيـ  
**الـثـالـثـيـنـ** اـذـأـشـادـرـضـ الجـرـحـ وـالـسـعـدـلـ فـنـهـمـ مـنـ قـدـرـ المـجـرـحـ صـلـوـهـمـ  
 مـعـ كـثـرـةـ الـمـعـدـلـ وـالـجـمـيعـ اـنـ شـبـاـهـنـاـهـ الـبـرـ اـوـ بـالـقـدـرـ مـنـ جـهـهـ هـوـجـحـ اوـ  
 سـعـدـلـ اوـ كـثـرـةـ الجـارـحـ اوـ الـمـعـدـلـ اـنـ اـعـتـدـاـهـ بـاـبـلـ الـاحـقـ بـالـاعـتـبـارـ  
 فـبـالـجـارـحـ اوـ الـمـعـدـلـ قـوـةـ التـهـمـ وـشـدـةـ السـبـوـ وـقـوـدـ الـهـمـ عـلـىـ اـسـنـفـهـ  
 الـفـصـدـ اـنـفـاقـ الجـهـوـ وـعـاـبـقـ اـنـ الجـرـحـ اوـ لـاـ اـعـتـبـاـ لـكـونـ شـهـادـةـ بـوـقـعـ  
 اـمـرـجـودـ فـيـ بـخـلـافـ الـقـدـلـلـ ضـعـيفـ اـذـ الـسـعـدـلـ اـنـضـاتـهـاـدـةـ بـجـصـوـلـكـهـ  
 وـجـوـدـ بـهـيـ الـعـدـالـ الـاـنـ يـكـيـفـ فـيـ الـعـدـالـ بـعـدـ الـمـقـرـنـ وـنـ وـمـلـكـهـ الـكـفـ  
 وـالـزـرـ وـرـبـاـنـ خـافـ لـيـ قـوـلـ الجـارـحـ اوـ الـمـعـدـلـ شـوـاهـدـ مـفـوـيـهـ وـماـزـاتـ  
 مـرـجـهـ فـيـ الـاـخـبـارـ وـالـاسـاـبـدـ وـالـطـبـقـاـنـ وـ ماـجـلـهـ بـمـخـلـفـ الـحـكـمـ باـخـلـافـ  
 الـمـوـادـ وـالـمـخـصـصـاـنـ لـذـلـكـ كـلـهـ مـاـلـمـ بـالـمـلـأـ فـبـرـهـمـ بـعـرـيـانـ يـتـضـعـفـ  
 اـبـنـ الغـضـابـوـيـ اـيـاهـ وـلـاـ فـيـ اـوـدـ بـنـ كـثـرـ الرـفـيـ تـصـعـبـقـ النـجـاشـيـ وـابـنـ الغـضـابـوـيـ  
 اـيـاهـ وـاـنـاـذـكـرـ السـبـبـ شـرـطـهـ فـالـجـرـحـ دـوـنـ السـعـدـلـ فـقـتـ اـذـ تـبـاـمـ لـاـ يـصـلـحـ  
**الـجـرـحـ بـهـ** بـعـضـ بـيـسـاـ الرـاسـهـرـ الشـافـعـيـ وـالـثـالـثـيـنـ مـلـوـأـهـ الـقـصـةـ  
 الـبـثـعـنـ جـيلـهـاـ سـعـدـلـلـ مـلـاـصـخـ مـاـ فـشـرـ العـصـدـانـ فـبـهـ مـلـاـهـ بـنـقـلـهـاـ  
 سـعـدـلـلـ ذـالـظـلـمـ لـاـ يـرـدـيـ الـاعـنـ عـدـلـ شـبـاـهـ الـبـرـ بـعـدـلـلـ ذـكـشـرـ زـيـدـ مـنـ بـهـ  
 وـلـاـ يـفـكـرـ مـنـ بـهـ ثـالـثـاـ وـهـ مـخـاـرـمـهـ اـنـ عـلـمـ مـنـ عـادـتـهـ اـنـ لـاـ يـهـوـيـ  
 الـاعـنـ عـدـلـ فـهـوـ نـعـدـلـلـ وـالـاـفـلـ وـقـعـهـ ثـقـهـ صـحـيـحـ الـحـدـيـثـ اـنـهـ الـتـوـقـ

واللّوّهين من أخْبَابِنا نصْوانَ أَنَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ تَعْبِرُ عَنْ هَذَا الْحَقِّ ثُمَّ كَنْ لَنَا شَيْئاً  
الْكَبِيرُ مُشَبِّهٌ بِوَقْرَنْ ذِكْرَهُمْ وَكَثِيرُهُمْ مِنَ الرَّذَائِبِ عَنْهُمْ وَالاعْتِنَامُ بِثَانِهِمْ وَ  
مِنْزِمُونَ رِدَافَهُمْ بِالْفَحْلَةِ عَنْهُمْ وَالْوَحْلَةُ لِهِمُ الْبَرَأَ فَإِنَّكَ أَنْصَاتَنِي فَيَحْمَلُ  
مِثْلَكَ الْمُبْلَأَ دَرْكَ وَفِي كِتَابِ الرِّجَالِ لَوْمَيْذَرُ ذِكْرَهُ وَالْمَدْحُشُ مِنْ جَمِيعِ صَحَّحِ مَعْتَدِلٍ  
عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ بِالْتَّرْكِيَّةِ وَالْتَّوْثِيقِ وَلَوْسَعَهُمْ كَمَا في الْمَحْكَمَ عَلَيْهِمْ بِهِمْ اِحْمَدَ  
وَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَصَّاصِيَّ وَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ اِحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ  
بَابُ الْخَاسِرِ شَيْخُ الْطَّائِفَةِ بْنِ جَعْفَرِ الطُّوْبِيِّ وَالشَّيْخُ اِبْنُ الْعَبَّاسِ الظَّاهِرِيِّ  
رَحْمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَشَيْخُهُمُ الْعَلَمُ الْحَلَّادُ فِي سَهْدَ طَرِيقِ الشَّيْخِ الْجَاعَدِ كَمَذَرَ  
اِمْعَنْدِلِ بْنِ يَعْنَى وَمَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ مُحْبُوبٍ وَمَحْمَدَ بْنِ عَقْوَبٍ الْكَلِبِيِّ وَغَيْرُهُمْ صَحَّحَا وَالْكَ  
الْاِشْتَابِخُ فِي الطَّرِيقِ وَاسْتَعْجَلُ فِي مَوْاضِعِ كَثِيرَةٍ عَلَيْهِمْ مِنَ الْاِحْدَادِ مِنْ فِي الطَّرِيقِ  
وَابْنِ اِبْنِ جَنْدِهَا عَلَيْهِ سَلَامٌ اِنَّ الشَّيْخَ الْمَفْعِدَ فَاتَّهُ عَوْنَى عَنْ مَحْمَدَ بْنِ الْمَحْنَ الْوَلِيدِ  
بَعْرَفَ اِسْطَهُ وَالْفَقِيدَ بَعْرَفَهُ بِاسْطَهِ وَكَانَ شَازَانَ الْعَاقِعَ الْقَعِيَ اِبْنَ الْمَحْنَ اِمْمَادَ  
عَلَيْهِ الْمَحْنَ وَابْنِ اِبْنِ جَنْدِهَا اِمْمَادَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ سَوَالِحِ الْجَارِ شَيْخُ اِبْنِ الْعَيْدِ  
الْجَانِشِيَّ بِسَنَدِهِمَا وَيَعْنِمُ ذِكْرَهُمَا كَثِيرًا وَعَلِيٌّ اِمْمَادَ بْنِ الْعَبَّاسِ الْجَانِشِيَّ شَيْخُهُ  
وَاللهُ ذُكْرُهُ فِي تَرْجِمَةِ الصَّدِيقِ اِبْنِ جَعْفَرٍ بْنِ اِبْوَهِ وَطَرِيقِهِ الْبَرَاءَ ذِكْرُهُ ذَرَاهَ قَرَاءَ  
بَعْضُ كِتَابِ الصَّدِيقِ عَلَيْهِ كَامِلَهُ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمَحْنَ الْوَلِيدِ وَابْنِ اِبْنِ جَنْدِهَا بَعْضُهُ  
مِنْهُمَا الْبَوْفَرِيُّ شَيْخُ الشَّيْخِ الْمَفْعِدِ اِبْنِ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ النَّهَانِ رَضَّا اِمْرُهُ مَا  
اِجْلَى مِنَ الْاِقْفَادِ وَالْزَّكَبَةِ مِنْكَهُ مِنَكَهُ وَتَوْثِيقُهُ وَمَوْنَقُهُ كَاشِشَيْخُ اِبْرَاهِيمَ الصَّدِيقِ اِلَّا مَا

الجعفر محمد عليه بن ابيه رضوان الله تعالى عليةما الحسن احمد او زيد او عبد الله الاشعري القمي احد شياخ التلوكبرى انصاد ذكره الشيخ في كتاب الرجال و محمد بن اجلونى القمي ذكره الشيخ في كتاب الرجال و ابي محمد بن ابرهيم بن سعى الطالقانى علم ما جلوس القمي ذكره الشيخ في كتاب الرجال و ابي محمد بن ابرهيم بن سعى الطالقانى و احمد بن علي بن ابي محمد بن موسى المتوكى و احمد بن محمد بن سعى العطا راحل شيخ التلوكبرى ذكره الشيخ في كتاب الرجال و جعفر محمد بن سعى و على احمد بن محمد بن عثمان الدعاوى والمظفر برجمنه من ذكره العبرى العلوى احد شياخ التلوكبرى انصاد ذكره الشيخ في كتاب الرجال و محمد بن محمد بن محمد بن بعضها الكلبى و على احمد بن و فهموا كلها تامة الصدق و احلا منهم فى سنن الفقيه وفي سنن المقفع  
في كتاب عيون اخبار الرضا عليه السلام في كتاب عرض المجال و في كتاب كال الدين و النعمه قال رضي الله عنه كذا ذكر اثنين منهم و قرآن احمد منهم محمد بن الحسن الوليد و ابيه الصدوق قال رضي الله عنهما وكلها تامة منهم و قرآن احمد منهم هما او اثنين منهم بواحدتهم قال رضي الله تعالى عنهم وكذلك اشياخ عبد الواحد بن محمد عبد و سر التباور و الحسن بن ابرهيم احمد فامام المؤذن و مهر ابن محمد القرشي العلوى المذى يرقى عن على بن ابرهيم و نظراته ذكره الشيخ في كتاب الرجال و الحسن ابرهيم بن ثناه و محمد بن احمد بن السائى و من اشاره على عبد الله بن البر و على عبد الله الولاق و ابو محمد الحسن بن حمزه على عبد الله بن محمد بن الحسن الحسن بن على الحسين على بن ابي طالب المحدث الطبرى الادب العالم الشاخص الورع الواهد الفقيه العارف وهو احد الشيوخ التلوكبرى والشيخ المغيد

٦٣

من كتب العاجل ممتن  
الصحابي محمد بن سنان الرازي  
كتبه عصى زرل المكي في  
عن هذه المخمر من سنان و  
ابن فريح والبر المفضل في كل  
عن ابن الخطاب روى عبد الله  
ولعنة رواه ابطراب بعد  
عن العطاء و عن الحضن و  
الاشتر و فيه و انتقام المص  
بالاسترضاء عنه و دار  
وزرته في نسخة

دا بن الفضاري وابن عبيدة بن ابي اذ كره الشیخ فی کتاب الرجال فی المفہوم  
 وقرئ وعظیم وان لم ينص علیه بالتوثیق وجمعه بعین الحسن علی عبید الله  
 العبرة الکوفی وحمد بن احمد الشیخ وشهاد بالتأمیل والجداۃ لا بی محمد المعریف  
 علی الخصوص من کتب المتنبی التواریخ وتم جنبها تضاعیف الاخبار وطبعات الا  
 ماراثة فی شرعة الاسلام علی الدعاء لهم البشیر بالرضیل والرحمة وکاشیا خ  
 دلیل المحدثین بی جبل الكلبین رضی علیهم الحسن السعدی بادی وھو بحجز  
 الفتن مؤذن بشیخ الصادقة ورحمہم فی نسخة ایغایل الزدایقی احمد بن محمد بن  
 سلمان بن الجهم او زرده الشیخ فی کتاب الرجال فی کتاب الرجال فی کتاب الرجال فی  
 ای عبید الله البرقی كذلك فی کوہ الشجاعی فی ترجمة احمد بن محمد البرقی والحسن مجده  
 غامر الاشعی الفتنی ای عبید الله وعلی بن محمد بن عبید الله بن دموابو الحسن  
 المعروف بعلاق الكلبین قاله علی ما هو الشهور فی عمرنا وابن خاله کاه ولوقع  
 وغیرهم من شیخیه الذین صدر بهم الایساتر وستقر فکهم شاء الله العزیز  
**الواشر الراهن عین الشام** فی دیشنه من روایته الفتن  
 الشیخ لعند علی ذاکرہ ما ہرید عن ضعیف و مقوی و ثقہ ما مأون من اصل او کتاب  
 موضوعیں و ما ہرید عن ضعیف و مقوی و ثقہ ما مأون من اصل او کتاب  
 ملسویں الیہ و ما مأون عیان کاشتناه ما رواه کتاب صاحب کتاب نوادر  
 الحکیم محمد بن احمد بن سجی عزیز محمد بن سجی المعاذی و موسی بن معروف و محمد  
 هرید و محمد بن عبید الله بن مهران ونا و المعتدی بن معمر من الصنف اول شنا

ما يزفه المحسن بن الحسن بن ابي القاسم الغير المشتبه امر في الشعنة والجلالة  
 على المدارس الامامية محمد بن اوردة باسكان الا و بين المهر والراء المضموء  
 قبل الميم و زده الشيخ في كتاب الرجوان في بابه وقال ضعيف و حسن المحسن  
 ابن و ذكره ايضا في الفهرس فقال له كتب مثل كتب المحسن بن عبد الله  
 رواية تخلط قال العلامة فضله وقد تقدم الراء على الواو ففهم من ذلك  
 المهران محمد بن اوردة بالواو قبل الراء هذا هو محمد بن اوردة تقدّم الراء  
 المذكور في كتاب الرجوان في اصحاب الرضا عليهما روى و خط ضعيف ثم النقل اهنا  
 على ما اراه فيما يحضرني الان من نسخة كتاب العجال غير صحيح ففيه في اصحابه  
 الحسن الرضا عليهما روى والمنذر بن محمد بن محمد بن اوردة الفقيه ولذا جدّه  
 محمد بن اوردة اوصي به وبالجملة المحسن بن الحسن بن ابي القاسم  
 سعيد الاموي كتب و دعا امامه كلها و هو ثقة ثبت صحيح الحديث الافيه  
 عن محمد بن اوردة فان في ذلك تفصيلا و كما سئلنا ما انتقام برواية محمد بن عبيدة  
 المبدي روايات بونس بن عبد الرحمن و كتبه عندمن تبني في ذلك على ضعيف  
 محمد بن عبيدة كما سئل من احاديث علي بن مصطفى بن قيس الملاطي صارخا  
 من كتاب المثلوثة و الموضوع المنور بالبريق وضعف عليه ابا عبيدة وذلك  
 كثيرون مقام اهذا اجزء اسقاطاته فلذلك رواياته من روایات الصعيبة  
 المغوز الخادجه عن دائرة الصحيح و حرم الغول ما يزفه عن شعنة ثبت صحيح  
 جدا و يأخذ من اصله الصحيح و كتاب المعلول عليه و بورده في كتابه معموق عليه

الصحيه وان كان هوفى نفسه ضعيفا مطعونا في ثباته فما شاء الله فليستrect  
وقد ابى به ابي هرثمه ان ينكر ذلك فنزلت آياته  
البعض في اهل العين قبل البناء الموعده بعد ما زادت النائماته من فوق و  
بالتناسب الى عبرة اخيه ناصحه سكافته جليله روى بالغلو مطعون بما روى  
فيه من الذم عن سيدنا ابي محمد السكري عليهما السلام قال ابن الصنباري روى  
الوقت في حديث ابا ابيه عن الحزن محبوب بن كاتب الشهير وعن محمد بن  
عمر بن نوار المحكم وقد سمع هذه الكلمات من جل اصحابها واعتمد وفهمها  
لذلك قال النجاشي صالح الرواية بعرف منها يذكر في فهرست الشيخ وكتبه  
اكثر اصول اصحابها قلت ومن هناك ما قدر اعنه الكثير ابا الصفار عظام اهم  
في النهاية والمبسوط وابن ادري في المرآء المعمق فيه كتبه وشجاع في كتاب جدي المعنوي  
في شرح الفواعد على مدلوله طاروا الحلة عن ابو عبد الله عليهما السلام كل ما اتي به الصنوار  
فيه كلام فلا بالصلة فيه مثل ذلك الا بضمير والقلنسوة والخفف والنادر يكون  
في الرواية يصلح فيه وهو المعتمد عليه عند معان في الطريق احدثه هذا  
ومن ذلك الحسين بن عبد الله السعدي ابو عبد الله بن عبد الله بن سهل من طعن  
عليه من الغلو والاصحاب يستحقون احاديثه في بعض كتبه كما قال النجاشي له كتب  
صحح الحديث منها التوحيد الامان وصفة المؤمن والسلم المقصد والتوجيه الاما  
النوار المراد المنشئ وكذلك طلحة بن فطيل الخرج التهلك الشامي من اصحاب  
الصادق عليهما السلام قال اخوه فخر المفهوم هو عاصي المذهب الا ان كتابه ممنهلا فقال

الجاشي له كتاب في جماعة مختلف برؤاهم بل إن غيره طالع من الواقعية والزندقة  
 ليس من هذا الجماعة قد اتفق بجماع العصابة على تصريح ما يصح عنهم ومع ذلك  
 كان أقرى الأصحاب كثون لهم ويعتقدون على رؤاهم وينزلون أحاديث مفترضة  
 الصاحب لما قد لا يصح من فقههم ففهمه وبالله أعلم وأما رأيه في الحديث  
<sup>جهنم عذابهم</sup>  
 على بن عمر بن سعيد نسخة أبو القاسم النحوية بقا أبو الحسن السوقي وفيه  
 القلاقوذى عنه عليهما علم على ما في المفہر في كتاب الرجاء الذي  
 عنه أبوهما قال الجاشي كان ثقة في الحديث وأفاني المذهب صحيح الرؤاهم شيئا  
 معتقدا على رؤاهم ولهم كتب عديدة نسخة روى عنها أبي عبد الله عليهما السلام  
 في الحديث عمر بن سعيد نسخة الحديث محمد الطائى الجرجي أبو الحسن  
 المعروف بالطاطرى كفى بذلك لبيان ذلك لبعد ما يلى له الطاطرى كأن فضها ثقى في الحديث  
 وكان من ذريعة الواقعية في فقههم ومواساة حزن بمحنة هماعة الصبرى الخضراء  
 الثقة الكثيرة الحديث من شيوخ الواقعية ففهمهم كان يعتمد في الوقت يتصبب  
 وكان يعلم منه مذهب لوقت لا يروى عنه شيئا وكان على إيمانه بالعناد  
 فمذهبهم كسب العصبية على الفتن الإمامية ومع ذلك فقد شاع بين  
 الأصحاب لوثق برواياته والتعويل على كتابه في الأفاسيس كما به في القبلة وغيرها  
 من كثيرة المدعودة وبقى القوي من ثلثين كتابا بما فيها من الرؤاهم الموثق  
 بطرتها ولكن تلك الكتب لثبات أصحابها ومواعدهما عنهم قال الشيخ في المفہر  
 له كتب في فتنه مذهب له كتب في الفتن وها عن الرجال الموثق بهم وبينهم

فلما جئ ذلك كرناها وفthem الشيخ الفضل الرواية النافذ الحافظ القدوة الكبير  
 المعرفة بعن عقبة احمد بن محمد بن سعيد عبد الرحمن ابو العباس السجعى المدائى لما تلقى  
 قال الشيخ في المفهرس فناريف في كتاب الرجال بليل الفخر عظيم المثلثة امر في الفقه  
 والخلافة وعظم الحفظ الشهير ان مذكره كان في بدء احاديثها وعلف للذميات  
 الا انه دوچيئع كتب اصحابها وصنفهم ذكرهم واما ذكرناه في جملة اصحابها الكثرة  
 لذا ما ترجم لهم خلطاتهم وتصنيفهم وكان حفظه سمعت جاشه مكتوب له ما  
 احفظه منه وعشرين الف محدثاً سائلاً هما اذا كثر مثلكما في الف حديث دوچيئع  
 عنه اللعكري في شيوخنا وغيره وقال النجاشي تعليق بليل في اصحاب الحديث شهادته  
 بالحفظ والحكمة تختلف عنه في الحفظ وعظمها وكان كوفياً في بدء احاديثها و  
 وذكره في اصحابها الاختلاف به ومدى اخلائه ايام وعظم محله وشهره وامانته و  
 منهم ائمه كرم الشيخ في كتاب الرجال فنال تمجيد احمد بن سعيد بعن عقبة المدائى  
 مكتوب ما يافهم بليل القدوة عظيم الحفظ وفعلاً عنه اللعكري في معجم مناقب هؤلاء  
 وكان يدعى **جعيل الرأس** **الثانية** **والثالثة** ابن الغضاوى مصنف  
 كتاب الرجال المعروف الذى اعتمد فى الخلاصة والشيخ تعمى الدین الحسن  
 داود فى كتابه ببغداد عنده وبيان فى الجرح والغدرب على قوله لم يره وهو  
 عبد الله بن ابرهيم الغضاوى العالم الفقيه البصیر المشهور المأذون بالرجال  
 والاخبار الشيخ الاعظم ابي جعفر الطوسي والشيخ ابن العباس النجاشي وشیخ  
 الاشیاء الذى ذكرناه وقلنا ان العلامة فضله والحنين ذاود فى كتابه بقدر

من معرفته  
 من اصحابها  
 من اصحابها  
 من اصحابها

سجنا طرق الشيخ الى محمد بن علي محبوب هو في الطريق والعلامة ومن باخر  
 عن من الاصحاب لمن مساهما في كتبهم الاستدلال به قد استحقوا احاديث  
 هوفى ساند لها او امرا جيل من ذلك فانه من اعظم فقهاء الاصحاب بعلمائهم  
 ولهم نصائح فعالة في الفقه وغيرة وفناوه واقواله في الاحكام الفقهية فهو  
 محبوب فشخنا الفزير الشهيد في شرح الاشارات في باب المياء ذكر هذه الشيخ  
 ابو على الحنفى الجعفري عقب المياء ثم قال وفضل الشهيد الشريف ابو على الحنفى  
 عن ابي عبد الله الحسن الغضاوى ونقله شيخنا عبد الداين طب ثراه في الدرر  
 عن مغيرة الذي يعنى جمجمة من اصحابنا الحلبين لما ذكرناه والعلامة فضله  
 قال انه شيخ الطائفة مع الشيخ الطوسي منه واجمله جميع رواياته وكلها ارجوا  
 للنجاشى بل ان صاحب لوح الداين على الائمة الثالثة نقل المصنف في الثقة  
 عنه هو سليمان هذا الشيخ المعلم اعني بالحسين احمد بن الحسين بن عبد الله  
 ابو فہم الغضاوى و كان شهيد شيخنا النجاشى في القراءة على ابيه ابي عبد الله  
 الحسين بن عبد الله على ما ذكر النجاشى في تمهيد احمد بن الحسين بن عمر بن عبد  
 الصيقل حيث قال ابو جعفر روى في شفاعة من اصحابنا احمد بن عمر بن عبد الله بن ابراهيم  
 روى عن ابي عبد الله عليهما السلام وفي الحزن عليهما كتب لا يعرف منها الا اثواب  
 قدرته انا او احمد بن الحسين عليهما السلام عن احمد بن محمد بن محبون يعلم من قوله  
 هذا ان شهادة احمد بن الحسين بن الغضاوى قد توفي قبله والشهيد المعلم المكرم  
 الذي احمد بن محمد بن طاوس قال في كتابه في المجمع بين كتب الرجال والاستطراف منها

وذكر بعض النّاكرين أنَّ روايَيْهِ ينْسخُهُ عند فُلْمَهُ عن الرَّوایةِ الْعَنْتَابِيَّةِ مَذَّعَةً عَنْهُ  
 مِنْ كِتابِ الحَسَنِ احْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنَ زَيْنَ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْتَابِيِّ الْمُفْسُورِ عَلَيْهِ كَوْنَهُ  
 الْعَنْتَابِيِّ الْمُرْتَبِ عَلَى حِرْفِ الْعَجَمِ ثُمَّ فِي خَرْفَهَا اسْتَطَرَقَهُ مِنْ كِتابِهِ قَالَ أَوْلَانَ  
 احْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ عَلَى مَا يَظْهُرُ فِي هَذِهِ الْحَسَنِ بْنَ زَيْنَ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْتَابِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ  
 هَذَا الْكِتابُ الْمُعْرَفُ لِأَبْنَاءِ الْحَسَنِ احْمَادًا وَأَبْوَاهُ الْحَسَنِ أَبْوَاعَبْدِ اللَّهِ شِيخُ  
 الْطَّائِفِ فَلِمَيْزَدَهُ الْخَاتِمِ وَالشِّيخُ ذَكَرَ كِتَبَهُ تَصَانِيفَهُ وَلَمْ يَنْسَبْ إِلَيْهِ كِتَابًا باقِ  
 لِلْجَالِيِّ اتَّا كَلَمَهَا الْمَهْرَبِرِ سَمَاعُ عَارِفِي الرِّجَالِ بِالْجَمَلَةِ الْمُسْلِفَةِ إِلَى الْأَنَّ  
 عَنْ أَحَدِهِنَّ الْأَصْحَاحِيِّ إِنَّهُ فِي الرِّجَالِ كَذَّابًا ثُمَّ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنَ زَيْنَ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْتَابِيِّ  
 صَاحِبِ كِتابِ الرِّجَالِ هَذَا مَعَ اتَّهَمَهُ فِي الْأَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعِينَ مِنْهُ  
 قَالَ الْحَاجَيُّ بْنُ الْحَسَنِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ أَوْنَدَهُ الْمُهَرَّبِ الْقَبُوْلِيِّ بِالْغَلُوْبِيِّ نَفِيَ لِإِفْسَادِ  
 وَلَوْلَأَرْسَلَهُ بِنْ سَيِّدِهِ تَضَطَّرُ فِيهِ الْفَقْرُ إِلَى وَرَاقِ فِي قَنْبُرِ الْبَاطِنِ وَأَنْهَا  
 مَوْضِعُهُ عَلَيْهِ أَبْكَاهُ بَارِخَةُ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِمَا الْمَسَاءُ فِي الْمَسَيِّنِ فِي بَرِ الشِّهْرِ  
 هَمَا فَدَفَهُ فَادَنَ حَبْلَنَ الشِّيخُ وَالْجَانَشِيُّ لِوَبْشَهُدَى عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَوْنَدَهُ بِالْغَلُوْبِ  
 بِلَا نَمَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فِي الرَّوایةِ الْعَنْتَابِيَّةِ قَدْ شَهَدَهُ الْمُهَرَّبُ الْمُهَرَّبُ الْمُهَرَّبُ  
 ذَلِكَ إِلَى الْأَمَامِ عَلَيْهِمَا فَالْوَجْدُ عَنْكَ قَوْلُ دِقْلَهُ الْمُؤْقَنُ فِي كَافَرِ الْمُهَرَّبِ  
 الْعَلَامُ فِي الْحَلَاصَةِ وَكَذَلِكَ النُّونِيُّ الْمَذِيُّ بِرَوْحِيَّةِ التَّكْوِنِ وَاسْمُهُ الْحَسَنِ  
 إِنَّهُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْمَلَكِ الْمُوْنَتَلِيِّ فَوْقَ الْمُخْرَجِ مُوْلَاهُمُ الْكَوْفَى بِوَعْدِ اللَّهِ فَإِنَّهُ  
 لِلْمُرْضِعِيَّةِ تَفَاقَ فَلَذِكْرُ الشِّيخِ فِي سَيِّدِهِ قَالَ لَهُ كِتابُهُ عَنِ السَّكُونِ إِخْرَاجُهُ

بِنْ سَيِّدِهِ  
 بِنْ زَيْنَ الدِّينِ  
 بِنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 بِنْ الْحَسَنِ

على من رضي بما عزى بالفضل عن بطلة عن احمد بن أبي عبد الله عنه ذكر  
 ابضاف كتاب الرجال في اصحابه الحسن الرضا عليه السلام من غير ادلة على من وصفه  
 اسهر وقال الكثيرون على الغلو من غير شهادة وحكم بذلك والنجاشي قال كان  
 شاعراً ويسكناً في مأثرها وفأ قال قوم من القسمين نه على في الخ عمره  
 الله اعلم ثم قال عماراً بنا الله رواه تدل على هذا الكتاب المقنية اخباراً به ثان  
 عن احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن حمزة الجعري قال حدثنا ابو هبة  
 ما شهد عن الحسين بن علي بن النوفلي وهو كتاب السنة وابن الفقيه ابراهيم  
 يطعن عليه صواب المجلة اما التوفيق المفرح بالضعف للحسن بن محمد بن سعيد  
 التوفيق كلام النجاشي قال ضعيف لكن له كتاباً كثيراً الفوائد جمعه قال ذكر  
 مجالس الرضاع مع اهل الاديان وما التوفيق من اصحاب الروايات عن الكافر  
 فلم يقل في احاديث الرجال وما ينقل عن بعض القسمين مما لا يوجد به  
 فيه كثرة من الشفاعة الفقهاء الامثال كيون بن عبد الرحمن وغيره والمحققون  
 الذين سعياً برواياتهم مع تلقيه في الطعن في الاسانيد قد متنك في المعتبر  
 وغيره من كتبه وسائله ومسائله في كثرة من الاحكام فيها بات التكون وعمل  
 بها والتوفيق من ذلك الشيخ وغيره من علماء الاصحاحات على  
 بها واعملوا بها واحبوا ما من المؤذنات فاذن هذا الرجل من بول الرقابة  
 وان لم يكن حدثه معدداً دام من الصلاح وقول العلامة في هذه عند بوقفت  
 في رواية محمد ما نقل عن القسمين وعدها الظاهر بعد اصحابه خارج عن

مَلِكُ الْسَّيِّدِ وَالْإِسْفَادِ وَكَلَّ عَلَى تِبْيَانِهِ بِقَالَ مُحَمَّدٌ تَبَرَّاقَا نَافِي بِالْمَهْلَةِ أَبُو الْحَسْنِ فَقَالَ  
 الْجَائِشُ كَانَ فِيهَا مَكْثُرٌ مِنَ الْمُذَبِّثِ فَأَضْلَلَ غَزِيرَهُ إِلَيْهِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ فِي ذِكْرِهِ  
 سَعَى مِنْهُ مَذَادٌ مُبْكِرٌ وَلَهُ فِي كِتَابِهِ مَا يُدْلِلُ عَلَى أَنَّ الْمُحْقَنَ مُجْرِمٌ غَيْرَ أَحْمَدِ  
 مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ حَلِيقٌ مَعْ شَهَادَةِ الْجَائِشِيِّ غَيْرَ مِنْ عَنْطَامِ الْمُشَجِّلِ بِالْفَقْعَةِ وَالْفَضْلِ وَتَدَرَّ  
 اسْتَنَادَ إِلَى أَنَّ الْغَزِيرَ لِلْبَلْ بِدَلْ عَلَيْهِ كَثِيرٌ قَوْالِهِ مَا لَأَبْرُجَ الْمَدْحَوْجَ فِي الْمَذَادِ  
 مِنْ جَمِيعِهِ يَكُونُ فِي عَدَادِ الْمُحَكَمَ وَمَا عَلَى إِنْ شَبَرَ الْقَاتِلَ فِي الشَّيْءِ لِعَيْنِهِ فَقَدْ  
 الْمُذَبِّثُ مِنْ جَمِيعِهِ تَجْمِعُ بِالْكَلَامِ وَمَنْ يَوْقِفُ فِي ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ إِلَيْهِ عَلَيْهِ  
**الرَّاحِمُ الْمَسْرُورُ الْمُشْكُوكُ** الْمُحْقَنُ تَرِيَّبَ إِنَّمَا لِلْمُجْرِمِ الْأَصْلِيِّ  
 الَّذِي يَجْنُو عَلَى سَبِيلِهِ أَثْرَنَاهُ مِنَ الْتَّدْبِيرِ وَالثَّاجِرُ تَرِيَّبَهُ الْذَّكْرُ فِي مَنْهُمْ  
 مِنْ رَجُلِ الْمَوْقِعِ عَلَى الْمَسْنُ وَيَحْمِلُهُ نَالِي الْمُضَمِّنِ فِي الْمَرْتَبَةِ فَقَدْ أَلَّا إِنَّ التَّقْرِيرَ فِي الْحَدِيثِ  
 أَقْمَمَ فِي الْعَرْضِ أَحَقُّ مَا لِلْأَهْبَارِ فَقَوْلُ الرَّوَاهِيِّ وَالْمَوْقِعِ يَنْهَا مِنَ الْإِسْفَادِ فِي  
 الْأَعْنَادِ وَلَا ثَقَرَ بِتَنْطَعِلَ لِأَنَّ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ وَحَقِيقَةَ الْعَقْدِ مِنَاطِ احْسَالِهِ  
 الْصَّحِيحُ فِي الْمَقْولِ وَالْفَعْلِ مَهْبِرُ جَوَاهِرِ الْفَنِّ مِلَازِمَهُ جَادَهُ الْمَحْفَظُ وَمِرْأَاهُ  
 مَلِكُ الْأَحْبَاطِ وَالْبَاشِعِ عَلَى تَحْرِيَ مَسَالِكَهُ سَبِيلُ الْمُحْقَنِ وَتَوْخِيَّهُ مَأْمَنَهُ  
 وَجْهُهُ الصَّوْبَرِيَّ بِهَا النَّقْشُ بَطْرِيَّ وَجُوبُ الْتَّبَيِّنِ وَاعْظَمُ الْفَسْوَقِ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ وَ  
 إِذَا جَمِعَ الْإِيمَانُ وَاسْتَحْفَقَ الْمَدْحُ بِجَعْلِ الْعِصَافَاتِ وَالْأَفْعَالِ مِنْ غَيْرِهِ وَرَفِيلِهِ  
 كَانَ وَثَقَقَ قَوْلُ الرَّوَاهِيِّ مِنْ مُجْرِمِ الْمُؤْمِنَةِ الْلَّا سَابِقَةِ الْغَيْرِ الْمُجْنَانَهُ وَالْإِسْفَادِ الْمُعَلَّكَ  
 الْغَيْلُ الْإِيمَانِهِ ثُمَّ مِنْهُمْ مِنْ يَقْدِمُ الْقَوْيَهِ بِرَجْمِهِ عَلَى الْمَوْقِعِ وَيَحْمِلُهُ مَرْتَبَهُ ثَالِثَهُ

الشبيه في  
الروايات

لمرتبة الحسن لساميته فإنه من حفظ استفادة العقيدة ترجح الحجابة للأهان مع عدم ظهور فتن و عدم الشهرين ملتم والأصول أن الانلاخ عن سخاف المدح  
وإذا هم صح ترجح بجانب العدالة الناتجة وإن لم يكن قادرًا في مقول الرواية لعدمه ما يوجب الرد أو التثبت ولا الصالحة ترجح الأقوال والأفعال مع اصل جومر الأهان  
الصحيح الثابت وأذنبوه الطريق إلى ما تبرهن عليه من الأقوال ثبته نسبة ممتد  
القياس المبرهن إلى النتيجة من وجه فكمما ترجحه تتبع آخر المقدمةين فكذلك كل  
من الآيات الاربعة بعد الصحيح الشرف على الأطلاق تتبع آخر من فما في الطريق  
فإذا كان في حال الاستدلال واحد مثلاً دل لا فاسد المذهب فإذا صدر ما مامتنا  
مسكوناً عن مذهب وذاته وتأثر بالسند جياع على استجماع وصفى الإمامية والعد  
على قول من يجعل الموثق على ارجح من الغوى يكون الحديث موقياً على  
من يعكر يكون ويفسّر الكوف من عدالة الذي في الطريق قوى وموثق على فدرا  
التعديل على مترئه وارجح مرتبة مما قد اعتبره حداهدها فلا يكُون في إدانتها  
في حدتها انتقام الحجابة الدين وأهال بجهة الاحتياط وتساهلي في اعتبارها  
وحال الرفاهة وصح لا يلزم خلط الحصر باحتمال حصول قسم سادس كل ربها  
يقع في بعض الأذن ما كذلك إذا كان واحد في المستدل لا غير يصح العقيدة  
وواحد ما منها مدهوعاً غير منصوص عليه بالتعديل من عداتها منتج بعض  
التوسيع ووصف الإمامية فمن يقول الحسن على واثر فعن الموثق يبره  
ومن يعكر يجعل حنف لا هنف لحجابة الاحتياط في الدين مهال ولا في افتراضها

العنة الأولى الأصلية حصلت ثم شابع ولكل من الأفهام الحسنة والفسحة  
وهو القوى ربوات متقاربة متشابكة بالشدة والضعف والكمال التغطى  
صحيح الامانة المقدمة المأمور المنع الضابط الورع الزائد كما في ابن عثيمين  
دباح وزرارة بن عبد الشبلاني وذكرها ابن قرمي روى الله بن سعد الأشتر  
المعنى قبل الصناعية من المدينة إلى مكة أصح وأرجح وأشدهم وأقوى  
رجحانه من صحاح من بعض الأوصاف على ذلك بقى من الأمور ما يدور  
الأفهام والتجهيز الضبط وهو في الأصطلاح كون الرأي متحققًا متفقظاً  
غير مغفل على لفظاته المفهولة لتفهيل لا على لفظاته المفهولة من الأفعال كما  
تفهيل بعض المفهولين من المعاشر ومن الخاصة ليس من شرط أن يكون الحديث حسناً  
أو موافقاً على قياس الأمانة الصحيح بل أن ذلك يفهمها من المكملات والمرجعيات وإنما  
يجب كل من تلك الأفهام بحسب الحال فالمقصود على ربوات متقدمة ثلثة استقصاء القول  
ذلك مفهومون لك في معمول لنافي المذلة إن سجناً فاما القوى فهو  
القسم الرابع فلا يصح فيه ربوات متقاربة بالقوة والضعف المتقاربة  
ربوات الأيمان قوية وضفاعة عند من يقول إن اليقين قابل للشك والضعف  
والحديث الصريح العمل وقوله من دون سبب ضعفه قول فالأشهر  
عليه لاكثر من اصحابنا ومن العلماء العاملة أنه يجوز ذلك في نحو الموضع  
والفضح من تضليل الأفعال الواجبة ومن الأذكار المندوبة والأفعال  
المحببة وبالجملة في العبادات المذكورة متواتر بها الأوصاف استثنى

فاسئمة وافعاله وسائر المعاشر الروبيه والعقايد الاباهيه ولا في الامان  
 الحال والحرم من اقسام الحجۃ التكليفية والثالثة والاربعه والخمسه او  
 السنه الوضعيه يقال في حريم التسویع حيث لا يبلغ الضيق حال الوضع  
 الاخلاق قال به قوم من العامة وهم طعن اصحابنا ولا اعتد بوجهه انما  
 المحتوى اذا نسب كونه موضوعا مخالفا خرج عن المقام لساوا الا كان في حق  
 التسویع بتزويده بغير قليلون الى المنع عن العمل به وروایه لا على العصر  
 بالضعف طائف في ذاهم مثون مجذوب من مطاف الامکام وغیرها ولكن حيث  
 يكون لاعتقاد اماما بالشهر واعتبر ما بافشاء العلماء به بمجموعه والحقون  
 دریائمه على التامیل في ذكر ضعف التذریع عن تسویعها في الامميات كما في  
 والروبيان معاقبتها وبالجملة حفاظ العدل والتوجيه بما يتعلق بالعقايد الاباه  
 وحكمها واسرارها فاما في بواب الشرع والامکام وما يتعلق بالاعمال و  
 الافعال فتساقط على الاطلاق لكن العمل به غير شائع فبها علل السنونات والمنتهی  
 والرهبیات والرغبات الامم معاضدة الشهرا والفتوى في علماء العامة وشیخ  
 اصحابنا الصادق من تجزیه عن كل من لم يرجع على ترکه ولی نوع العلم بالخرچ عنہ  
 فهم من لی نوع اخرج الضعف لوعز مجمع على ترکه وینبوز العمل به اذا لم يوجد  
 النابغہ لامرها اقوى من العمل بالقياس الرأی ورکز الدار معنی الشیخ  
 قال ما حدثك هؤلاء عن النبي محمد بن عبد الله وما قال لهم فالقدر في المحن فقال  
 النواوی  
 الغوکف کتاب الازکار قال العلماء من لفظها ، والمحدثین ومنها کسول

تمل ابن الضرير  
في النهاية اكتفى  
الغريب وروي أصله في خبر  
واحد كثيرون يدعونه  
كم لا يدركوا به خوده فلذلك  
يصرخ في مهمنه في الماء في الحسين كلام  
رسان لها ولهم من حارب العصي  
مع ذرث بن الأشعري والضمير موحشان وآلة  
قد استمدت ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
منه حتى ابن أبي قحافة في حجا سعور  
لهم جميع عمشة وهي القدرة على إدراك  
عن أيديهم بين الحدين بما يحيى  
من الأداء لا يدرك يمكنهم بحسب  
من هو باضع الغواية  
وهو

مشهور وهو أن العلم بالحديث الصنف في السنون والمستحبات بهذا فما ذكر  
عند العلامة داشر فهو على الأرجح من عدم ثبوت الأحكام بالآحاديث  
الصنف وفيه وجواز العمل بها لارتباطها بالشرع والجواز أن التغوييل في  
هذا الباب على ما ورد في السنف المشهور ومن طريق العامة والخاصة عن  
صحيحة الله عليهما أن الله قال من يلغى شيئاً من عمال الخير فعل به أعلاه الله ذلك  
وان لم يكن على ما بلغه من طريقها آخر من يلغى عن الله فضليلة فالخلوها وعمل  
بها بما نأى الله ورجأ مثوابه أعلاه الله ذلك وإن لم يكن كل وراره ذلك  
المحدثين في الصحيح وبعده غير المشفق علينا بغيرهم من هاشم عن هشام بن سعيد  
عن أبي عبد الله الصدر قال قال من سمع شيئاً من الشوارب عليه فضيلة كان المجز  
وان لم يكن على ما بلغه فالعلم بالفتوك هناك في المحبة على العموم بخلاف  
الحديث الصحيح ذلك لسفره المشهور لا يحضره إلا ما ذكر الحديث الصنفية  
وإذ هذا الصحيح وإن السنف من شخصاً المنطوق والمفهوم بالفضائل المذكورة  
والتوافق والمتذبذبات فلذلك اخصر جواز العمل بالحديث الصنفية بما يكتون في  
مستحبات بباب العيارات من ثم ترى الأصحاب يضخون الله عليهم في كلامهم  
الاستدلال به بما يكتون في منازل العبادات ونظم المستحبات بجاء  
من طريق العامة وقال بعض المعرفين بالشطع في العلوم النظرية من ظاهر  
الشيء على مذهب المتألفين الذي يصلح للغوييل أنه إذا وجد حدث صنفيف  
في فضليلة عمل من الأعمال لم يكن هذا العمل بما يحمله الكراهة والحرمة فاته

يجوز العمل به واستحب لمن مأمور بالخطر برجوا الفرع اذا مودا زين الامانة  
 والانسب اباب فالاحتياط العمل به بما ثواب اما اذا دار بين الحرج والخفف  
 فلا وجوبه لاستحب اباب العمل به واما زين الكراهة والاستحباب فهذا النظر فيه  
 واسع اذا في العمل عذر عنه الوقع في المكروه وفي المذكرة مذكرة وان المثبت ملطف  
 ان كان خطرا الكراهة افضل زين تكون الكراهة على قدر وقوتها كواهه ضعيفة  
 دون مرتبة قوله العمل على قدر استحب اباب فالاحتياط العمل به وفي صورة المثابة  
 بمخاج المقصود والظاهر متحب اهنا لان المباحث تصر بالتهمة عبارة بما  
 عن ادلة فكيف ما فيه شبهة الاستحباب بالجمل الحديث الضعيف فهو ان العمل واستحب  
 مشروطان واما جواز العمل فبعد ما احتمال الحرج وما الاستحباب فيما ذكرنا من فضلا  
 لكن يقى هنا شئ مولنه ذاع ما احتمال الحرج فجواز العمل ليس لجل الحديث  
 ولو لم يوجد الحديث بجواز العمل لان المفترض ان تمام الحرج لا يرقى الحديث  
 احتمال الحرج لاما نقول الحديث الضعيف لا يثبت به شئ من الاحكام واحتمال  
 اشمام الحرج يستلزم ثبوت الامانة والاباحه حكم شرعا فلما ثبت بالحديث  
 الضعيف لعلم ما ذكرنا او اما ذكر جواز العمل توطيده للاستحباب  
 عاصل المجروب بالجواز معلوم من مخارج والاستحباب بضماء معلوم من الفواعد  
 الشرعية والله على استحب اباب الاحتياط في امر الذي فلم يثبت شئ من الامانة  
 بالحديث الضعيف بل الواقع الحديث الضعيف يثبت الاستحباب فهذا الاحتياط  
 ان العمل به واستحب اباب الاحتياط معلوم من قواعد الشرع انى قولة يعني

فلتليته كان في الصحيح والاستفادة على من الجادة وفرجهم البطل فضلاً  
 عن حسنة المثانة والصلوح للتمويل الذين من المضحى المنصرح ان ان داميا يعنى  
 الحديث الضعيف الشبهة ابفاعةها الى هم او اشخاص كانوا على ما ادعاه لكنه غير  
 محل الدليل لكنه يحيى بحسبنا العمل كالمبس لهم الجناية والنور مثلاً والثالث  
 في احدهما بعد تبعي الغسل والوضوء بوجوب استصحابه لان العمل باستصحاب حكم  
 اليمين لثوم استصحاب الاختياط في الذين ولكن لم يباععها العلم والظن  
 فهو أول المسئلتين وعم الزراع قبل من المتبين ان لم يبرك ان ولو كان لكان فهم ثالثاً  
 الحكم به والفرض المنقول على شبهة اذ غانه خلافه وأيضاً في نوع الاختياط  
 معم بحسبه وحالاته اثر على النية الفقهاء والاصحوليين في اذا قلنا بالنحو  
 بذلك يتحقق بحسب ثبوت شغل الذمة بالتكلف لدليلنا اهضوا بذلك شرعاً  
 حتى يكون الاختياط الحصو البراءة والخرج عن العهد على اليمين والنظر هنا  
 فالصلب ثبوت الاستصحاب بالحديث الضعيف بالعلم بقضاءه من بعد الامر ولا  
 خلاف في عدم جواز الاختياط في الذين بالعلم بمقتضى الاحتمال الموفه  
 او المشكوك فيه بتداً من غيره بوضوح لبيان شعبي اجماعاً وأيضاً المباحث اثنا  
 بسبعينية بالنية اذا كان له من الجنة المنوية استصحاب ثابت من تلقاً ما اثبت  
 لا اثاماً والركن متسبباً شرعاً بجهة من الجهات اتصاداً وأيضاً الدوافع بين  
 السهرة والكرامة والاباحه وبين الاستصحاب لها تتحقق اذا كان الحديث  
 الضعيف  
 الناطق بالاستصحاب معاً بما يجيء بشخص ضعيف في جانب الحرقه والكرامة او

الاباحه باصل الاباحه الاصليه وبراءة الذمه من التكليف لا ينبع  
 و بالجمله بدل الخرير عقابه لا يكون اقوى منه داما من ذرقه للنفس  
 بفتح اهتمال شئ من الحرجه والكرامه اذا ما جنبها على ذلك لاصحه وابتها  
 الام من الخطأ لا يغدو من المعرض فذا تعلمه على سبيل الاستفهام  
 الشرع والاباحه الشهيه لا ينبع ابدا عن اقربها احوال الواقع في الشرع  
 البديع والبنفه الشرعيه وانما عينه جواز العمل الحديث الصريح في ذلك  
 على الاستخباب جواز الاندان بما يفيده استخباب على جهة الاستخباب وقد  
 الفره لا المجزأ الباقي ومتى لا ينفع به غير اشمام الحرجه بذلك  
 انا يفيده علم تربلا ثم والعمور على العبد لا غير فهو مذلة ذلة بوجوه  
 جواز العمل باطل يتبعه **الأشهر الشاهد** عمل الشافع والمخايث  
 افتراضه من قبل العذر الاول لظهور متوجهته ان يكون متباهي  
 التحقق ولا هي متباهي التتحقق لاما نال القنه الا في الاصليه بل هي متباهي  
 المفهوم ما متداخله التتحقق وما متداخله الاقسام المتصلة اكتظ ما سلكه  
 بين جنبها وجنبها وعنه منها مخصوصه بمحاجتها وهو الضيق فلذلك لما عطاك  
 على طوسيط من القول والبط والتفصيل على قدر مقام اخر المستفيض  
 وبقي له المشهور والتابع وهو ماناع وشاع اما عن دليل الحديث عامة  
 دون غيرهم بان فعلهم رله كثرة و اذا كان الحديث طرق عليه  
 واسائله متلوته فسته اصحاب الحديث لهم لا يمدون بصحب السلاطين

فَعَلَ رِجَالُ الْقَانِتِ مِثْلَهُمْ عِنْهُمْ بِهِمْ مِنَ الْمُوَاتِرَاتِ لَذَلِكَ كَثُرَ مَا يَقُولُ شَيخُ  
 الطَّاغِيَةِ فِي الْمَهْدِ بِالْأَسْبَطِ فِي مِثْلِهِ لِكُلِّ مِنَ الْحَدِيثِ السَّعْدِ الْطَّرِيقِ التَّكْرُرِ  
 الْأَسْنَادِ إِذَا ذَلِكَ قَدْ أَخْرَجَ مِنْ حِلْزَ الْأَخْمَالِ الْمُوَاتِرَ وَمِنَ الْبَرِّ بَعْرَةَ الْأَمْلَهِ  
 الصَّنَاعَةِ وَمَا عِنْهُمْ وَعِنْهُمْ كَحْدَثَ نَهَا الْأَعْمَالِ بِالنِّيَّاتِ وَمَا عِنْهُ  
 غَيْرُهُمْ خَاصَّهُ وَمَهَا لَا أَصْلَهُمْ عِنْهُمْ بِهِمْ قَالَ رَبِيعَةُ  
 أَحَدِبُتْ تَدْرِيْدَهُ عَلَى الْإِلَيْنِ فِي الْأَسْوَاقِ لِبَلْهَا أَصْلُ فِي الْأَعْتَارِ مِنْ لَيْلَتِهِ  
 بِخَرْوَجِ اَذَارِ بَشِّرَهُ بِالْجَنَّةِ وَمَنْ اذْنَى فِي مَيَا فَانَا خَصَّهُ بِوْمَ الْفَقَامَةِ وَهُوَ مَوْمَكِهِ  
 يُوْمَ صَوْمَكِهِ وَالْتَّائِلِ حَقِيقَهُ مَنْ جَاءَ كَعَلِيَّهُ فَلَمْ تَبْرُدْهُ يَوْمَ نَحْرِكِهِ يَوْمَ صَوْمَكِهِ  
 أَصْلُ أَصْبَلَهُ عِنْدَنَا وَانْ لَوْكَنْ مُسْنَدَهُنَّ الْبَقِيلِيَّةِ عَلَيْهِ الْفَدَدُ وَنَوْيُ  
 رَبِيعُ الْمُحَمَّدِينَ فِي خَوَافِيمِ كَابِيَّهُ فِي بَابِ الْمُؤَدِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ فَمَوَابِنِ  
 أَبِي الْحَفَاطِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ اَمْبَلِهِ مَوَابِنِ بَنْجَعِهِ عَنْ الْمُحَسِّنِ بْنِ سَلَمَ عَنْ الْحَسَنِ  
 الْأَوْلِ مُوسَى الْكَاظِمِ عَلَيْهِمْ قَالَ يَوْمُ الْاِضْحَى فِي الْيَوْمِ الَّذِي يَصْنَمُ فِيْهِ يَوْمَ  
 عَاشُورَاهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يَفْطُرُ فِيْهِ قَالَ شَيخُنَا الشَّهِيدُ فِي الْمَذَوِّنِ وَالْمُحَسِّنِ  
 مَسْلِمُ عَنْ دَائِرَهِ عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْاِضْحَى يَوْمَ الصَّوْمِ وَيَوْمَ عَاشُورَاهُ يَوْمُ الْفَطْرِ  
 فَأَمَّا بَعْدُ الْحَدِيثِ فَنِسَبَلِهِنَّ أَوْلَاهُمْ أَنْ يَنْهَا عَلَى الْمُظَاهَرِ فَيُعَتَّبُهُ يَوْمُ الْخَرْجَةِ  
 وَيَوْمَ الصَّوْمِ مَحْوُلًا وَكَذَلِكَ يَوْمَ عَاشُورَاهُ مَوْضُوعًا وَيَوْمَ الْفَطْرِ مَحْوُلًا وَرَبِيعَةُ  
 مَعْنَاهُ أَنَّهُ فَإِنْ مَا خَمَّتْ عَلَيْكُمُ الْأَمْلَهُ وَكُنْتُمْ مُنْجَبِرِيَّهُ فِي يَوْمِ نَحْرِكِهِ وَقَدْ كَانَ هَلَا  
 شَهِيرُ مُحَمَّدِهِنَّ أَعْنَدَكُمْ ثُمَّ غَتَتْ الْأَمْلَهُ مِنْ سَبَدِهِ فَإِنَّكَانَ يَوْمَ صَوْمَكِهِ الْأَثْنَا

عندكم فانحدروه سنه بعده خيركم مثلاً اذا كان أول شهركم يوم الجمعة  
 فانحدروا يوم الجمعة خيركم بذلك لأن فرضكم ان تعيثوا شهر رمضان في  
 يوماً فما يكون عبدكم يوم الارض ثم اعتبروا شهرين وسائل دعوه عشرة يوماً شهراً  
 ذي القعدة ثالثين يوماً او بالمعنى اذا لا يكون ثلاثة شهور مثال الله ثالثين فيكون  
 غرة شهر ذي الحجه الحرام يوم الاربعاء يوم الخميس يوم الجمعة لا محظوظ على هذا العذر  
 انا اغتنى الاصل وتحتله في يوم عاشوراء ذلك لأن الاصل فيه ذلك الشهرين ثابت  
 اولان يكون ثالثين يوماً في الشهر الآخر من بعد ان يكون احد هما ثالث  
 والآخر شعرة وعشرين يوماً وفلك فرضكم فانه وان كان من المهمان يكون كلها  
 منها شعرة وعشرين لا ينافي في الشرع اعتبار ذلك بمحنة الاحوال فليقيمه  
 فثانياً ان يمكن لبيان الوضوء والحمل في غير تقديم الخبر عليه اتفاً حصر  
 منه يوم في المبدأ امطافاً او على الحال وبالحقيقة يتبع ذلك لابعد ان يكون معنا  
 ان يوم الصوم اعنة اول شهر رمضان ما المحقق عند المؤمن والحقيقة في هذه  
 خلوص الامان بان ميد يوم العيد وهو يوم الاضحى واما عبد الفطر فهو  
 سؤال فحصة اذاما كل قسط الامان وتم نصابل ستلاذ العيادات والاثناد  
 بها لا سيما الصلاة التي هي مراجعة وصحح المؤمن والصوم الذي جعل المتعلق  
 العارف به لقاء القدس الارض الحلو وصال المعشوق الجليل اليهى المقرب  
 والنور المطلق لا يعبد عبداً بل يحيى كل يوم عاشوراء ومتى ما مضى شهر  
 لغير ضرر وجزا على فوانير وجد على فرق قرها دعاء العجيبة الكرامة

الشَّجَادَةِ وَرَدَاعِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَهُذَا الْمَعْنَى مَوْضِعُ مَا وَحْشَرَ وَمَبَثَّنَ  
 أَبْتَهَ حِثَّتَاهُ مَسْبِلَةِ النَّاجِدِينَ سَبِيلَ الْأَعْظَمِ لِأَوْلَيَّاً مَا اللَّهُ فَقَالَ عَلَيْهِ تَلْمِيفُ  
 وَذَاعَ الْسَّلَامُ عَلَيْكَ بِإِشْرَاقِ الْأَكْبَرِ بِإِعْدَادِ الْأَيَّاثِ الْأَعْظَمِ السَّلَامُ عَلَيْكَ  
 بِأَكْرَمِ صَفْحَتِ الْأَقْوَافِ بِإِخْبَرِ شَهْرِهِ الْأَيَّامِ طَالَاعَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ مَذْكُورٌ  
 قِيرْنَجِيلَةُ مَوْجُودٌ وَالْفَجْعُ فَقَدْ مَفْقُودٌ وَمَرْجُوُ الْفَرْقَةِ السَّلَامُ عَلَيْكَ  
 مِنَ الْبَقَائِنِ مَقْبِلًا فَرِيدًا وَحَشْ مَنْفَضِبًا فَسَرَّ السَّلَامُ عَلَيْكَ غَيْرَ كُمَّهُ الْمَصَانِ  
 وَلَذِّهِمِ الْمَلَائِكَةِ السَّلَامُ عَلَيْكَ كَمَا وَفَدَتْ عَلَيْنَا بِالْبَرَكَاتِ غَلَى عَنْهَا نَسَاطَةُ  
 الْخَلِيلَاتِ السَّلَامُ عَلَيْكَ مَنْ مَطْلُوبُ بَلْ وَقَدْ وَمَخْرُونَ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْنَةِ السَّلَامِ  
 عَلَيْكَ مَا كَانَ أَحْرَصَنَا بِالْأَمْرِ عَلَيْكَ وَاشْتَدَ شُوقُنَا عَدَا الْأَيَّامِ السَّلَامُ عَلَيْكَ  
 وَعَلَى فَضْلَكَ الْخَوْرُونَا وَعَلَى مَا خَرَّ مِنْ بُرْكَاتِكَ سَلَبَنَا وَفَقَالَ عَلَيْهِ تَلْمِيفُ  
 مَوْتَهُو وَرَدَاعُهُ مِنْ غَرْفَاقِ عَلَيْنَا وَعَمَنَا وَأَخْتَنَا اِنْصَارًا فَعَنَّا فَعَالَ عَلَيْهِ  
 اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ فَلَهُ وَاجِبٌ حُصْبَيْشَا بِشَهْرِنَا فَلَقَدْ زَانَتْ فِي بَعْضِ أَيَّامِ  
 الصَّوْفَيْهَانِ الْحَكَيْمِ بْنِ مَنْصُورِ الْمَحَلَّاجِ كَانَ يُؤْمِنُ بِهِ أَوْلَى تَهْرُرِ مَعْنَانِ  
 وَيَفْطِرُ بِهِ الْعَيْدِ وَيَنْهِمُ الْقَرْآنَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فِي كَتَنِينَ وَكُلِّ يَوْمٍ فِي مَائِنَهُ وَكَهْنَهُ  
 وَكَانَ يُبَلِّلُ التَّوَادِبَ وَالْعَيْدَ يَقُولُ هَذَا الْبَاسُ مَا تَمَّ مِنْهُ إِذْ عَلِمْ فَلَعْلَهُ هَذَا فِي هَذَا  
 اسْتِهْمَاءِ الْطَّاغِيَهِ وَاسْتِكْبَانِ الْمَعْصَيَهِ فَبَسِيلُ الْعَيْوَدِيَهِ وَجَيْهُ لَا تَخَادِهِ  
 الْفَطَرِيَّهُ وَمَا تَمَّ مِنْ بِالْجَهَنَّمِ الْغَارِفِ إِنَّمَا يَعْتَدُ بِضَاحِيَهُ نَهَارَ الْعَرْفَانِ وَالْعَاشِقِيَّهُ  
 يَنْتَزِعُ بِطَاعَوْعَ شَهْرَ وَجْهِ الْجَهَنَّمِ يَنْبُوزُ خَلْعَ الْأَجْتَادِ وَرَفْعَ الْأَبْدَانِ حَبْلَنَا اللَّهُ

سخاً من أهل سعادة لغاية ومن المسمىين بـ **الأشناع** نوره و  
 الأبيها عبها ومجده أخلاقه من صراطه وأصفهاه من ولاده **العالى** الائمه  
 أما علو اسناده بالقرب من المخصوص فله الواسطه ومذاهيله علو اسناده  
 لدعى الأكثرو لاسته اذا ما كان بـ **صدق** نظيف من الذم في شهر ثلاثه  
 ذي الحجه من اصحابنا فـ **عابده** لكاف في ثلثيات البحارى من العاده في صحبه  
 قال محمد بن سالم الطوسي على ما فلم يعلم لطبيه فضل صدر قربه لاسناد قربه  
 قربه الى الله تعالى اواما مزدده من الماده وتنوع من الفانى كقوله عز وجل  
 قائل عذرنا وندنا ثم بعد هذه الرهبة قرب لاسناد من احاديثه الحديث  
 كثفع الطائفه والصدق وعرق الاسلام وذئب المحدثين والحنفه بعد  
 الاموازي و محمد بن الحسن المصفار واحزابهم واما بقاول النسايف وكترة التواتر  
 مع كوفى الجماعة في الثقات الاشخاص واعاظم العلماء الاجلاء الفقهاء من  
 ذلك يزيد مثنه القوة وذاته العترة و منهم يرجح النزول مطر اسنادا  
 الى ان كثرة البحث في نبذة الشخص مفتاح ذلك الغيب من شرارة تضاعف الاجر  
 ذلك امر وحش له من الخن في سبله وهو ما يعلو بالترقيه والتمهين و  
 التوهيه والتوقين وما يبعد لاسناد فـ **صدق** لاسناد قد يطلق  
 في زاده السندي وهو الطريق بهما يقدر بطلق و زاده ببعض السندي وما يكتوي  
 ما يكتوي المحدثين النظيف من احاديث احلاصه المعتبر والكتب المعتبره  
 كما في بـ **جعفر الكليني** والنفيه **التوحيد** وعيون اخبار الرضا وغرض المخا

للصدق والهذب والاستبصار والأمثال الشائعة واصحاح الجوابي فعلم  
 وموطأ مالك وصحح ابو عبيدة التمذدوج وابوعبدالله عن النافع وسنن ابن قياد  
 البختاني ومسند دكتاب عبد الله المأمور وعاماً مع الأصول لابن الأثير  
 مصباح البعود مشكوة الطينية للعامري وهناك فتاواً أخرى دون هذه الآفاف  
 فالرتبة أحدهما يتقدّم وغاية منه طبقه في حد الاستدامة لتساؤلها  
 العدد بالنسبة إلى من في طبقه مثلها في الاستدامة الآخر والآخر يتقدّم السباع  
 فـ أحدهما مع اتفاقها في تسلّقه **المُسْكَلُ** وهو ما اتصل سنده من ذاته  
 متصاعداً إلى قنهاء إلى المصوّر خرج باندلاع التسلل المقطوع والغضارب  
 والمعلق وبالغ الأربع موقوف بمنتهى متصل به ما يتحقق كلّ ما يتطلّب المسند فيما  
 عن النسبة خاصة فحال المأمور من العامري صوم ما اتصل سنده مرفوعاً إلى النبي  
**المُتَصَّلُ** ويقال المؤصل هو ما اتصل سنده وكان كلّ من طبقه أثراً  
 قد ينعدّ من فوقه بما يتحققها في معناه كالاجازة والمناولة سواء  
 كان فهو ما في التصاعد إلى المصوّر عليه السلام أو موقوف على ضربه **الرفع**  
 وهو ما أضيف إليه المعصوم من قول أو فعل أو تصرّفه سواء كان متصلاً أو منقطع  
 باستفاضة بعض الأساطير بها أو دعاؤه بغير بعض التسلّق لربّه حقيقة  
 ولا حكم له وفيه ما لا يصلح المقطع وبهاره المتصدّي للموقوف وبهاره  
 في المتصدّي غير الموقف هو المسند قبله بأعمومه من رفعه وهذا أعمّ مطرد من المسند  
**المعنون** وهو ما يقال في سنده فلان عن فلان من غير كونه تحدث بالخبر

والشَّاعُونَ يَعْنِي بِهِ مُبْغًا لِلنَّظَاعَمِ مِنَ الْأَنْصَالِ فَإِذَا أَمْكَنَ اللَّفْلَاثُ وَجَنَاحُ  
 الْبَرَائَةِ مِنَ النَّدَلِ يَسْتَعِنُ إِنَّمَا مُتَصَّلٌ وَلَا يَقْتَرِنُ بِهِ كَوْنُ الْأَدَى مُعْرِفًا بِهِ الرَّفَاهَةُ  
 عَنِ الرَّوْحِي عَنِ الْأَضْعَمِ قَالَ أَبُو الصَّلَاحِ مِنَ الْعَامَةِ وَكَثُرَ فِيهِ الْأَعْصَمُ  
 اسْتِهَانُ عَنِ الْأَذْهَرِ وَلَعْلَهُ لَكَ فِي عَصْرِهِ وَفِي اسْطِلَاحَاتِ احْخَابِهِ وَاسْتِهَانُ  
 وَمَا عَنْدَنَا فِي اعْصَمَانِ وَفِي اسْتِهَانَاتِ احْخَابِنَا كَثُرَ مَا يُبَارِدُ بِالْعَنْتَبَرِ  
 الْأَنْصَالُ فَإِذَا قَبِيلَ مِنْ لَنْ عَنْ بُلْ وَعَنْ بَعْضِ حَحَابِهِ وَعَنْ سَمَاءِ عَنْ فَلَانْ فَيَغْبُرُ  
 الْأَصْوَلُتَيْنِ سَمَاءً مِرْسَلًا وَاسْتِهَانَةَ بَنْدَالِيْخِ فِي الْأَسْبَعَنَا كَثُرَ مَا وَفِي  
 الْمَهَدِ بَيْتَ أَرَاهُ وَلَيْزِ فِي حَنْ الْأَسْقَامَهُ وَقَالَ لَحَامُرُ مِنَ الْعَامَةِ لَا يَتَمَمُ سَلَامٌ  
 بِلْ مُنْقَطِعًا وَمِنَ الْمُضَاخَرِ عَنْ بِلِ الْأَسْتَوَاءِ وَالْقُلُوبُ عَنْهُنَّ بِلْ صَنْطَلَهُ  
 عَلَيْهِ بِالْأَبْهَامِ وَالْأَسْبَعَنَامِ فَيَعْتَبِرُهُمْ أَخْرَى بَيْنِهِمْ وَالْمُتَبَهِّمُ الْمُعْلَقُ  
 هُوَ مَا حَلَفَ مِنْ مَبْلَهُ اسْنَادَهُ فَأَحْلَفُ كَثُرَ الْجَهَنَّمَ فَيَنْتَرُ إِلَى خَرَالِسَنْدِ وَبِو  
 الرَّأْوِيِّ الْمُتَصَّلُ بِالْمُعْصَمِ وَلَهُذَا وَذَلِكَ مِنْ تَعْلِقِ الْجَبَلِ وَالظَّلَاقِ لَا شَرِّ  
 فِي قَطْعِ الْأَنْصَالِ بِقَنْبِو الْحَابِطِ وَعَلْقَوَهُ أَيْ جَفَرُهُ الْمَحْتَدِ وَفَرَكُوهُ مُعْلَقاً  
 وَلَوْلَيْهِمُ الْتَّعْلِقُ فَهُمْ سَاقِطُو سَطَ اسْنَادَهُ وَآخِرَهُ فَذَلِكَ مُسْمِنُهَا بِالْمُنْقَطِعِ  
 وَلَا يَسْتَعِلُ بِهَا فِي مُثْلِ بَرَقِهِ عَنْ فَلَانْ وَبِلْ كَوَارِيْخُوكُو مَا شَبَرَهُ ذَلِكَ عَلَى صَبَّهِ  
 الْمَهْمُولُ لِأَنَّهَا لَا يَسْمِلُ فِيهِ مُغْنِي الْجَنَّمِ الْمُعْبَرُ فِي الْمَحْدُثِ فَأَمْتَالُهُنَّ هُنَّ لَا يَهْكِمُ  
 عَلَيْهِنَا بِالْحَقِيقَهِ إِلَيْنَا كَوْنُ مُورَدَهُ فِي أَصْلِ صَحِيجِ مُعْبَرِهِ عَوْلَهُنَّا فَيُقَاتَنُ إِلَيْدَهُمَا  
 فِي ذَلِكَ الْأَصْلِ مُسْعَرِصَبَتِهِنَا فِي أَصْلِهِمَا وَإِنْ كَانَتْ مُورَدَهُ بِصَبَّهِ الْمَهْمُولِ لِأَبْصَبَهُ

البت في الجزم والشنب في كتابه كثراً ما يعلق فيه الأهل والأكثر كقوله عنده  
 أخلاق محمد بن عقبة والبرغوي والحسين بن علي عليهما مثلاً ثم بذلك الاستدلال  
 إلى غير الاستدلال ثائق في ساقه الكتاب بالتصريح بكل من تركه فيتعليق على بقية  
 وكذلك ستة الصدقة في القافية فقوله مثلاً محمد بن عقبة أخلاق محمد  
 وكثيراً ما يعلق إلى آخر الاستدلال في قول مثلاً زرارة عن المذاق عليه السلام روى  
 متاتم عن الصداق عليه السلام في ساقه الكتاب بذلك متوكلاً على نسبته المعلقة  
 بجهنم وأما مارثين الحديثين فافق التعليق جداً وسيرة الأكابر به في ما معه الكتاب  
 إنما بذلك الاستدلال وإن يكن في بعضه من قوله بالاشارة إلى ساقه بالجذام  
 من العادة أن الأكثار من التعليق في صحيفته وهو قبل جدال في صحيح مسلم تعم  
 في الثيم وهي الحديثة بن سعد ولا يخرج المعلق عن حريم الصحابة إذا كان منها  
 من حججه ثقان على عندهم أو كان لا يصح به على الأفطاع لما قد علم من  
 الرزام الحديث لا يكون تعليقه لاعتراضات الناكر <sup>رب قال له</sup>  
 المفرد وهو على قيمتين فرقاً هن فرقاً يفهم به روايه عن جميع الرواية وذلك الانفراد  
 المطلوب ربنا الحضر بعضهم بالشافعية مضافاً إلى جهنه معينة  
 كما تفرق به ملة الكوفة والبصرة وتفرق به واحد معين من أهل  
 مكة مثلاً بالنسبة إلى غيره من الحديثين من أهلها **الملاج** وهو مما  
 أخذها ما أدرج في الحديث كلما رأى بعض الروايات غلطه من بعده من الحديث  
 فيزيد من صلاته منظماً وهذا باب ملئه كثراً ما يفتح في الحديثون في الحديث

فيه والمحظى عنه فثناها ان يكون سند متنا باسنادهن فدرج في حدتها  
 ثنا من الآخر كذا ذاج سعدابع عزهم في حديث لا تأغضوا ولا تخاسدوا ولا  
 تنا جشوأ ولا تذربوا ولا تنا فوأ وهو مشهور مثل العامرة من طرقهم وصحح  
 وثنا ثنا ان يختلف متن في الحديث يعني بالزيادة في سندكين فدرج الى ورثة  
 في سند المتفق فذا بهما ان يضع حدثا واحدا من جماعة مختلفين في سند  
 مع اتفاقهم على تبنيه وفي سند مع اتفاقهم على سند فدرج وواههم جميعا  
 على الاتفاق في المتن والسد و لا يتعرض لذكر الاختلاف و تعمد هذه الامثلة  
 ايتها كان حرام الغريب والعزب من الداعي المقرب عند ائتمان هذا الغن  
 ان العدل لضابط عن الجميع حديثه و قبل العدالة و شفاعة و ضبطه اذا افتر  
 بحديث عني غريب ما كان و قاتع منه اثنان او ثلاثة فهو المقصى عزبه و ان دفعا  
 جماعة كان من النبي يعني شهوده ومن الافراد ما ليس بغريب لا افراد المضايا  
 الى البلدان و ينقسم الغريب مطلقا الى صحيح وغير صحيح و ينقسم ايضا الى الغريب  
 متنا و اسنادا و هومتن في معرفة الاعنة فالحدث برواية والمعذدة  
 اسناد الامثلة كذلك معرفة المتن من جماعة من الصناعات او من فحكمهم  
 و احدهم اذا افتر برواية عن صحابي مثلا و يعبر عنه بالز عزبي عن هذا  
 الوجه ومنه غريب الشيوخ في ساند المدون الصحيح غير الشاذ قال للنبي  
 و غيره وهذا ما اجمعنا الترمذ بقوله غريب عن هذا الوجه فالوا لا يوجد  
 ما هو غريب متن لا اسناد الا اذا اشتمل الحديث المقرب فرواه عن تقريره

جماعة كثيرة فاتحة يعبر عنها مشهوداً وغريب المثنى غير معرب بالأسناد  
 بالنسبة إلى حد طرقه فإن أسناده منتصف العرابة في طرقها الأولى وبالشفرة في  
 وسطها في طرقها الأخرى وقد يطلق الغريب في هذه حدث عن العرب ولا يفهم  
 الأصطلاح بل عراقة غربتها من حيث التمايز والكمال في بابها وعراقتها امتد في الدقائق  
 الثانية واللطاقة والنقاش ولا سيما إذا ما قبل حزن غربها ذلك كذا يفهم منها  
 حدث عن العرب لا يفهم الأصطلاح في لاستها إذا ما قبل حزن صبحه وإن كان  
 ربها يبني بذلك الثانية حزن من طريق صحيح من طريقها غربها ذلك قال الطيبي في شرح  
 مشكوة الصناعي وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم حزن صحيح ربها ربها ربها ربها  
 يعني الصدمة والأخر المحن أو ربها المعنوي مما يحيط بالمعنى وتختفيه ومن  
 الباب في الحديث الصحيح المسنف من طريق العامة عن أبي سعيد قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم على كل مأذون على لا يحمل لا حدث يبني في هذا الميدان غربها  
 وغربها قال على المنذر فقلت لضار ابن حزرة ما من الحديث الذي يبني في هذا الميدان غربها  
 لا حدث يطرق جنباً غربها وضارها وحده صاحب المشكوة ثم قال قوله الترمذ  
 حدثنا  
 وقال مذلة حزن غربها قلت لذلك شأنه البعنة في الصناعي غربها إلا أنه من  
 المظاهر الصحيحة العرابة الأسناد أصطلاحاً في كلام المعتبر  
 مسند عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال باعلى صوته من هذا الميدان  
 لا يحمل لم يحب للأئمة وعلى فاطمة بنت محمد ومن العرق الخاصة ذريته من  
 طريق الصدوق في حبون أخبار الرضا من المساجد من سيدنا إلى الحن

الرضا على رسوله عَنْ بِأَمْهَلِ الظَّاهِرِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ جَمِيعِنَ فَلَيَعْلَمَنَ مَدْبُثَ  
 إِنَّ الاعْمَالَ بِالنَّيَّابَ قَدْ دَعَاهُ كَثِيرٌ مِّنْ هُنَّا لِلْحَدِيثِ عَزِيزٌ لِلْسَّانِفِ الْأَوَّلِ  
 شَهُودُهُ فِي الْأَخْرِجِيَّتِ وَإِنْ يَجِدْنَ سَعْيَهَا كَثِيرٌ مِّنْ مَا ثَقَى رَاوِيَيْكَ  
 عَنْ أَبِيهِ مُعَيْلِ الْمَهْرَبِيِّ أَنَّهُ كَلَمَهُ مِنْ سَبْعَاءِ طَرِيقِ عَنْ مَحْقِنِ سَعْيَهِ ذَكَرَ  
 وَهُنْ كَثِيرٌ مِّنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ كَارِوَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ عَنْ عَمَرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ  
 وَآلِهِ فَضْلَاهُ وَكُوَّهُ أَيْضًا عَنْ أَفْنَنِ وَرَوَ عَنْ أَبِيهِ مُعَيْلِ الْمَهْرَبِيِّ أَيْضًا دَرَضَهُ وَأَيْضًا عَنْ  
 أَمِيرِ الْوَمَنِينِ عَلَيْهِمُوا مِنْ حَدِيثِ بَعْضِ مِنَ الصَّحَابَةِ بِهِمْ بَعْدًا فَإِذْنُ لِهِنِّ مَوْضِعُ جَمِيعِ  
 حَدَالِغَرَائِبِ فِي شَيَّاطِئِ الْحَرْفِ مَا وَقَعَ مِنْهُ تَحْرِيفٌ مِّنْ جَهْلِ الْجَنِينِ وَسَفَاهَةِ  
 أَمَانِيَّةِ أَوْ نَقْيَصَةِ اِتْبَالِ حَرْفِ مَكَانِ حَرْفِ لِهِشَهِ عَلَى صُورَهَا وَهُوَ مَا  
 فِي السِّندِ كَانَ يَحْسَلُ أَبِيهِ مُعَيْلَكَ بِضمِ الْيَمِّ وَفِي الْأَمْ مَصْفَرُ الْمَلَكَةِ مَكَانِ أَبِيهِ  
 مَلَكَكَهُ بِالْفَيْحَ وَالْمَدْجَعِ الْمَلَكَ وَمَا مَا فِي الْمَنِ كَمَا فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَاللهُ  
 الْمُؤْمِنُ هَذِهِ الْمَعَامَةُ وَالْخَاصَّةُ مِنْ حَرْفِ مَكَنَّتَهُ وَلَسَانِهِ مَصْحَحٌ وَمَوْقِعُهُ كَلَوْهَ  
 بِأَعْلَى مَلَكِ فَيْلَاثَانِ مَحْبَغَالِ الْأَوَّلِ بِالْفَيْنِ الْمَعْيَرِ تَبَيِّنُ الْمَحْبَمُ الَّذِي  
 يَقْتِيمُ وَرَحِمُ الْمَهَالَكَ بِمُجاوِرَةِ الْحَدِيثِ الْمَحْبَمِ الْمُجْبَرِ بِهِمْ إِلَى رَحِمِ الْغَلُوِ وَالثَّغَرِ  
 بِالْقَافِ بِهِنَا وَنَفِيرُ الْمَسْعِفِ الْمَهَالَكَ بِالنَّارِ لِنَازِدُوهُنَّهُ النَّبِيِّ وَشَرِيكَهُ  
 وَذَامَ ظَهَرَ فَحْرَنَهُ بَعْضُهُمْهَا الْجَامِلِينَ وَبَعْضُ الْعَصَبَانِ الْخَارِجِينَ عَنْ حِنْمِ  
 الْمَوَالَاتِ لِحَدَالِنَصَبِ الْمَعَادَةِ فَجَعَلَ الْأَخْبَرِيَّهَا بِالْعَنِ الْمَعْيَرِ لِتَعْبِدَهَا شَهَدَهُ  
 سَجَانَهُ مِنْ حَرْفِ هَمْتَ الْمَدَنِ وَالْخَرْجِ عَنْ فَوْتَهُ الْاسْلَامِ وَمِنْ تَحْرِيفَاتِ

عَصَرْنَا مُدَانَةً قَدْ وَدَ فِي الْحَلَبِ عَنْ سَبِيلِهَا أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَجَدَ  
 تَعَالَى تَحْمِيدٌ وَتَوْضِيفٌ قَدْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَعْذِيًّا لِمَا دَارَ رَأْيَ الْأَلَانِ وَهُمُ الْأَخْلَمُ  
 لِلْعَلَمَاءِ وَالْمُدْرِّسَةِ لِلْقَادِرِينَ فَكُلُّ مَا مَهِنَّتْهُ بِأَوْهَامِكُمْ فِي دَقْعَةِ مَعَانِي حِلْوَةِ  
 مَصْنُوعٍ مُشَكِّوْرٍ مِنْ قَدَّارِكُمْ وَالْبَارِئِ تَعَالَى إِلَيْهِ الْحِجْوَةُ وَمَقْدَرُ الْوَتْرِ  
 لِعَلِ الْمُنْلِمِ الصُّعَابِيِّ وَهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَبَّانُهُ بِأَنَّهُمْ كَالْهَمَاءِ وَيُصَوَّرُونَ عَلَيْهِمْ  
 نَفَضَ الْمَنْ لِأَنَّكُوْنَانِ لَهُمْ كَذَاهَا حَالُ الْمُقْلَعِ فَمَا صَفَوْنَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْهُمُهُمْ  
 أَحْبَلَهُ اللَّهُ الْفَرْعَعَ فَأَهْلَ الْعَصْرِ حَرَفُوا ذَبَّانَهُنَّ تَثْبِيْرَ الزَّيَّانِ وَفَنَّابِنَ الْهَنَّا  
 أَطْعَرَهُ فِي زَهَّانَهَا وَالْزَيَّانَهَا كَوْكَانَ نَبَّانَ عَلَى حَدِّ مَنَازِلِ الْفَقْرِ ذَبَّانَهُنَّ بِزَيَّانَهَا  
 الْتَّاءُ وَذَهَانَهَا بَيْنَ الْبَاهِنَ شَاهَ الْزَيَّانَهَا وَالْزَيَّانَهَا مَلِكَهُ الْمَذَاهِرِ بِالْمَدِيدِ  
 ذَبَّانَهُ بِكَسْرِ الْزَهَّانِ كَعْفَرَهُ مِنَ الْزَيْنِ بِالْفَغْرِ وَهُوَ الدَّفْعُ وَقَبْلَ ذَبَّانَهُ فَكَانَهُ لِلْمَدِيدِ  
 الْزَيْنُ ثُمَّ غَيْرُهُ لِلْتَّسْبِيْكِ وَلَمْ يَمْتَ مَكْسُودَةً فِي التَّسْبِيْكِ إِلَى اسْتِوْصَلِ الْزَيَّانَهَا  
 فِي جَمِيعِ ذَبَّانِهِ بَيْنَ الْتَّشَدِيدِ فَقِيلَتْ ذَبَّانَهُ بِالْتَّحْفِيفِ عَلَى تَعْوِيْضِ النَّاءِ  
 مِنْ أَهْدِ الْبَاهِنَ وَالْزَيَّانِ بِالْفَغْرِ وَالْتَّحْفِيفِ النَّسْوَبَهُ الْزَيْنِ كَالْزَيَّانِ بِالْكَرَّ  
 وَالْتَّشَدِيدِ عَلَى تَعْوِيْضِ الْأَنْزَاعِ كَالْهَمَاءِ وَالْجَاهِيَّهِ وَقَدْ اسْمَعَنَاكَ مِنْ  
 قَبْلِهِ بِالْجَاهِيَّهِ ضَعْفَ الْخَسِيلِ بِذَرْدَعِ الْعَرَقِ وَسُوْمِ الْسَّدِيرِ شَجَرَهُ ثُرْنَهَا  
 الْقَطْهَهُ وَفِي لِكْلِلِ الْتَّاهِ بِعَشَرَهُ بَعْدَ مَلْخَرْهَانَ نَعْرَلِبِنَانَ وَقَشْرِلِبِنَانَ  
 خَرْهَانَ تَعْرِيْبَلَكَ وَمِنَ اللَّهِ الْعَصْمَهُ وَبِهِهِ أَنَّ مَرْفَضَلِمْ مَفَالِدِ الْوَرْجَهِ  
**الْمُحْكَمُ** قَالَهُ وَمَدَافِنَ جَلِيلِ عَظِيمِ الْخَطَرِ أَمَّا يَهْضِمْ بِهِمْ جَهَلِ عَبَائِهِ الْمَذَاهِرِ

من العلامة الحفاظ والنفاد من الكبار والمتخصصين وما تامه مسحور لفظي لما سمع  
 معنوي ومحسوس المفظي ما من ضميف البصر أو من عقديف التفع في مواد الالغاف  
 وجواهر المحرر فارفع صورها الوجه وكيفياتها الاغراضية وحركاتها اللاحقة  
 وكل منها أما في الاستئذان وفي المتن أما الذي من تلقاء المعرفة الاستئذان  
 شعبه عن العوامين فراجيم بالراء والياء ضميف الحسين معين فعال مزاحم بالزو  
 والخاء وكضميف جر بالجيم وباليد بين يديه كنانة نبوة عن جنبه الالف وهو  
 ابن عتيق من اصحاب النبي عبد الله الحسين ع مكتناً مثلاً للتون والغرة الأولى  
 فهو ابن حسين وكتابه يوم ثلثي بغية المهم واسكان الواقع بعدها مائة الصناعي  
 البلدي المشهور ككتبه وكضميفر عرب ابن محيان الا ضارع البدر الأعمى  
 على ضد الحال وكثيرهم وله حال الخاء بعد اللام ضمير والزاي بعد المهمة  
 المكسورة وملحان بالجهنم ففي المهم وكضميفر العوام بالعوام بقبل المثلث تبد  
 من الواقع إلى المهم وكضميفر غلاف لاته في ابجرة كتبه وأصله عبد الرحمن  
 باسم ارض ذات حجاز سود مجبرة كانها احرقت بالنار بقبيل الضمة الى الفتحة  
 وقد ضم العلام ربيع الله تعالى كثيراً من الاستئذان والكتاب والالقاب في خلاة  
 الرجال وفي اخراج الاشباح فالشيخ نقى الدين الحسن بن زيد قوله الاعنة  
 عليه منه على كثير من ذلك فاصنابه كثيرة وأماماً في المتن فكحدب من صادر مضا  
 واتبعه ستة من الشوال ضميف أبو بكر الصولي فقال شيئاً بالثن المعجم وبكتبه  
 لكتابه سلم ايتken صالحه الجمل تبعها كلار الحومي في واته كتبه بأجدن

الأذان فيها كلام الجواب قال المتنوى من علماء الناضج في تلمس كتاب بحث  
 العبرة قال ابن دخنة كيف يمكن إثبات صحة الحديث موافقة على الصحيح الجوز  
 بفتح الخامسة والستين والواحد قبل المائة المفروضة بعد ذلك موجهاً موجهاً مغافل  
 في بحثه ابن الأثير قرر في بعض العبرة ومهما وهو الذي نسبه إلى فايثة لما جاءت إليه العبرة  
 في قمة الجملة قال الجومري وهو زمياني الغرب على طريق البصر وقد  
 بضم العبرة بالاجوف الواجه كالمجاور بعض الآخر وهو العين على قن  
 جواره وأخر على قن سورة وكذا في مسعود الانصاري فعن سبطان  
 خالد المأذن فضلاً عن قده صلى الله عليه الصاحب أبا مسعود لاساند  
 عليهن علبة فيجيء بالسوط راعي الغلام بفتح اللام للتحقق والتاكيد  
 ودفع الله على الابتلاء فضلاً بعضهم فقال الله ينصرك اللام ويجزم خوله فتوظ  
 لفتحه نظم الكلام في مسند توجيهها تشفيه وتأنيثه ففيه ما الذي من  
 التمع في الأساند فكم ذُكرت بروى عن غاصم الأغول رفاه بعضهم فقال وأسئل  
 الأحاديث فالدارقطناني من تصحيف التمع دون البصر لأنه لا يتابع لاثنا  
 بيتهما في الكتابة وكتابه وأبي قيلبي أبي سلم وهو أبو المفضل الأشعري الكوفي  
 وآاته رفاته عن الصاق أو عن الناقع عليهما اللام بفتحه بعضهم فيقول له بن أبي  
 ده موالي يكتبوا الفتنى الاموى ولاهم الكوفي عن زعدهما عليهما اللام واما  
 في المتن فكما في الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم في الكهانة قررت التجاوز بذلك  
 صفة المصحح وفقالوا الزجاجة والرأي القراءة يذكر الكلام في ذاك المخاطب

تغدوه تقول قررت في قرآن وقرآن التجاوز صوتها اذا قطعه فقال قررت تقرأ  
 وقرأه افان رددته قلت قررت قررت وقرآن التجاوز صوتها اذا صفيها الى  
 مذا على ما قالوا وعندما ان نسبة هذا الصحيح الى المتع والبرهان المعمول  
 فمثلاً صحيح السمع ما في حديث الرؤيا فاستأى لها على وذن استيقظنا  
 من النّائمة اي ناشئ فروأه بعض المحذفين فاستأى لها على وذن استمال بحد  
 اللام من أصل جوهر الكلمة استفألا من التأويل الى طلب تأويلها كما  
 الاستيقاظ طلبي التوفيق والاستيقاع طلبي الابداع فاما المصطف المعمول  
 فهو وهو ما لا يكون في اللفظ صحيح اصلاً الا من تلقاه التَّمُّع ولا من تلقاه  
 البصر بل اما ما يكون مصححاً من جهة معناه ومحفزاً عن سبيل صفاء لاغير كجهة  
 صلى الله عليه الام المؤمنة العاشرة والمناصرة من طريق عذرها وثبتت على  
 صحة مثل زجاجي من بدنه فاذال منه نظره الورى من المبدى ونسبة الراست  
 المبدى كما في حديث المزارات صحيحة نظره هو من موسى الاندلسي بعد فاء  
 الكروان في شرح صحيح البخاري لشافعه هذه من الاصناف الثقة وبعضهم ينفيها من  
 المزارات من النسبة وهي يدخلونها غير صالح الخبر ولا تمام الكلام بخاتمه  
 تكون بخلافاً مما في حجز الموضوع او من ينفيه مما في حجز المجموع بعض المعتبر  
 المحترفين من الذين يحجزون الكلام عن مواضعها بين التبعيضية والابتدائية  
 وترى العذر عن سبيله وجعل منه تمام الكلام اي على من جعل في الورى من جملة  
 البداو من قبله او من جنبه كالراس من جنبه المبدى ومن الصحيح الفاضل المعنون

بالعلماء العظام في الحديث روى النبي صلى الله عليه والآله توفي بدره وفطاس  
 أكب لكم كما بالن غسلوا بيده قال لهم شأنه أهبروا بهجر قال الكومانى في صحيح البخارى  
 أهجر قال التزويعى وهو من الأئمـة الـائـفـةـاـلـاـنـكـارـىـاـىـانـكـرـاـعـلـىـمـعـالـىـعـالـىـلـاـنـكـرـبـوـ  
 اـىـلـمـبـلـوـاـكـامـرـمـنـهـدـكـفـكـلـمـرـانـجـحـبـلـقـدـالـهـرـةـفـهـوـأـمـلـاـاـصـابـهـالـهـجـرـوـالـدـ  
 لـعـلـمـنـاـشـادـهـمـنـهـدـهـاـلـذـالـدـالـلـهـعـلـقـمـنـعـظـمـالـصـيـبـةـجـرـىـالـهـجـرـيـشـدـ  
 الـوـجـعـأـوـلـهـمـجـازـلـاـنـالـهـنـيـالـرـيـضـمـسـلـزـرـلـشـدـالـوـجـعـفـاطـلـقـالـلـوـ  
 طـذـاـدـالـلـاـذـمـأـوـمـوـنـالـهـجـرـضـدـالـوـصـلـاـىـهـجـرـمـنـلـلـهـنـاـوـاطـلـقـلـفـطـالـاـخـلـىـ  
 رـاـوـمـهـمـنـعـلـنـاتـالـهـجـرـمـنـرـاـلـفـتـاهـوـقـبـعـهـاـهـجـرـمـنـبـاـبـالـاـفـالـقـلـتـ  
 تـمـالـاـيـخـمـعـهـالـنـدـرـبـيـعـقـنـوـالـرـقـبـهـوـالـلـوـمـلـلـسـاـيـهـاـنـمـاـيـغـيـهـالـهـجـرـهـمـنـ  
 مـكـانـلـىـاـخـرـاـنـاـهـوـمـاـجـرـطـلـوـزـنـعـاـلـمـنـالـعـاـلـمـلـاـهـجـرـعـلـىـزـنـفـعـلـوـ  
 اـهـجـرـعـلـىـزـنـفـعـلـاـنـهـاـمـنـالـهـجـرـعـلـىـهـنـاـلـاـهـجـارـعـلـىـفـخـشـوـالـخـلـطـكـانـ  
 النـفـلـمـنـضـدـلـخـمـرـمـنـبـلـدـمـثـلـاـلـىـاـخـرـنـاـفـرـهـاـفـرـكـاـسـفـرـسـفـرـلـفـقـرـ  
 مـنـالـسـفـانـبـعـنـالـرـسـالـهـوـالـكـاتـبـهـوـالـسـفـارـبـعـنـالـاـضـاءـهـوـالـاـشـرـقـهـاـمـاـ  
 الـهـجـرـضـدـالـوـصـلـاـىـلـصـحـيـحـفـيـهـهـجـرـفـلـاـنـفـلـاـنـاـهـجـرـهـهـجـرـالـاـهـجـرـفـلـاـنـمـنـبـلـدـكـنـاـ  
 اوـمـنـمـقـامـكـذـاـكـذـلـكـسـفـرـهـمـوـسـافـرـفـاـلـصـحـيـحـهـاـنـمـنـالـسـفـرـهـاـلـسـكـنـمـعـهـ  
 الـخـرـجـمـلـلـسـفـرـلـاـبـعـنـالـسـفـرـوـالـمـسـافـرـمـنـبـلـدـالـىـبـلـدـفـوـجـهـهـلـكـومـانـىـلـصـحـيـحـ  
 غـلـطـمـعـنـوـتـيـعـاـنـاـكـانـبـعـنـهـلـوـجـهـلـوـكـانـفـلـاـنـمـاـشـانـهـاـهـجـرـفـاعـلـىـاـنـقـبـهـعـبـاـ  
 مـنـالـبـاعـدـمـاـلـاـتـكـفـهـذـذـوـقـصـحـيـحـهـلـمـاـنـاـوـبـلـلـتـزوـعـىـفـقـبـهـصـحـيـحـهـلـفـعـلـلـاـ

لفرض معنوي كي يتحقق صوغ الاستفهام الانكاري منك مع ما قد جرى  
الحال عليه من المدع والرد من فضليه قول النبي عن مثال امر صل الله عليه  
اله بالاتيان بالدوفه والقرطاس ثم من كان بضور مصلبه التي مع حوتة قبره  
علي الحال ويلعنه الاختيار الى حيث هو تبع اطلاق المذهبان كلام صل الله  
عليه والمحمل عليه بين الامرين كا بالغاصم عن الضلال بعد ائمه يكون صل  
مؤمن صل الله عليه والواقع في مجتمعه ما نهد ورذبه فالمتشدد هابضم  
المصلبه عن تدبر الخلافه والتوجه سبيل نقصها ويشهر الجيد وينبذ الشيء  
اصحاب المصلبه من عزره وعماهه واهله وأولاده عن حضور السقيفة وطلبه  
دنرو من النبي لها وسل السيف عليها فاما ما قال بن الاثير في خاتمه في عده  
مرض النبي قالوا واثانه بغير اخلاق كل ما يسب المرض على سبيل الاستفهام  
اى هل تضر كل امة اخلاق لاجلها اى به من المرض هذا الحزن ما فيه ولا يحيط اخيلا  
فيكون اما من الغث او المذهبان والسائل كان عمر لا يظن به ذلك فهو ولونهان  
احسن من كل امة اتوري ضربه على قاله لكنه اصوات من اسفع عمر او يجد به اصلا  
لان شوfig احتمال الفتن والمذهبان في كل امة النبي صل الله عليه الكام ومتضي  
مقام الاستفهام يكفي في خروج المسفهم عن حرمهم حر الاملاكم خالفة امر  
ويعصبها حكمه ومنع المأمورين من جنابه بالاتيان بالدوفات والقرطاس عن  
الامثال مع ما قد نصي ان زيدان يكتب لهم كما باشتهم عن الضلال بالاتبع  
داه مصلوح الناول ولا يحيط ب نطاق تجثير الاعتدار ولقد اذب به زيدان علهم

دعاء من علمائهم محمد بن عبد الرحمن رضي الله عنه مع شارة عنده في عصبة فاطمة  
 عنده في مذهبها صنف في كتاب الملة والخليل حيث قال في باب أول شهادته روى  
 في الخليفة من مصدر ما وصل من ظهرها في الأخراج علم أن أقول شهادته في الخليفة  
 شهادتها بل ليس مصدرها استبزازه بالرأي في مقابلة النصر بالشہادۃ الموثق  
 معارضه الامروں ساق المقول في ذكرها الى حيث قال ان الشہادۃ الساریۃ في ادعاها  
 الناس كلها ناشیة من بينها اللعنون الاقل ثم قال المعدۃ الرابعة في بيان اول  
 شهادته في الملة الاسلامیۃ وكيف انشاعها وارى من مصدرها ومن ظهرها  
 وكما ذكرنا ان الشہادۃ في اخر الزمان هي بعدها تلك الشہادۃ التي  
 وقعت في اول الزمان كذلك يمكن ان نقدر في كل زمان بقی دعوه كل زمان  
 ملة وشریعتها شہادۃ امته في اخر زمان مدة من شہادۃ خصوصاً اول زمانه من الكفار  
 والناس فيهن واكثرها من الملايين فلن حفظ علینا ذلك في الامم الثالثة  
 لئلا يقال اننا نحن من هذه الامم ان شہادۃ امته كانت من شہادۃ خصوصاً  
 زمن النبي صلى الله عليه وسلم لغير رحمة وبمحنة فیها باسم ربهم ذکر حديث في  
 المخصوص والختیم وساق البیان الى ان قال والاما فتوں بخادعوں ونظام  
 الاسلام ويطفوں النفاق وانما يظهر نفاقهم في كل وقت بالاعراض على  
 حركة النبي صلى الله عليه وسلم وسكناته فضلاً الاكثر احداث كالبذور  
 فظهرت منها الشہادۃ كالزروع ثم ذکر الاخلاق فات الواقة في حال مرضا  
 صلى الله عليه وسلم وبعد فاتھہ بن الصحابة فقال عول نافع وفع فرحة

فَهَارَفَاهُ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِالْجَارِيٍّ بِأَسْنَادٍ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ حَبَّانَ حَنْفِيَ اللَّهِ عَنْهُ  
 قَالَ لَهَا أَشْدِيَ بِالنَّبِيِّ مِنْهُ الَّذِي تَوَفَّ فِيهِ قَالَ أَتَوْنَيْ بِدَرَةٍ وَقَرْطَاسٍ كِتَابَكُمْ  
 لَا نَفْلُوا بَعْدَهُ فَقَالَ عُمَرٌ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ غَلَبَ الْوَجْهَ حَبَّنَا كَابَ الْقَدْ وَكَثُرَ الْلَّغْطُ  
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْقَوْمُ مُوَاعِنَةً لَا يَنْبُغِي عِنْكُمُ النَّازِعُ قَالَ أَبْنَ عَبَّاسَ الرَّثِيقَ  
 كُلُّ الرَّوْبَرِ مَا حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ وَالْفَلَاقَ الْثَّانِي إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَلَهُ حِصْرٌ وَاجْتَمَعَ أَسَاطِيرُهُ لِعْنَ الْهُدَى مِنْ تَخْلُقِهِنَّا فَقَالَ قَوْمٌ يَجْعَلُنَا امْتَالًا امْرَأَ وَ  
 اسَاطِيرَهُ قَدْ بَرَزَ عَنِ الْمُتَنَبِّهِ وَقَالَ قَوْمٌ اشْدَرَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَالْفَلَاقَ  
 لَئَعْ قَوْبَابُ الْمَفَارِقَةِ فَصَبَرُهُمْ بِمَصْرِهِ بِكُونِ الْأَخْرَى هَذَا كَلَامُ الشَّهِيدِ بَعْدَ ابْيَانِهِ وَتَقْرِيرِهِ  
 مِنْهُ فَإِنَّ الْأَمْدَنَى كَانَ الْمُسْلُمُونَ عِنْدَ وَفَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْقَوْمُ عَيْدَ  
 وَاحِدَةٍ وَطَرَقَهُنَّ وَاحِدَةً الْأَمْنَ كَانَ يُبَطِّنُ النَّفَاقَ وَيُظْهِرُ الْوَفَاقَ ثُمَّ نَثَرَ الْخَلْدَةَ  
 بِلِهِنَّمْ وَفَلَكَ كَاهِنُهُنَّمْ عِنْدَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْهُدَى فِي رَهْبَنَوْتِهِ أَتَوْنَيْ  
 بِقَرْطَاسٍ كِتَابَكُمْ كَمَا بِالْأَتْصَلُو بَعْدَهُ فَقَالَ عُمَرٌ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْهُدَى  
 قَدْ غَلَبَ الْوَجْهَ حَبَّنَا كَابَ الْقَدْ وَكَثُرَ الْلَّغْطُ فِي ذَلِكَ حِتَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 قَوْمُ مُوَاعِنَةً لَا يَنْبُغِي عِنْكُمُ النَّازِعُ قَلَتِ الْلَّغْطُ بِأَعْمَامِ الْعَنْ وَأَهْمَالِ الظَّاءِ وَ  
 بِالْخَرْبَلَاتِ أَصْوَاتُهُمْ غَيْرُهُمْ مُهْوَةُ الْمَغْبِيَّ وَهُوَ شَيْءٌ يَقْالُ لَعْنَ الْقَوْمِ لِغَطْوَتِهِ  
 لِغَطَاوَ الْغَطَاوَ وَلِغَطْوَنَ الْغَطَاوَ مِنْ بَلَعِ الْقَنَاحِيَّ فَمَجَبَ الْمُتَنَبِّهِ مَا حَكُومَهُ عَنْ  
 أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَنَا فَوْمَ لِتَأْسِرَهُ وَلَنَحْنُ مِنْ عَنْزَةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْهُدَى بِرْ مُلْهَلَكَ مَارِقًا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْهُدَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

سُرُّ بَعْضِهِنَّ  
 مَعَاهُ دَوْلَتُهُ  
 ذَكْرُهُ  
 نَبِيُّهُ

الْأَكْثَرُ  
 وَالْأَخْدُودُ الْأَمْرُكُ  
 بِعِصْمَهُ بَغْرِيْهُ وَرَبِّيْهُ  
 بَنْ سَرْدُ دَلَّكُ دَلَّوْ  
 ثَاثُ الْأَسْرَرِ  
 رَفِيْقُهُ  
 نَلِيْهُ

وهي المحرّك حرثها أطول من المعناد اقصر من الرمح مثل فضمه او ازيد من النصف  
 بسرا وفهـا شاكسنا الرمح بضبـها المصـلى بـن بـدرـهـ مـسـتـرـهـ مـوـقـعـهـ طـلـيـ  
 الى قـيـلـيـهـ بـغـزـةـ قـالـواـ هـذـاـ تـحـقـيقـ عـنـوـيـ عـجـبـهـ ثـمـ آـتـهـ مـنـ مـئـاتـ الـقـامـاـتـ  
 قـدـ دـعـتـ مـنـ لـذـينـ شـارـكـوـنـاـ فـيـ الصـنـاعـهـ وـلـوـهـاـ هـمـونـاـ فـيـ الـبـصـاصـهـ اـدـرـكـواـ  
 عـصـمـاـ مـنـ الـدـهـرـ الـدـهـرـ وـلـمـ يـجـعـواـ اـثـاـرـاـ فـيـ الـمـنـىـلـ مـنـ الـعـلـمـ وـالـحـكـمـ مـتـحـرـيـاـ  
 غـرـيـبـهـ وـتـحـقـيقـاـتـ بـعـيـبـهـ لـفـظـهـ وـمـعـنـوـيـهـ فـيـ فـانـيـنـ الـعـلـمـ وـطـبـقـاـنـ الـصـنـاعـهـ  
 فـلـاجـنـاحـ عـلـيـنـاـ وـلـقـلـوـنـاـ طـاـقـهـ مـنـهـاـ عـلـىـ سـيـاعـ الـمـصـلـيـنـ بـصـبـرـ الـبـصـارـهـ فـيـ  
 سـيـلـ الـدـيـنـ وـصـيـانـهـ لـاـ حـادـثـ سـيـلـ الـمـصـلـيـنـ وـاـصـيـانـهـ الطـاـمـرـيـنـ عـنـ شـفـرـ  
 تـعـرـيـفـاـتـ الـجـاهـلـيـنـ وـبـصـرـفـاـنـ الـقـاصـيـنـ كـفـهـاـ حـدـثـ اـنـدـاـلـاـنـ بـعـدـ  
 رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـلـهـ طـرـقـ عـلـيـهـ عـنـ الـعـاـمـةـ اـرـدـنـاـ مـاـقـ صـحـاحـهـ  
 مـنـهـاـ فـيـ كـيـاـبـ رـحـمـةـ وـمـنـ طـرـقـ الـخـاصـهـ وـعـدـ بـعـدـ بـعـدـ بـعـدـ بـعـدـ  
 اـبـوـ جـعـفرـ عـلـيـهـ اـدـتـاـنـ الـأـلـثـلـهـ فـيـ هـمـانـ وـابـوـ ذـرـ وـالـعـدـادـ فـقـلـتـ  
 قـالـ كـانـ عـمـاـ جـاءـهـ جـيـفـهـ ثـمـ دـجـعـ ثـمـ قـالـ اـنـ اـدـتـ الـذـيـ لـدـثـكـ وـلـمـ يـدـلـهـ  
 شـئـ فـالـقـدـ اـدـرـقـهـ وـذـاـيـانـ بـالـجـمـ وـالـصـادـ الـجـمـ وـبـالـحـاءـ وـالـصـاـ الـمـهـلـيـنـ  
 كـلامـاـ بـعـدـ الـحـيـودـ وـالـزـيـغـ فـتـحـهـ بـعـضـ الـعـصـفـيـنـ مـنـ الـقـاصـيـنـ بـالـحـاءـ الـمـهـلـيـنـ  
 وـالـصـاـ الـمـهـلـيـ وـمـنـهـاـ حـدـثـ التـعـرـيـدـ لـجـزـمـ الـسـعـادـ مـنـهـ الـمـعـدـوـدـ مـنـ مـوـيـقـاـ  
 الـكـيـاـبـ وـلـهـ طـرـقـ مـشـعـدـةـ عـاـمـيـهـ وـفـاـصـيـهـ فـيـ طـرـقـ عـنـ دـنـاـ مـاـ رـعـيـاهـ مـلـاـجـ  
 فـيـ الـكـافـ لـرـئـيـنـ الـحـدـيـثـيـنـ فـيـ الصـحـيـحـ عـنـ بـنـ بـاجـيـهـ عـمـرـ عـبـدـ الـوـجـنـ بـنـ جـدـ الـجـاجـ

عن جبى زن داده فاكثاً أنا باع بدلاً سعيله من الكبار قال من فكابنه  
 عليه طلاق فاسلم بسبع الكفر بالله وقبل الفتو وعقوبة الوالدين وأكل الروبا بعد  
 البتة وأكل ما أتى بهم ظلماً والفرد من الرجف والغريب بعد الأجر الحرام  
 قل لهم وبالعن المهمزة قبل الواه المشقة معناه العود إلى البادية والإقامة  
 مع الأعراب إن يصر المرء على رياضاته كان منهاجاً ومن من العجل بما  
 ضد الأعراب فالأعراب كانوا البادية الذي لا يغدون في الامتنان ولا يذوقون  
 إلا الحاجة وفترا الصغار باللخاق بليل الكفر والإقامة بها بعد المهاجر  
 عنها إلى بلاد الإسلام وبالجملة موكيان عن النفع عن المعرفة والجود عن الحق  
 واللخاق بأكل الشفاعة والضلالة من بعد الدخول في حريم شاعة المداينة كما  
 بعض قلبي بصناعة التبتع من المحففين بالشرب بالعن المعجم على ظن الخدم من  
 الغربة فعمها في علم فناء موكث الشهيد في عبد الله الحسين عليهما رب  
 عاصوا والله العصاية لله جامدة الحسين عليهما رب شاعرها بابت  
 وما يبعث على قتلهم كلثاماً بالمشاة من تحت بعد الافتقار لهم موحدة في الأولى  
 ومشاة من فوق في الثانية كشخص من بعد التعميم إذا لما بعده بالباء الموددة  
 مفاعلة من البعنة يعني المعاقدة والمعاهدة سؤال لهم كانت على الخبر وعلى  
 الشر والمتاجرة بالثانية من فوق عناها المجازة والمساعاة والمهادنة والثالثة  
 والمعاضة والمتاجرة على الشر ولا تكون في الخبر وكذلك ذلك النساج التفاص  
 في الشر والنساج عليه مفاعلة وتفاعل من التبعان بقوله ماع القمة يتبع

تباينها خرج فناء الشيء ذاته سال على وجه الأرض فناء إلى كذا يتبع  
 ذهب البصر و بالجملة بناء المفاعة والتفاعل منه لا تكون إلا لشيء  
 بما هي الفاعل من إخراج العصر بضمونها ويقولون ثابت بالناء المشا  
 من فوق والناء المؤمنة ومنها في دعاء فداء الرجبين من بحسب ما دلت  
 المعتبرة في محلين عن قرود في المقادير بما في الخام المفوضة ذات  
 و تزيد باللام أو تخفيفها وبالهزيمة بعد ما على صيغة المفعول من ملا  
 الأباء عن الماء وأحلانها أباطرة لها عنده وفروعها أن زاده ولكن للغير  
 الأباء منه في الحديث عن حصلت الله عليه الرجاء على يوم الغبة بخط  
 من إخراج فهميون عن الحوض فناء خبرناه في شرح التقدمة على البناء المنفرد  
 من نابا لتفضيله عن ناب للأفعال أي يحصلون عن قرود  
 فبعضه العصر صحف يضمونها فضلاً غير محلين بالخام المعجم فهو  
 من التخلية تفعيلاً من ذلك الذي يخلوا خلوا خلوت به خلوة وخلوه وانا  
 من ذلك ما يبرأ ومحاباته مباعد فيج واصر على تضليل ذلك وفساده  
 عند من لا يضره الحديث وحضور في العزبة كمل طالع وقول الإمام عبيدة  
 في مثل حقيقة من المعاشرات المروفة أذ سالة وقضى قال نعم توبيان وبيان  
 له ضيغت الفكرة ما كان يكفيك حتى يحيى اللئه وفنهما في الآثار اخبار من  
 من يقاس به من العكارة والزمجرات من العطاء ولا تكون إلا معددة وفنهما في  
 الحديث أذ علما ما أو مستلما ولا تكون إلا معددة فـ أذ الفتن الذي يقول الكل لمد

أنا أعلم وفديه حديث ابن معمول لا يكون أعمدة الحدود قبل ما ألاسته قال الله  
 يقول ناصح الناس قال أبو عبد القاسم بن مالك الموزع المبتدأ في كتاب غريب  
 الحديث لم يكره عبد الله من هذه الكتبونه مع الجماعة ولكن أصل الأمة هو الجماعة  
 الذي لا يعلم ولا يعلم فهو تابع كل أحد على إيمانه ولا يثبت على شيء ويبرئ عن عدم  
 أنة قال كما أضد الأمعنف الجامليه الذي يضع الناس إلى الطعام من غير إيمان  
 وإن الأمعنف فيكم اليوم المحتسب الناس من هرقلت فتشد بالليم المفتوحة من حيثما  
 المؤون فيها وأما المهرة فاصلها الفتنه وكثرة للتغير المعتبر بهم في مثال منه  
 الابوار ولعدم الاتساع في فعل الصفة ولو صر على الأصل فلا باس في الماء  
 كانها لاشتا ما التعرض بالسقط للحقيقة وقال ابن الأثير لما به الأمة مبكرة  
 المهرة والليم الذي ذاتي صدر فهو تابع كل أحد على إيمانه فيه للسباقه ويفعل فيه  
 أشياء يضايقها وقال المرأة أمعنده وهو قرار اصليه لأن لا يكون فعل ضيقاً وبه  
 منه ما في حجاج الجوهره يقال بجل المتع وأعمدة اپنه الذي يكون ضيقاً به مع  
 كل أحد ولا يكون أشد وضيقاً، يقول من قال امرأة أمعنده عاطلاً بقال للناظم ذلك  
 وفق قاموس الفهرنداي ابادي لأمعنده أمعنده كمل ومهتم وفتحان ولا يقال امرأة  
 أمعنده ناصح صار منه فبني وعمرنا هذه الكثرة هناك من الصحيح فقط  
 أو معنى في بهذه شهاده ومنها في كتب الحديث عن عبد الله بن مسعود وان له  
 سالنه أن يكسو ما جلبها باتفاق اني اخشي ان تدعى جلبها بـ الله الذي جلب لك  
 قال وما هو قال بذلك فقالت اخنك من اصحاب محمد يقول هذا بفتح الجنة كذا

مذكرة  
 بحث دين الرجال والذين  
 ليس بهم صفاتي فيهم زينة  
 الذين غيرهم بمحنة وبره  
 للارواح  
 نهاية

وأصله أصلناك بخلافه من اللام والمنون وحرك الجيم بالفتح والكسر  
 والفتح أشهرها شيخ الكافي رابع عباد بن سلام وختار الله الرحمنى وابن  
 الأثير وغيرهما للسان العرب في الحلف والتحريف باباً باسع كثرة عمر قائل  
 لخاتم الله ربنا أصله لكنه موافق ربنا فحذف الالف فجاء الشد بالفاء  
 المقفين ومن هذا الناين قولهم ليس بعد المكان في الأصل هذا ما بينه  
 غاءه في الجواه والرواء فاختصر فقبله ثم يبعد ثم يدخل عليه والنافى للجنس  
 واستعمل استعمال الاسم المتمكن وكذلك ذلك قوله في مقام المدح أو اللهم أنا وآتاه  
 أى الله عالم وآتاه كريم وآتاه ابن مثل ابنه جا هل عانه لهم وآتاه خائن ومنهذا  
 السبيل قوله وهذا دليل الله ومنها في الحديث من طريق قد نسب المحدثين في الكتاب  
 ومن طريق الصدقة كما يرى لا يحضرني في الحديث بمحى عن وجهه حزن بالطهارة  
 قال قلت يا عبد الله عليهما أن الناس يقولون إن المفترى على من حسام  
 شهر مصالحة العبد فقال يا حزنان الفارس جان أنا بعطي اجرته عند رأي  
 وفذلك للبيلة العبد في أصحاب التحريف من أيام العصر من صحف النون بالرأي  
 ومنهم من ذاق طيور التحريف فصحف المفاسد أيضا بالقافية لم يكن له  
 سبيل إلا أن يقول فنقول الفارس يحار مسربياً يكره ما ذكر كله الآمن  
 قوله البصائر وخفيف التحريف للقططة عربية تلبيه غير مولدة وهي بالغا  
 والرأي قبله ما ثناه من يحيى ثم الجيم قبل الالف النون أخيراً من الفرجون  
 أى من يعدل بالفرجون والفرجون المحشرة يكتب الميم ثم الجيم المفتوحة فقبل

التيه  
 الغضب وصدا زها  
 ولهم من يغتصب العرش  
 مر

المهمة المسدة و كذلك الحذر بغير المهم قبل ذلك المهمة المفروضة ثم تسئل  
 السين المهمة وهي ما تفرج عن به الباقي الفرجون أيضاً المحرر والمحنة بغير المهم  
 قبل الخامسة المهمة المفروضة ثم السين المعجم المسدة اي اللحد به تسئل في  
 المصاد ويقطعها الحشيش واجناماً تحرك بالثانية من حمله فالفارس يطلب لهم  
 من يجمع الفرجين كالتالي يحيى بالباء الموحد من هو الماهر من حساب العبر  
 والفرجين الحسن بالخامس المعجم المفروضة والعاشر المهمة المسدة وهو يكتب بتجذب  
 من القصبي تجذب ومنها في حد ذاته الاستفهام الكهم هو الساوا لا علينا ومن التكرار  
 تجذب الا خارجها في قابل العلام وتأكيده باللغام حوله وحواله وعوائمه  
 وحواله يكتب بغير العناصر من اهل هذا العصر وهم ملوكها مكتسوه للأمر  
 مفروضة الثانية على هبته صيغة الجمع المضبوطة على الطرفية وانما ذكر كساير  
 اعمالهم من شئ صيغة المتفاوض وكالقول السخا والصحيف في اللام واسكان  
 الباء على فوان او قان الثنية وحواله على هبته المشاهد حوله وحواله  
 كلها بمعنى بفال وابن الناس حوله وحواله اي طيفين له من جوانبه قياماً  
 ابن الاخير في تفسير الحديث يوم الالمام انزل العيش في مواضع البنادق في موضع  
 الابناء و منها عنده صلي الله عليهما الحخطبة الجمعة طول صلق الرجل  
 و فخر خطبته ما ثمة من فقهه فاطلبوا الصلوة واقتصر الخطبة وفي حلقة لغة  
 ان دخلاً اعرابياً اثاره صلي الله عليهما الفتال علمني علماً يدخلني الجنحة فقال  
 لم لأن اقتصر الخطبة لقد اطلت المسألة ذكرها الا صحافي كتبها المفهمنيه كلها

من الأفضل بطبع هرثة يابا للأعمال في جمل الشئ فصيغة ضد الأطالة في جمل الطواف  
 قال المطراني في المغرب وإنما يأخذ الخطبة أبجدياً فصيغة ومنذما اقتصر الخطبة لقد  
 اعرضت لستة أيام حيث بعد فصيغة موجزة وبهذا عريفها وأسعاها ففي النهاية  
 الاخير لأن كنت اقتصر الخطبة لقد اعرضت لستة أيام حيث الخطبة فصيغة ولما  
 عريفها قللت الخطبة وأعظمت المسند وجاء بها فاصح يفسرون في الفحص  
 الشيق ففيهم ما في الحديثين من القصر ضد الاتمام ولا يعلمون أن الفحص إنما  
 يصح فيما يكون له في نفسه ومن ثم فالشرع حمل محمد رسول الله للثبات وما لم يصر  
 به عن بلوغه الاتمام فنكون قد وردنا الفخر كافي الصلوة والصوم مثله ولا  
 كذلك الخطبة وأماماً أنه يفتح لهم وكره المرة وذريتها والنون فقد قال المطراني  
 في المغرب في مختلفه ومدرسه وعن أبي عبد الله عليه السلام عنه أن هناك ما يعرف به العذر  
 وهي متعلقة من أن المؤكدة بحقيقة أنها مكان لعدوان قاتل لا يغدو أنيفة  
 ومنها في الحديث أقول جمعة جنها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمسنة  
 وفي صحيح مصنوع عن أبي عبد الله العباس عليه السلام الجمدة إذا كانوا أخرين فـ  
 زاد وفي كتب الأصحاب بجمع الفقها في ما انتسب وبالجملة ذلك متكرر  
 جدأ في الأحاديث في أقوال الفقهاء والجماع بالشذوذ من الجمع وموانا  
 بصلوة الجمع وعما أهل العصر يغلوطون فيقولون عنها بالتحقيق من الجمع ولا  
 يقطعون لفتن ذلك مع شذوذ صوته قال الجومري في الفحص وجامع التوأم  
 بمحاجة إلى شهدوا الجمعه وقضوا الصلوة فهذا قال ابن الأثير في لتها بهجت

فیض  
اعداد الراز و اعداد آنها  
و من بعض مشتمل حلب

بالتشديد يصل إلى منه حديث معاذ الله عبداً مل مكه بمعرفة الحجر فها هي عن ذلك  
يصلون صلاوة الجمعة في الحجر ونها هم لا هم كانوا ينظرون بغير الحجر  
ان ترزو الله من فنه اهم وفي مغرب المطر زعيم جمعنا اي هذه الجمعة او الجمعة  
و قضينا الصلاة منها ثم ان العلام رحمة الله تعالى قال في كتاب الاعتكاف عما  
المختلف مسئلته قال لمفتيه تعالى المساجد التي جمع فيها يتعقب به ابيه ثم قات  
المراد بالجمع مما ذكرناه صلاوة الجمعة بالناس ونغيرها من الصلاة فما  
الغالطين حيث يغلظون في جماعة فيها بالغقول عن اعتبار التشديد بعد ما  
الغلط في المراد بالجمع ايضاً فيكون الجزم ويسكتون اليهم على صدقه في  
وانما الصحيح عند العاد في الحق في الاول التشديد في الجمعة في الثاني فرض  
الجزم وفيهم على صحة جماعة الجمعة الى المراد بالجمعة في هذه المساجد صلاة  
الجمعة بالناس فيها جماعة دون غيرها من الصلاوات في يوم الجمعة ومنها في تحد  
من طرق الخلاص والغاية ان حصلت الله عليه الوفاة من شبهة كما وخرج من  
شبهة كما في قوله تعالى الحقيقة العبد الشهيد قد سأله تعالى لطبقه في فاعد  
افعال النبي صلى الله عليه الوفاة لو ورد الفعل بين الجنين والشريعة فهل يحمل  
الجنين الا صالة عدم الشرعي او على الشرعي لا انه حصلت الله عليه الوفاة بيني وبين  
منها حبس الاسرار وهي ثابتة من مصالحة النبي صلى الله عليه الوفاة وبغض الماء على  
امه انها ضللتها بعد ان بلغت المفهوم للجملة ومتى دخوله من شبهة كما وخرج  
من شبهة كما في قوله لا انه صاف طرقه او لا انه سبب ونظم المفاهيم في سياق الحال

فما ذلت في مثل أصحاب الخفيف طلاقه من ابناء العصر من قوافل الوضعين من بلته  
 كذا بالموحة قبل المشاة من يتحت قبل المشاة من فوق واعجماء فالكلمة الاشارة من  
 بعد كاف الشبه ثم لتفتن بضائعي هذه القراءة بل ذلت طببور الفضيحة فتنة فقال في  
 شرحها ان صلي الله عليه السلام كان عند دخول بيته يقدم رجله اليمين وخذل الخروج  
 من داره رجله اليسرى ولقد كان بعض أصحابي في مخالف الدار من مخالف الاستفادة قد  
 ساق قصيدة العباره هذا المسرور فجزرته ورفع على الصوت وظلت عليه القول  
 وبينت له الامر وهدى به التسلق قلت هي شبهة بالثانية المثلثة قبل النون ثم انا  
 المشددة المشددة من يتحت منها العقبة سميت بها لأنها تقدم الطريق وتعرض له  
 او لا يهاب شئ من الكهاد تصرفي ومنه قوله ملان طلائع الشناها اذا كان ما امامها  
 لمعالى الامور وكذا بالدواهام الدال بعد الكاف المفتوحة الشبهة العليا بعد  
 مما يلي المقام وهي العلة وكذا بالضم والقصر الشبهة السفلية منها بباب العمارة قال  
 ابن الأثير وهو المواري قال ما الذي بالضم والتشبيه فهو موضع باسفل مكده و  
 قال المطرزى كداء بالفتح والمدهوج بل يكتب وكذا على تصغير جبل بما يدخل  
 دروس شخنا الشهيد في كتاب الجمجمة ويشجع عن دخوله من شبهة كداء بالفتح والمد  
 وهو المفهوم بفتحها الى الجحون مقبرة مكة ونخرج من شبهة كداء بالضم والقصاء  
 من فوادهم بأسفل كده والظاهر ان استعمال الدخول من الاغلى وخروج من ادنى  
 خاتمه قال الفاضل بن حضر المذهب والشاجي ثم مما يهفو فيه المصنفوون بذلك و  
 فاعلم ان الصحيح في الاول التشبيه من التسلق يعني الكبر في المتن بقوله بدأ

فعن اشرافه من دروسه  
 وذراهم العجماء  
 باسم

قال ابن الأثير في النهاية شعر  
 ذراهم العجماء مثيله  
 الشاهد

أى كُرْت واستنكر التحقيق من ليدانه وهي الحقن والضخامة لأن ذلك خلاف  
 صفتة حصل لها على يد الله في الثاني الجنم من الجهد بعنه الآذان بِقَالْ جَبَلُ التَّحْكِيمِ  
 جَلَامِنْ بِأَبْطَلِيَّهِ إِذَا بَدَرَ وَسَخَرَ دُمْهَنْ وَكَذَلِكَ أَجَلَمْ وَفَسَرَ فَقَالَ الْجَهَنَّمُ لِلْجَنَّمِ  
 الْمَذَابِلُ بِالْحَادِيَّةِ الْمَهْلَةُ كَانَتْ عَنْ كَثْرَةِ الْلَّهُمْ وَغَطَّاهُ الْجَهَنَّمُ وَمِنْهَا فَوَدَّشَ مُوكَلَانِ الْهِرِّ  
 الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمُ الْمُرْسَلُونَ الْمُقَاضَيَّةُ إِذَا سَأَلَ شَرِيكَهُ عَنْ أَمْرِ مَطْلُوقٍ فَلَذِكْرُتْ أَنَّهَا  
 ثَلَثَ حِضْنَهُ شَهْرًا حَدِيقَةٌ فَقَالَ شَرِيكُهُ أَنَّ شَهْرَاتِ ثَلَثَ نَسْقَهُ مِنْ بَطَانَةِ أَهْلِهَا  
 أَنَّهَا كَانَتْ تَحْبِسُ قَبْلَ أَنْ طَلَقَتْهُ ثُمَّ كَذَلِكَ فَالْقَوْلُ قَوْلًا فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِمْ  
 قَالُونَ مِنِ الْمَغَافِرِ الْأَوَّلَ وَالثَّوْنَ الْآخِرَ إِكْلِيلُ رَوْمَيْهِ بِلْ بُونَانَهِ مَسْنَانَهُ مَصْبَتَ قَالَ الْأَبِرُ  
 الْأَثَرُ وَالْمَطْرَنِيَّ فَقَالَ صَاحِبُ الْعَامُوسُ مَسْنَانَهُ الْجَبَدُ وَطَسْفُ الْمَنْبَعِ مِنْ أَنَّ الْمَجْنَنَ  
 قَوْنَهَا فِي رَوَابِهِ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ مَعَهُ حَصْلَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْإِنْيَانِ بِأَهْلِهِ الْأَمْمِ يُؤْمِنُ  
 الْفَهِيَّهُ حَقْنَ الْسُّطْنَنِ نَظَلَ مَجْنَنًا عَلَيْهِ الْجَهَنَّمُ فَقَالَ لَهُ ادْخُلْ فَقُولُ لَا يَخْرُجُ  
 أَبْوَائِي قَبْلَ الْمَبْنَيِّ الْمَهْرِ وَتَرَكَهُ مَعْنَاهُ الْمَغْضُبُ الْمُسْبَطُ لِلشَّيْءِ فَقَالَ أَبْنَ الْأَثَرِ  
 وَقَبْلَهُ الْمَنْبَعُ امْسَاعُ طَلَبِهِ لَا امْسَاعُ امْبَاءِ بِقَالَ الْجَبَطَاتُ مَاجْنَبَتُ وَ  
 الْمَجْنَبَتُ الْفَهِيَّهُ الْبَعْزُ وَالْأَصَلُهُ مِنْ الْمَجْنَبَتُ الْمَهْرِ وَالثَّوْنُ وَالْمَهْرُ وَالْأَلْفُ وَ  
 الْبَاءُ زُ وَالْأَيْدِي الْحَاقُ وَلَقَدْ تَقْدَرُ بِهِ مِنْ الْمَصْفَفِينَ وَلَقَدْ لَمَحَهُ مِنْ كِتَابِ  
 مِنْ لَا يَجْنَبُهُ فَهُنْهُ مِنْ الْكِتَابِ بِعَصْرِ جَبَرِهِ مَجْنَبَطَا مِنَ الْمَجْنَبَتُ وَبَعْضُ مَجْنَبَطَا  
 مِنَ الْمَجْنَبَتُ وَكُلُّهُ عَلَى غَيْرِهِ فَهُنْهُ مِنْهَا فِي كِتَابِ الْأَخْبَارِ مِنْ طَرِيقِ وَمِنْ  
 طَرِيقِ الصَّدِيقِ بِالْأَسْنَادِ عَنْ عَلَيْهِ عَطَيَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمُ الْأَنْدَادِ فَقَالَ الْفَهِيَّهُ

موالدى ذا رأيت مكان معرفنا كان بباب نهر حذا سوار بالقصور بالمدفع  
 المطلة موضع ومن هنالك يتحقق ما في العصون باخر باللون قبل الموعد مكان  
 بباب الموضع قبل المشاهدة من تحت فعنها قال الحشيش أبو حفص بن أبي بره وحش  
 قال عنه في كتاب عن لا يحضره فقيه لا يأس بالوضوء الفضل من الجنابة والاستئان  
 بناء الورز وذلك مدح في الماء المضاف فلت الاستئان ما باللام يعني التسويف  
 وهو التزمن مطابع المؤمل وموتيه الشعير قمرية منه في التزيل الكفر  
 بل تولى لكم افسكم امر وفني به هنا الاغفال الله في النظافة والتربيتين كفالة  
 الجمود وغسل لازم مثله واما بالكاف يعني القعده بالمهملين فمعنا الا  
 من الذين للسطح والنظير كغسل الجمود في اسرار الاعمال المسوفة للنظافة لا  
 لرفع الحدث واصله من مضمونها اذا غسل وجعل فيه الماء وحركه للتبييض  
 وفي الحديث القول في سبيل الله مخصوصاً في طهارة من لدن الخطيب بالاقفال من  
 السؤال واستئان التي يلتوها وكذا وتحريكه وتساؤكت الابل اذا اضطررت  
 اغاثتها من المطر فالفرق هنا ابل من ضعفها واجاث الابل ما تساوى ابل الاباء  
 تحركه وقسها فهذا سهل التحويل في تتحقق هذه اللطفة وتفيه ما كان جامعاً  
 المتكلفين القاصرين من بني زماناً ملائكة هم وتكلفوا توغرلا جلا فأخذوها  
 من السؤال كذلك معروف كالسؤال شاك وسؤال اذ اسألك فما بالسؤال  
 ثم جعل الاستئان مدح يعني المفضه من الجنابة المفضه في الوضوء لمناسبة  
 السؤال اذ اسألك السؤال من صنوات الوضوء فكل ذلك المفضه والاستئان

من صنوانه ولعم الجنيين مذاياً جبوا من الشكلي على حملها حيث  
تضليل منها وذهابها عن مجدها وزيفها وضلالها وذلت في كتاب شرح العقد  
رواية عبد الله بن مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بن مسعود انت قد ذلت  
عليك بشر وانقواصت لا يصيبن الدين ظلموا منكم خاصة وان استوينا في منهي  
للك خاصته الطلبة فكن لما اقول عباد عنك مؤذن من ظلم عليك هذا من حمد  
بنيت ونبأة من كان قبل قيام الرؤوف يا با عبد الرحمن اسمعت هذا من رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال قلت كيف وانتم الطالبين قال لا اجرم جلست  
عقوله على ذلك اني لمست اذن ابا عبيدا اسنانه تجذب عمار وسلامانا واما  
اسفه الله وان وربكم فاتيت عن المواجهة الموافقة وحن المطاوعة واحملت لهم  
نفقة وكثر حفظنا وبيان ما لوا الحال الصنواريس بالوجه وجلست على البناء للجهنم  
واعملت من جللهم في المسجد وخطاه وجعلتهم محفوظا كما يتجلل الرجل  
بالثور وفي بدلات احدى الاربعين يوما كما قد قبل بطيء وتمطئ في قضايا وتملط ولقد  
تاه بعض الناس في تحقيق هذا اللعنون فذهب حيث شاء ومهما في احاديث المتن  
عن مولانا امير المؤمنين عليه السلام وعن ابن عباس وعن عمران بن الحصين روايات  
المسند لا ينكره درحم الله بها امه محمد صلى الله عليه وسلم انا بها كتاب الله وامرنا  
به ارساله صلى الله عليه الله ولا نهَا عنها ذلك القول ما نفع الاشقي بالجهنم  
والقاء اي الظليل من الناس من قوله لهم غابت لهم الاشقاء اي الظليل من  
ضيقها عند غرفتها و قال الازهري قوله الاشقاء اي الانبياء يعني نشرها على

الذاكرا بواحد قاتم الاسم وموالثة مقام المعد المحبته وهو الاشارة ومحظى  
 كل شئ شفاء فبعض شئ هذا الزمان صحن القاء بالقاف وشدة الناء على ضيبل  
 من الشفاعة ومنها في المحدث في الرقة دفع المشرف كلام الفقها نضال الرقين  
 الرقين مائنان الرقة الورق يكسر الراء فيها وبالشكرين اضافي الورق وهو  
 المضربي المسكون من المفضي وجمع رقد دونن كاجم عضة عضون وجمع سنه  
 سنهون والغا فلؤن عن ذلك غالطون ومنها من التكرر في المحدث قريبي وقبتها  
 لا تقربه ولا تقرب يوما في المتنزل الكريم فلا تقربوا المسجد الحرام بعد  
 عامهم هذلا فاعلم ان قربها بالضم كمن لا زاد بيقي قرب الشئ يقرب ابى ثنا  
 مددن وقربها بالكسر من باب علم متعدد قال قريبي قد نوت منها قربه اد منه  
 قال الكرملة في شرح صحيح البخاري والجوهر في الصلاح والغير في زمام الامر  
 في القاموس عليه الرغبة في الكتاب ومن لم يعلم ذلك من القاصر  
 يرتكتب الخذل و منها في الاخبار اكره ان تكون من المسبعين بفتح الهماء  
 على البناء للفاعل بها على غير القباس من الاسهام ابى كره ان تكون من  
 كثيري الكلام المكتوب من المعين في الاكتار واصحه من السهيب مهي الا وزن  
 الواسعه فليعلم ان الفاعل بالفتح على القباس من باب الافعال في شوادر  
 ثلات لازمه له من اسهامها اكره من ذكر الشئ او من فعله وامعن فيه اطا  
 فهو من سهيب بالفتح والفتح اذا افتقر وافتقر فهو ملطف بالفتح اي فقر ما الملح  
 بالكسر فهو الذي فلس وعليه بن واحسن الرجل بعنه تزوج وكل ذلك احسن

المرأة بفتح ترجمت فهو ممحون وهي محسنة بالفتح فهـما الأغبر من زوج و  
 شرقيـهـ فـاما من الـاحـصـنـاـ بـعـدـ الـاعـفـافـ فـهـيـ مـحـسـنـةـ وـمـحـسـنـةـ بـالـكـسـرـ  
 الفـتحـ جـنـبـاـ عـلـىـ الـقـيـاسـ اـمـاـ الـكـسـرـ فـهـنـيـ اـنـهـ عـاـشـ عـقـيـقـةـ اـحـصـنـتـ وـاعـفـتـ  
 فـرـهـبـاـ وـاـمـاـ الـفـتحـ فـبـعـدـ اـنـهـ عـقـيـقـةـ اـحـصـنـهـاـ وـرـجـمـاـ وـاعـفـهـاـ فـدـعـصـ عـلـىـ لـكـ  
 المـطـرـدـ فـنـيـ كـاـبـيـلـ الـعـرـبـ وـالـعـرـبـ الـجـوـهـرـيـ فـالـصـحـاحـ وـقـالـابـنـ الـأـثـيـرـ  
 فـنـاـبـ اـحـصـنـ مـنـ كـاـبـسـ الـهـنـاـنـهـ بـعـدـ الـحـقـيقـ القـولـ فـالـاحـصـنـ وـالـمـحـسـنـ بـالـفـتحـ يـكـوـنـ  
 بـعـدـ الـفـاعـلـ وـالـمـفـعـولـ وـهـوـ حـدـ الـثـلـاثـةـ الـفـجـيـنـ فـوـادـ رـبـقـاـ اـحـصـنـ فـهـوـ  
 مـحـسـنـ وـاـسـهـبـ فـهـوـ مـسـهـبـ فـالـفـتحـ فـهـوـ مـلـفـقـ وـفـنـاـبـ سـهـبـ فـقـاـهـبـ فـهـوـ مـسـهـبـ  
 بـعـدـ الـمـاءـ وـمـوـالـدـ الـلـلـهـ الـذـيـ جـاءـتـ كـذـلـكـ وـفـيـ نـاـبـ لـغـةـ اـنـهـ مـلـفـقـ كـمـ  
 الـمـلـفـقـ بـعـدـ الـفـاءـ الـعـفـيـرـ بـقـاـ الـفـتحـ الـرـجـلـ فـهـوـ مـلـفـقـ عـلـىـ غـرـقـيـاسـ وـلـمـ يـجـيـ الـاـ  
 فـثـلـثـةـ اـحـرـفـ اـسـهـبـ فـهـوـ مـسـهـبـ وـاـحـصـنـ فـهـوـ مـحـسـنـ وـالـفـتحـ فـهـوـ مـلـفـقـ الـفـاءـ  
 وـالـفـاءـ وـمـنـهـ حـدـثـ الـحـنـ قـبـلـهـ اـمـدـالـكـ الـرـجـلـ الـرـاـمـةـ قـالـ نـعـمـ اـذـ اـكـانـ  
 مـلـفـقـ اـيـ طـلـبـهـ اـبـهـهـ هـاـ اـذـ اـكـانـ فـقـهـ اوـ الـمـلـفـ يـكـبـرـ الـفـاءـ الـذـيـ اـفـسـ وـعـلـيـهـ  
 دـهـنـ هـنـاـ قـوـلـ بـالـفـاطـمـ وـجـمـهـوـرـ بـيـنـ هـنـاـ الـعـرـرـ عـنـ دـعـاـبـ هـنـدـ النـكـاتـ فـيـ  
 ذـمـوـلـ عـرـجـيـنـ مـنـ جـيـلـ اـنـيـلـ اـسـبـانـ لـكـ سـيـلـ الـاـمـقـ مـوـلـ عـرـمـ فـاـنـ  
 وـالـمـحـسـنـ اـمـنـ الـنـسـاءـ عـلـىـ فـرـهـهـ الـفـتحـ وـالـكـرـانـ تـبـخـيـمـ بـعـدـ الـمـفـتـنـ هـنـاـ  
 لـلـشـ خـارـجـ عـنـ التـبـلـ وـلـيـطـعـ الـقـولـ فـيـهـ طـلـبـ مـنـ جـنـزـ مـرـثـ مـعـلـقـاتـ اـشـاـوـ  
 مـنـهـاـ فـيـ الصـنـمـ الـكـرـيـهـ الـجـادـيـهـ فـيـ غـاءـ الـعـاـفـيـهـ وـمـنـ شـرـكـلـ مـرـفـ حـفـيدـ

فـهـ بعض من أثـرـتـ قـطـاـ وـفـرـمـنـ التـهـرـ فيـ المـلـوـمـ مـحـلـهـ عـلـىـ صـيـغـهـ الـقـاعـدـ  
 حـسـبـ عـيـنـهـ المـصـرـ فـبـهـهـ فـبـهـهـ عـلـىـ هـفـوـرـ وـقـلـتـ الصـيـغـهـ عـلـىـ الـبـنـاءـ الـمـفـعـوـ  
 كـفـيـ النـزـيلـ الـكـرـيمـ وـالـقـرـآنـ الـحـكـيمـ فـمـوـاـعـ اـرـبـعـ وـبـيـشـ مـفـرـاـهـ الـصـرـ  
 وـعـنـاـهـ الصـحـحـ مـنـ بـسـلـلـشـهـ فـلـادـضـخـهـاـ مـعـلـقاـتـاـنـاـعـلـىـ الـعـقـيـفـهـ الـمـكـرـةـ  
 فـلـيـرـجـعـ إـلـيـهـاـ وـمـنـهـاـ فـيـ كـيـنـاـتـ الـحـابـاـنـ وـالـقـعـمـاـنـ مـنـ الـعـامـةـ فـيـ كـيـنـاـتـ الـأـهـانـ  
 فـيـ بـابـ الـتـورـيـ لـوـحـلـفـاـ بـأـخـلـجـلـاـ وـعـنـيـهـ الـتـحـابـاـنـ وـمـسـاـعـ ذـلـلـالـاسـوـ  
 وـمـنـاقـهـ مـاـ وـرـدـ فـيـ النـزـيلـ الـحـكـيمـ مـنـ قـوـلـهـ عـرـقـاـنـاـلـاـ فـلـاـ يـنـظـرـوـنـاـلـىـ الـأـبـلـ  
 كـفـلـقـتـ حـبـتـ هـبـلـقـرـنـ فـيـ قـنـيـرـ عـلـىـ اـحـدـ الـوـجـهـيـنـ إـلـىـ الـمـاـنـ الـمـاـنـ  
 الـتـحـابـ عـلـىـ الـأـسـنـاـةـ مـنـ جـهـ الـإـسـقـامـ وـبـعـدـهـ وـبـرـفـقـنـوـ الـعـرـمـ مـنـ جـهـهـ  
 الـقـاـصـرـيـنـ اـنـلـمـ يـعـرـفـوـ الـتـرـجـمـوـ الـجـمـ هـنـاكـ بـالـحـاجـ الـمـهـمـ وـفـهـاـنـ مـنـ  
 الـدـاـرـعـلـىـ الـسـنـةـ الـعـلـمـاـنـاـذـاـمـاـتـعـقـيـرـتـ مـوـتـاـمـرـ عـطـرـقـ الـغـاطـاـلـىـ الـكـلـامـ  
 مـثـلـاـعـلـىـ الـأـطـلـاقـ وـلـمـ تـبـيـنـ عـلـىـ الـبـيـانـ ذـلـكـ عـلـىـ كـجـ وـمـنـ اـسـلـلـ  
 قـوـلـهـ مـسـدـىـ اـمـ رـجـولـ وـلـمـ تـقـيـقـ اـصـلـهـاـ الـتـوـلـ وـمـسـلـلـ مـحـصـلـهـ غـيرـ  
 مـسـبـبـنـ لـهـ لـوـلـاـ مـاـ الـأـقـوـامـ اـصـلـاـمـعـ اـنـ مـذـكـوـرـ فـصـاحـ الـجـوـمـيـ حـبـتـاـ  
 تـقـولـذـاـوـعـ الـظـبـيـعـ الـحـبـالـاـ اـمـسـكـاـمـ رـجـولـاـيـ قـعـتـ بـهـ فـالـحـبـالـاـ اـمـ  
 رـعـلـدـ وـبـأـجـلـهـ الـمـبـكـرـ مـنـ نـبـتـاـ صـبـتـ بـهـ اوـمـنـ صـابـ بـهـ شـئـ اوـعـجـتـ  
 لـبـدـ اـفـهـ وـكـذـلـكـ الـمـرـجـولـ مـنـ اـصـبـتـ جـلـهـ وـاصـبـاـهـاـشـئـ اوـبـتـ بـافـهـ  
 كـالمـشـوـنـ بـالـثـامـ الـمـلـثـةـ مـنـ مـشـنـهـاـيـ اـصـبـتـ مـشـنـهـاـ اوـالـذـيـ تـشـكـيـ مـشـنـهـ

وَعَنْدَهُ الْخَيْرُ عَنْ هَافِينَ الْمَسْأَةِ حَلَّ فِي شَانَ قَالَ إِنِّي مُشَوْنُ وَالْمَلَكُ مُلَشْ  
 اِلْخَدَتْهُ بِلَبَانَكَ وَاصْبَتْ لَنَانَهُ تَقَ وَمِنْ مَنَاكَ قَالُوا الْمَلَكُ الْكَذَابُ  
 الْمَبْدُوُلُ الْمَجْوَلُ دَالِيْلُ الْمَشْوَنُ وَالْمَلَكُ مُشَكْرُ الْوَرْدُشُ الْأَخْبَارُ وَمِنْهَا قَنْجَعَ  
 الْأَخْبَارُ الْمَهْدَبُ بِالْأَسْبَصَانَ فِي حَدِيثٍ مُسْنَدٍ مِنْ طَرِيقٍ عَلَى بَنِي وَهَابَ عَنْ أَبِيكَ  
 الْفَعْلَةِ كَمَا فِي نَظَرِ الْأَبِي وَفِي عَنْقِهِ عَكْنَةٌ وَكَانَ يَحْفَنُ ثَسَلَةً ذَاهِرَةً بِاِهْمَالِ الْأَحْمَاءِ  
 مِنَ الْأَخْمَاءِ بِمِنْ الْأَسْقَصَاءِ وَالْبَالَغَ كَمَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ أَنَّ بَحْرَنَ يَحْمِنُ الشَّوَّارِبَ بِيَهِيَّا  
 فَقَصَهَا فِي حَدِيثِ التَّوَكُّلِ حَتَّى كَدَّتْ أَحْفَنَهُ أَيْسَقَهُ عَلَى سَنَانِ فَازَهُ بِهَا  
 بِالْمَتَوَكُّلِ وَالْأَغْرِيَ بِالْزَّائِي مِنْ جَزِ الرَّأْسِ بِعِنْيِ مَلْقَهُ وَمَخْلِقَهُ فَبَعْضُ الْفَاقِهِنِ مِنْ  
 الْمَعْصِيْنِ صَفَقَ لَهُ الْمَهْلَهُ بِالْحَادِيَهُ الْمَجْهَهُ وَالَّتِي يَالِمَهُ ثُمَّ أَخْتَلَفَ فِي مَعْنَى الْحَلَثَهُ  
 عَلَى بِصَحِيفَهِ الْفَضْيَهِ مَا لِلْبَشَلُونِ وَبِصَيْرَهِ مَا لِلْبَصَنِيِّيِّهِ أَعْدَادِيَهُ مِنْهَا حَلَثَ  
 نَعْنَهُ الْبَيْحَقِيُّ الْمَسْعُلَهُ بِهِ الْمَثَابَهُ عَنِ الْخَاصَهُ وَالْعَامَهُ مِنْ طَرِيقٍ مُنْتَهَيَهُ  
 وَاسْأَدِهِ مَلْوَهُهُ أَحَدُهُمَا فِي تَقْدِيْهِ الْرَّوَايَهُ فِي الصَّحِيفَهِ الْمَكْرَهِ الْسَّجَادَهُ  
 بِالْأَسْنَادِ عَنْ مَوْلَانَا الْبَعْدَيْلَهُ حَبْرَزِ عَمَدِ الْبَاقِهِ عَلَيْهِ كَلَمَهُ وَفِيهِ قَالَ إِنْجِيلُ  
 أَعْلَى عَهْدِكَ مِكْوَنُونُ فَرَزَ مِنْ قَالَ لَا وَلَكَ تَرْدُجِيُّ الْإِسْلَامِ مِنْ هَاهُ بِوَلَهُ قَلْبِيُّ  
 بِذَلِكِ عَشَرَهُ ثُمَّ تَرْدُجِيُّ الْإِسْلَامِ عَلَى أَسْخَنَهُ وَثَلَثَيْنِ مِنْهَا جَوَهُرُ قَلْبِيُّ  
 بِذَلِكِ حَسَنَاهُ ثُمَّ لَامِدِيْنِ رَجْحَنَلَهُ هُوَ قَاهَهُ عَلَى قَطْبِهَا فَالَّذِي سَبَانَهُ  
 تَقْبِرُهُ وَلَسْتُ أَظْنَنُ ذَاهِرَهُ مَا فِي سَالِبِ الْكَلَمِ وَفَانِيْنِ الْبَيَانِ بِعِلَّاهُ  
 هُوَ أَنَّ مَا يَبْيَنُ أَنَّهُمَا الصَّرْوَهُ وَبَلَادُهُ وَثَلَثَيْنِ مِنْ هَاجِرَهُ صَهُولُهُ وَكَنْ تَدُوُّ

لہجہ پاکستانی

و حمدت بالذكر هولاندات  
و اهل ناوه اماني مددوا الاسلام  
بریکان ضمیع اقبال کن کنرا نهاده  
شماره

امان حسام المخايني  
لہنسی یعنی لہ راحاد و نزل اپیل  
محمد رحمنہ مختاری طبیہ  
مشنے

سُلِّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحَمْدُ وَقَدْ شَبَّا صَاحِبُهُ وَكَذَا التَّابِعُ بِقَوْلِهِ مِنْهُ مِنْهُ مِنْ  
 الصَّحَافِيِّ تَدْشِيكَ اصْنَاعَهُ كَمَا يَقُولُ مِنْ بَعْدِ التَّابِعِ إِلَى الْأَطْرَفِ الْأَوَّلِ مِنْ  
 الْأَسْنَادِ وَمِنْهُ الْمَدِيلُ بِالْبَيْنِ فِي حَدِيثِ تَعْلِيمِ الْعِلَّةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 أَوْ عَلَى حَمَّادِهِ كَالْفَيَارِ فِي الْأَوَّلِ أَوْ الْآتِيَّ مَعَ الْوَفَائِهِ مِنْ مِبْدِي السَّنَدِ الْأَوَّلِ  
 مِنْهُمَا أَوْ عَلَى قَوْلِ وَضْلِيجِهِ كَالسَّكُلِ بِالْمُصَافَّةِ الْمُفَهَّمِ لِفَعْلِ الْمُصَافَّةِ  
 مِنْ كُلِّ ظَاهِرٍ مِنْ خَالِ الْأَسْنَادِ وَقَوْلِ كُلِّ فَاحِدٍ مِنْهُمْ صَافِحَةً بِالْكُفَّرِ الْمُهَاجِّيِّ  
 بِهَا فَلَا نَأْخَافُ مِنْ كُثْرَةِ الْأَحْرَارِ الَّذِينَ مِنْ كُفَّرٍ وَمِنْ كُلِّ الْمُلْكِ لِنَفْسِهِ  
 فَعَلَى الْتَّلْفِيقِ وَقَوْلِ كُلِّ فَاحِدٍ لِقَنْتِي فَلَانِي بِإِلَئِقَتِي وَكَذَا الْمَسْلِلُ الْمُغَرِّبُ  
 جِبَّا وَجَبَّا وَالْمَسْلِلُ بِالْمُصَافَّةِ عَلَى الْأَسْوَدِ الْمَقْرَبِ مَا حَدَّثَ اللَّهُ عَنْهُ  
 عَلَى شَكْرِكَ وَذِكْرِ عَبَادِكَ فَفَقَاءَ كَقْطَرِي الْمَدِيلُ بِهِ مُنْسَلِ بِقَوْلِهِمْ أَنَّ  
 أَحْبَلَكَ فَقَلَّ فِي رَوَاهِهِ أَوْ كَوْنَهُ وَاحِدًا وَالسَّائِلُ لِهِ بِسْكَنِهِ فَعَالَ أَنِ الْأَبْدَ  
 فَعَلَ اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى كُوكَ وَشَكْرَكَ وَحْزَنِ عَبَادِكَ فَهُوَنَ عَلَى هَذَا مُنْسَلِ  
 بِالْمَوْعِدِ الْمُقْولِ وَالْمُفْعَلِ فِي آنَامِ الْمَسْلِلِ الْمُسْلِلِ فِي سِنِ الْوَفَائِهِ كَالْمَدِيلِ  
 الْمَسْلِلِ بِأَنْقَاصِ الْوَرَاءِ كَالْمَحْمَدِ بِالْأَجْمَدِ بِإِبْرَاهِيمَ بَنِهِمْ وَكَمَا  
 أَوْثَاهُمْ وَبِذَاهُمْ وَكَلَّمَهُمْ بِغَارِبِ الْأَبْنَاءِ عَنِ الْأَبْدَمِ كَأَنَّهُ الْمَسْلِلُ بِأَنَّهُ  
 عَشَرَ طَبْقَةً فِيهَا دُوَّبَتِنَا بِاسْنَادِنَا مُوصِلاً عَنْ رِفَقِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بِخَيْرِ  
 الْمَرْءِ بِالْمَسْلِلِ بْنِ سَلَمَانَ بْنِ الْأَكْوَدِ بْنِ سَفْيَانَ بْنِ بَيْزَنِ الْكَنْبَرِ بِالْجَمِيعِ  
 عَبْدَ اللَّهِ الْمُهَنْفي مِنْ لِفْظِهِ قَالَ هُنْتُ أَبِي بَعْدَلَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بِقَوْلِهِ مِنْهُ مِنْهُ

يقول يعني أكشن  
يقول يعني أكشن

يُعْنِي أَنْ يَقُولَ مُعْنِي أَنْ يَقُولَ مُعْنِي أَنْ يَقُولَ مُعْنِي أَنْ  
أَنْ يَعْنِي أَنْ يَقُولَ مُعْنِي أَنْ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ الْمُتَّقِي يَقُولَ مُعْنِي أَنْ سُوْلَ  
اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمٌ عَلَى كِرَاهَةِ الْأَخْفَافِ الْمَلَائِكَةِ  
وَغَنِيَّهُمُ الرَّحْمَةُ وَرَوَاهُمَا الْأَنْسَادُونَ مَوْصُولًا حَذْرَانَ بِرْ قَتَلَ لَا  
يَبْلُغُ طَبَقَاتِ الْإِيمَانِ فَالْأَيَّامُ يَقُولَ مُعْنِي أَنْ يَقُولَ مُعْنِي أَنْ  
يَعْنِي أَنْ يَقُولَ مُعْنِي أَنْ يَقُولَ مُعْنِي أَنْ يَقُولَ مُعْنِي أَنْ يَقُولَ مُعْنِي أَنْ  
يَقُولَ مُعْنِي أَنْ يَقُولَ وَهُوَ كُنْدَرٌ يَقُولَ مُعْنِي عَنْهُ إِنَّ رَجُلَ طَالِبَتْهُ  
وَقَدْ مَسَّهُ الْحَنْدَلُ وَالْمَنَانُ فَتَالَ الْحَنْدَلُ هُوَ الَّذِي يَقْبِلُ عَلَى مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ  
وَالْمَنَانُ الَّذِي يَبْدُو بِالْأَنْوَاعِ الْمُؤْمِنَةِ وَمِنَ النَّاسِ جَاءَ طَرِيقَ الْمَسَارِ بِأَنْقَاتِ  
الصَّفَةِ كَحَدِيثٍ فَقَدْ أَنْتَ فِي الصَّفَةِ الْمُتَّسِعَةِ بِالْمَنَانِ كَمَا كَعَدَتِ الْمَدِيدَةُ  
الْمَدِيدَةُ عَالِمٌ عَنِ الْمَسَنِدِ عَنِ الْمَدِيدَةِ فَإِنَّهُ كَلِمَ ضَالِّ الْأَمْرِ مَدِيدَةُ  
فَقَدْ يَكُلُّ الْمَسَنِدَ بِأَنْفَاقِ الْأَيَّامِ وَبِأَنْفَاقِ الصَّفَةِ جِبِيلًا كَمَا فَهَادَهُمْ بِهَا  
بِالْأَسْنَادِ مِنَ الْمَدِيدَةِ بِنَجْسَةِ نَاءِ كَلِمَ فَفَهَامَ بِصَرَّهُ بِالْمَدِيدَةِ وَالْجَالِيَّةِ فَإِنَّ  
الشَّيخَ الْجَلِيلَ يَا بُوْنَيْهِ سَعْدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنَ الْحَسَنِ بْنَ بَشَّارَ  
عَنْ أَنَّهُ سَعَدَ عَنْ أَنْ يَهْزِئَ الْمَحْنَ عَنْ أَنَّهُ لَحَسَنٌ وَمَوَاحِدُ الشَّيخِ الْمُصَدِّقُ  
عَرْفَةُ الْأَسْلَامِ يَا جَعْفَرَ مُحَمَّدٌ وَقَدْ قَدَّرَ لِلصَّدِيقِ عَلَيْهِ تَلَاقِهِ بِرَوْمَهِ بِلَعَلَّهُ مِنَ الْأَنْ  
الصَّاحِفَاتِ الْمُثَائِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَلَ فِرَجَهُ وَلَا يَأْمُدُهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ دِسْفَانَةُ  
أَنَّ الْفَاسِدَ زَحْرَ دِعَوْنَا اللَّهُ لَكَ وَأَسْفَرَ قَلْبَهُنَّ ذَكْرَ بَنِ خَيْرِهِنَّ عَنْ أَنَّهُ

القى على ثابوته ومن المئتين ابادت رواية الشيخ الامام الكبير الراوى  
 الواسع المعرفة صاحب الاربعين عن الاربعين من الاربعين مشهوداً  
 في الحسن على بن عبيدة الله بن الحسن بن الحسين الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين  
 بابوته فانه مروي عن أبيه عزبه عزبيه عن أبيه عزبيه عن أبيه الصدق  
 على بن الحسين بن موسى بن ثابوته القى رضى الله عنهما اجمعين فهم واقفون  
 المئتين بحسب ما في جميع السند طبقاته وهناك فسق خرج بحسب معظم الأسناد  
 ودون جمعه فالواو ذلك كالحاديـث المسـلـل بالـأـولـيـةـ منـقـطـمـاـ تـسلـلـهـ  
 فـالـطـبـقـةـ الـأـخـرـةـ الـشـهـىـ مـنـهـ الـأـسـنـادـ يـعـنـونـ بـالـحـدـيـثـ الـمـتـ بـأـوـلـ حـدـيـثـ  
 سـمـعـهـ يـقـولـ الصـحـابـيـ أـوـلـ حـدـيـثـ سـمـعـهـ مـنـ سـوـلـ اللـهـ قـرـمـهـ مـذـاـ وـيـقـولـ اللـهـ  
 أـوـلـ حـدـيـثـ مـعـشـهـ مـنـ الصـحـابـيـ هـذـاـ دـلـيـلـ جـرـاـ طـبـقـةـ الـأـوـلـيـةـ هـيـ مـذـاـ الـأـدـانـ  
 فـاـنـهـ مـشـهـرـ الـمـسـلـلـةـ الـصـحـابـيـ الـصـحـابـيـ مـنـقـطـعـهـ عـنـهـ هـذـاـ ذـلـكـ يـتـضـعـ ذـلـكـ مـنـ سـوـلـ  
 أـنـ حـدـيـثـ اللـهـ عـلـيـهـ الـفـلاـجـعـ عـنـهـ مـنـ الـمـئـةـ مـنـ الـمـيـدـاـلـىـ الشـهـىـ كـاـفـلـوـهـ فـيـهـ  
 بـعـضـ قـلـقـلـتـ سـوـلـ اللـهـ سـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ الـلـبـنـ هـوـ مـنـهـ الـأـسـنـادـ بـعـضـهـ الـطـبـقـةـ الـأـلـىـ  
 مـنـ الـسـنـدـ حـتـىـ لـيـقـعـ مـاـ قـالـهـ ذـلـكـ الـبـعـضـ بـلـ يـقـعـهـ مـنـ اـنـهـ بـنـهـ اـسـنـادـ الـمـنـنـ وـ  
 تـبـدـىـ رـوـاـيـةـ فـيـ الـأـسـنـادـ وـأـنـاـسـافـةـ الـسـنـدـ وـأـخـرـهـ الـصـحـابـيـ لـغـيـرـ كـلـاـ  
 الـبـعـضـ لـهـ فـمـاـنـهـ كـوـكـاـنـ الـمـنـنـ فـمـتـلـذـكـ الـمـئـةـ حـدـيـثـاـ قـدـسـاـ بـذـنـهـ الـبـيـنـ  
 إـلـىـ أـنـ سـجـانـهـ أـنـجـهـ مـاـقـلـاـ وـأـنـفـعـهـ الـوـهـمـ فـكـلـاـ فـرـمـمـهـ مـنـ يـقـولـ الـمـئـةـ بـأـوـلـ حـدـيـثـ  
 سـمـعـهـ مـنـقـطـعـ وـصـفـ الـسـلـلـ فـيـ الـوـنـطـ فـاـنـهـ بـنـهـ مـلـىـ سـفـيـانـ بـنـ عـبـيـدـةـ وـلـيـتـعـدـ

وضلع من رواه مثلاً إلى منها . ولحقه مثل هذا القسم ما ان يقول الله  
 صرط في الآيات أخبرت فلان قال أخبرني فلان قال أخبرت أنا بمن قال  
 السعي أبا قال هم مثل سؤال تحدى المعلمية الله يقول الحمد لله رب العالمين الله  
 ليهن ما لم يدخله يقول أنت فيه بعد ما وافق من فنون النسب وذهب  
 من ضرر المحافظة وذهب فضل الحديث عن حبه لاشئ على ضرر المحافظة  
 وأفضلة ذلك ما فيه لازم على اتباع الواقع ثم مثلاً الات فلاناً بهم منها  
 عز عزف وصفت لعله لافي اسئلته وفي حال صريح المرء على خط  
 ما في معناه والزيادة فيه ما في المتن بان توقيع فيه كلية أو كليات في منه  
 تقديم منه زائد غير منتفعه من الناس ففي معناه في زيادة الثقة  
 الواحد المتفرد برؤاه مقبوله اذا لم يكن منافيه لما رواه غيره من الثقات  
 منه ونها لا يخالفه اصحابه اتفاقاً من العلامة فوكا واحداً ومنه قوله تعالى  
 واعداً اذا كانت منافيه لم يرى ما في الثقات جميعاً منافاه بالرواية لكن  
 وجده فاما اذا كانت على رأيه بين المثبتين والمخالفين لها نوعاً ما من مثل  
 لجرد خالفة المؤمن والمحضون ما يكفي تكون المروي بغير نكارة عما يدريه ما يشهد  
 بها خاصاً في العكس فله ذهب اكتشافه اهل الحديث بحسب الخاصة  
 العام ما فيها مقبول بما مطر سوام عليهما كائنة من شخصها واحداً  
 رواه من على النفس او اخري بايزاده امر كانت من غيره من رواه ناقصاً لذاته  
 كذا في حبلىك لنا الأرض مجلداً وربها طهوراً وجعلت قرها لذا طهوراً

مِنْ كُلِّ  
عِصَمٍ  
مِنْ كُلِّ

فهذه الزيادة قد تفرغ بها بعض الرواة ورواية الأكثري في غيرها لذك الفار  
قاطبة لفضحها وجعلت لمن الأرض مسجدًا وطهورًا فثاروا في المخالفة عامًّا  
اصناع الأرض من التراب والرمل والجير والمرقى الفار والمتفرد بالزيادة  
محض التراب فريق من علماء علم الحديث يرى ذلك مطلقاً وفريق يرى ذلك  
إذا كانت متقدمة على ناقصاً ويقيلاً لها من غيره وأما في الطريق  
بوقبه بعضهم بأساند ذي طبقات ثلاثة من رجال ثلاث مختلفين في حرف  
الأسناد طبقتين أخرى يضيف لهم زابعاً بوقبه بأساند مشتمل على طبقات  
أو بعدها هم المزبد في الأسناد والطبيه صاحب المشكوه من علماء العنا  
فحلاصة معرفة الحديث بعض متقدمة المتأخر من أصحابنا في اللهم  
قال إذا أكملوا رسليه أو وصله وفلعواه أو زفعوا وفموه فهو كالثدي  
ومقبول كما يقبل المزبد في الدين فزيادة غيرها شافه لجاسع عدم المناهة إذ  
يجوز أن يكون السنداً والوصل الواقع قد اطلع على ما لم يطلع عليه المزبد  
والقطاع والواقف في قبل منه فقلنا أنا قص يكون موجوداً في المزبد معه  
والمرقى بالزيادة والمرقى بالتفصي يكون كلها مقبولة لعدم التقابل  
بذلك لا تكون الأرسال بالتفصي إلى الأسناد إلا القطع بالقياس إلى الوصل  
ولا الوقف بالقياس إلى الواقع تكون منها من المقابلين بحسبها وبضم المزبد في  
الأسناد إنما يكون بزيادة عدده الطبقات في السنداً ولا يتحقق ذلك إلا باشتراكه  
على جميع طبقات الناقص سناداً وزيادة وبعضها القطع في المقطع بازاء

طبقه في الموصول فاذن إنما الصحيح أن الاستاد مقبول من المسئلة كذا  
ووصلوا الواصع والرفع من الراجح لأنها كالزيارة في السنده الشهاده الى  
الارسال والقطع والوقف قليلاً وليحفظ ولعله علم انه اذا رفع عن الاسال و  
انساداً او قطع ووصل او قعده رفع فحدث به يعنيه من شخصين او من شخص  
واحد فهو ثبت فالذى هو المخوب عليه لاكثر ترجح الاستاد والوصل  
ففهم من يقول الانسال نوع قدح في زيارة السنده بالقطع في زيارة الرا  
والوقف في زيارة الراجح فمن هذه هبته تقديم المخرج على التبدل بهزمه  
مهنا ابضا انعلم المرسل على السنده والمقطوع على الموصول والموقوف على  
المفروض وبهذا يبين الملازمة مع تحقق الغارق قبل باتفاقها الان المخرج اثنا  
يقدم لما فيه من زيارة العلم والزيارة هنا مع من سنده ووصله ورفع على  
ان تقديم المخرج مطرد ليس صحيحاً على ما اسلفنا في الروايه الثالثة الشهاده  
ونعني بذلك ما رواه الفارز القمي في الفتاوى المارقة جملة الناس و قال  
بعضهم هو ماليه الاستاد واحد شدبه بشيخ من شيوخ الحديث ثقة كانت  
او غير ثقته فاما كان من غير ثقة فهو كلامه وبقوله الحديث المنكر وغير المعرف فاما  
عن الثقة فهم من برقه ايضا مطرد نظر الى الشاهزاده وذه وفهم من قبله مطرد  
تعويلاً على عذر الله تعالى وفهم من يفصل الفول وهو القول الفضل فيه  
فيقول ان ثنان الثقة الفارز قد خالف فتاوى فرداً به اباه وانفراده في زيارة  
او ثوابه احفظ واضبط فتاوى ذمه وروقا به الراجح المقبول ولكن

السرور طوي مسند لعصمه  
درست در خدا شاهزاده  
اویکون بعلی صاحب اوز  
سنده او نیز بعلی  
او عذ و باعید تر عذر عذر  
اسمه فی تمام آذربایجان  
النائب

موافقوا حفظها و اختیط من دمطا فالمهم لم يثبت ان فقد اجماع على  
خلاف فارضاً من المجمع به المول عليه كذلك غير مردود في صحة الاحتجاج  
بـ اذا كان موكلن بالفتوى وفقها وضبطها وحفظها وروايات **المكتاب**  
هي ان **رواياتطبقاتالاسناد الحديثة** عن توقيع العصو مكتوب بالجملة عليهما الملعون  
عندها جزءاً وربما تكون المكتابة في بعض اقسام الاسناد بينطبقات بعض عن  
بعض دون اعيان الاختيارات عن العصو وتقابلها روايات المذاهب وهي انها  
**المضمورة** وهي ان تكون **في غيرطبقات** عن العصو بالاضمار يعني  
وربما يكون في قوة المتصهية اذا كانت لالله القرآن الناطقة بالكتاب يعني  
العصو **في المقبول** وهو الذي تلقوه بالقبول وساروا على العدل  
بعضهونه من غيراللغات الى صحة الطريق وعلمها صحيحاً كان او حسناً دمو  
او قوية او ضعيفاً او مقبولاً الاصحاب كثرة منها مقبولة غير حنظلة  
التي هي الاصل عندهم احبابنا في استنباط الاحكام الاجتماد وكون الجهد  
العارف بالاحكام منصوباً من قبلهم عليهما سمعون ذلك حيث يجيئ  
حيث في كتاب العلم اشاما اللهم الفرز قال بعض السعد بن فالثهاده ميلسا  
في شرح مقلدته في الدليل وانا ومهوه بالقبول لأن في طريقه محمد  
عليه داود بن الحسين وهو ضعيفان وغير حنظلة لوسق الاصحاب  
فيه بجهوج ولا سد عليه لكن امر عند سهل لاني حفقت توسيعه من محل الخ  
وان كانوا قد اهلوه ويقع ما ذكر في هذا الاسناد **لقد** قبل الاصحاء منه

وعموا بضمونه بليل حبله على التغافل واستبطوا من شر ابطر كلها ونحو  
 مقبلاً وصله في تضاعفه عادت لفته كثيرة فلما تحدث به عاليه قدطن في الاغتفاف  
 لاستثناء منه بره الحسن أولياده ما به في حال نوادر الحكمة ولدلاز في ذلك  
 على الضفة فلشاعه دلائلنا ماضيه بتوسيعه سنلوه ما عليه من ضلالة اذاما  
 ان اذناه الله واما داود بن الحسين الاسدي فوثق اتفاقاً فلم يقل في القول  
 ولم يثبت له ذلك كونه خالداً سجيناً العلامي وموفي الطريق ومن ذلك  
 في سنته المطلب في باب قبور صلاة الجمعة وسبعين لتجليه الامر في مقامه  
 اذناه الله الغرير قرموده **المخالف** كمن صفت لا في شخصه وذاته  
 حدثان مصادمان فظاهره سوانا يمكن الواقع به ما يقتضي المطلق و  
 لا يحصل العاشر والحادي عشر على بعض جوهر التأويل لكنه على جميع النصان التي  
 الموجب طرح احدهما جملة البهتان في الممكن جميعها حدث لا عذر ولا طلاق  
 وقفا منه ولا صفر فقال العزيز يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل  
 لكانها النبات فنجعلها البهتان لا يجري بها فما قال رسول الله صلى الله عليه  
 والله فعن ابي الاول فحدث لا يورث مرض على مصحح وفيه لا يورث  
 ذرعاً صد على مصحح العذر في بعض الاقليات اسكان المهمة الثانية اسم من الاعداء  
 كالرسوخ في الرأسوا - شأن المهمة من الارقاء والبعوى بالباء الموحدة المقوية  
 والفالن النائمة من الابقاء لما بعد من جربه وصح وغيره ما واعده الدائم  
 بعد ما اعلم اصحابه بما ذكره من صاحبة لا اصدراً لا بعد شئ شباب

الطير يُبَكِّرُ الطَّاءَ الْمُهَمَّةَ وَفِي النَّاءَ الْمُشَاهَةَ مِنْ هَمَّتْ وَبَقَى سَكَانُهَا بِعِصَامِ صَدَدَ  
 نَظِيرَهَا شَيْئاً إِذَا نَثَمَ بِهَا وَأَسْمَهَا بِشَأْمِهِ مِنَ الْفَالِ الرَّدِّيِّ كَلِّ الْمُهَرَّةِ نَحْيَ عَنْ  
 أَوْ نَفِقَ لِنَائِبِهِ وَالْمَاهِمَةَ مِنَ الْمُهُومَ كَفَالَ ابْنَ الْأَثْرَى لِأَمْمَهُ كَمَاظِنَهُ الْجَوَهِرَى  
 الرَّاسِمُ اسْمُ طَابِرِ مِنْ طَبِرِ اللَّيْلِ الْمُصَدَّدِ وَالْبُوْرَةِ وَقَلِيلُ كَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
 تَزَعَّمُ اتَّرَادُ رُوحِ الْفَسْلِ الْذَّيْنِ لَا يَدْرُكُ شَارِهِ تَصْبِهِمْهُ فَتَغُولُ اسْقُونِي مِنْ قَبْلِهِ  
 الشَّرِّ بِإِسْقَامِهِ وَاسْقُونِي مِنْ اشْفَقِنِكَ الشَّيْئَ اِيْ اعْطِيشِكَهُ فَإِذَا دَرَكَ شَارِهِ  
 طَارِثُ وَلَا هَامَةَ لِلَّهِي وَلَلْنَفِقُ الْصَّفِرُ بِالْمُهَمَّةِ قَبْلَ الْفَادِرِ بِالْحَرَمَاتِ فِيمَا  
 تَزَعَّمُ الْعَرَبُ جَنِيَّهُ تَكُونُ فِي لِبْطِنِ نَعْنَانِ اِنْذَانِ اِنْجَاعِ وَقَلِيلُ بَوْزُ وَدَ بَقْعَهُ  
 الْكَبِيدُ فِي شَرِّ اسْفَلِ الْاَضْلَاعِ وَبَصَفِرِ الْاَنْشَانِ مِنْهُ جَبَلُورِ بَيْنَ قَتْلَهُ  
 وَقَالَ ابْنُ الْأَمْرِ مَوْلَجَنَاعِ التَّامِنِ الْبَطْنِ كَمَأْرِضِ الْمَسْدَقِيِّ وَلَا صَفَرَ نَفِيَ  
 كَمَالَ اَعْدُو وَرَقْلَ بِالْحَرَبِ الْمُهَرَّلِ وَالْطَّبَاءِ بِالْكَرِدِ الْمَدْجُمِ كَتْرَهُ الْطَّبُونِ لَا يَوْزُ  
 بَكْرُ الْزَّادِ مِنَ الْاِمْرَادِ وَالْمَرْضُ بِقِيمَتِي الْمَهِينِ وَاسْكَانُ ثَانِيَشَهَا وَكَرْلَهَا  
 مِنَ الْاِمْرَاضِ بِقِيمَهُ الرَّجُلِ اِذَا وَقَعَ فِي الْعَاهَةِ وَلِلْعَمَّ بِقِيمَتِي الْمَهِينِ وَكَرْلَهَا  
 الَّذِي صَحَّتْ وَسَلَّمَتْ مَا شَيْئَهُ وَبَلَهُ مِنَ الْاِمْرَاضِ وَالْعَاهَاتِ وَرَجَمَ الْجَمَعَ بِيَنِ الْحَدَّ  
 حَمْلَ الْاَوَّلِ عَلَى اَنْ تَعْدِيَ الْمَنْفَعَهُ عَدُوَّ الطَّبَاعِ اِذَا كَانَ بِعِنْدِهِ الْجَاهِلُونَ  
 مِنَ اَنْ ذَلِكَ بِعِنْدِهِ مِنْ جَنِيَّهُ فَعَلَ الطَّبَاعَهُ مِنْ غَيْرِهِ نَادَى اِنَّ اللَّهَ عَالَى  
 وَامْرُهُ وَلَذِكْرِهِ جَلِيلُ سُلْطَانَهُ وَلَذِكْرِهِ قَالَ حَسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْمَغْنَى عَدُوَّ الْاَوَّلِ  
 وَذَلِكَ كَمَا اِنَّ الْجَاهِلِينَ كَانُوا يَنْدَعُونَ الْاِمْطَارَ إِلَى الْاَنْوَاءِ كَالْقَرْبَاءِ وَالْكَدَّاءِ

لا إلَّا فَاضَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَحْمَتُهُ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْعَزَّةُ فِي الْمُسْعَدِ  
 مِنْ قَالَ مُطَرِّمًا بِأَنِّي مَكْنَأْتُ كُفَّارَهُ وَهُوَ كَافِرٌ لِلْأَنْوَاءِ مِنَازِلَ الْقَمَرِ الْمَاهِيَّةِ  
 وَإِنَّمَا هُنَّا مُخْتَفِيَّا بَعْدَ مَنَازِلِهِ حَتَّى يَعْلَمَ كَمْ أَعْجَبَهُمْ  
 يَكُونُ كُلُّهُمْ مَا مَخْتَفِيَّا بَعْدَ شَاعِرِ الْمُسْتَشْفِيِّ وَبَطْهُرَ مِنْ بَعْدِ طَلْوَعِ  
 الْفَجْرِ وَبَقْعَى لَكَ الظَّهُورِ طَلْوَعَ دَلَالِ الْمَنْزِلِ فَتَسْقُطُ فِي أَفقِ الْغَرَبِ بَعْدَ كُلِّ ثَلَاثَةِ  
 عَشَرَ لَيْلَةً مُنْزَلِهِ وَبَطْلَعَ مِنْ أَفْوَى الشَّرْقِ دَيْبَهَا مَعَ طَلْوَعِ الْفَجْرِ حَدَّ الْثَانِي عَلَى  
 الْمُخْذِرِ مِنْ خَرَقِ الْمُعْدَيِّ الْغَالِبِ حَصُولَهَا عَنْدَ الْمُخَالَطَةِ وَالْأَمْبَاءِ بَانَ اسْعَادُ  
 الْمُخْلَطَةِ سِبَابَ الْأَعْدَاءِ وَأَمْرَ الطَّبِيعَةِ بِالْأَقْدَامِ عَلَيْكَ وَالْفَعَالِ الْمَهِيمِ عَلَى  
 الْأَمْرِ كُلِّهِ الَّذِي يَبْدِي مَعَ الْبَدْلِ الْأُمُورَ كُلُّهَا هَوَافِهُ سُجَانَهُ وَمَنْ هَذَا السَّبِيلُ قُولَهُ  
 فَرَمَ الْمُجْزَدُ وَفَرَأَكُمْ مِنْ الْأَسْدِ وَهُنْبِعُونَ حَوْلَ بَلْدِ الْظَّاعُونِ وَالْوَيَّادِ وَ  
 لَمْ يَخُوفَكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْكَيْمَنُ ذَلِكَ سُجَانٌ لَمْ يَجِدْهُ فِي مَالِ  
 الْمُجْمَعِ وَفِي مَدِينَ الصَّحِيفَةِ مَا بَلَى الْمُمْضِيِّ وَبَدَنَ الْمُعْوَنِ مِنَ الْعَاصِمَةِ وَلَمْ يَخُونَ  
 بَعْضَهُكَ عَدُوَّ وَيَجْعَلُهُ عَذَابَهُ مِنْ فَعْلِ الطَّبِيعَةِ لِأَفْضَلِهِ وَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّهُ  
 سُجَانَهُ فَهَا ثُمَّ بَدَلَكَ وَإِذَا كَانَ الْمُنْصَنِفُ أَنْ يَجْعَلَكَ لَكَ بَنِيَّ السَّمَعِ بِذِيَّهَا فَانْعَلَنَ الْمَدِينَ  
 نَا سَخَاقَهُ مَنَاهَ وَالْأَرْجَعْنَا إِلَى الْمَرْجَانَ الْمُفَرَّقَةَ فِي عِلْمِ الْأَصْوَلِ وَهَذَا أَمْرٌ مِنْ  
 عِلْمِ الْحَدِيثِ بِضَطْرِ الْبَهْرَ طَوَافِ الْعَلَيَّامِ عَمُومًا وَالْفَقَهَاءِ خَصُوصًا وَأَنَّمَا يَمْلِكُ  
 الْعِلْمَ بِالْأَئِمَّةِ الْمُسْفَقُونَ مِنَ الْمُضْلَعِينَ فِي الْحِكْمَةِ وَالْأَصْوَلِ وَالْفَقَهَ وَالنَّعْزَ  
 فِي النَّطْقِ وَالْمَعَانِي وَالْبَيَانِ وَقَدْ حَصَنَفَ فِيهِ مِنْ فَقَهَامِ الْعَاصِمَةِ الْمَسَافِعَيِّ

بـِرْ دِيْدِ الْطَّيْبِيْنِ عَلَى الْعَالَمِ  
وَعَلَيْنَا الْمَاخِرُونَ بِسْمِهِ

أَذْكُرُكُمْ سَدِنْ لِفَطْرَتِهِ  
حَكْمَ كَوْجَشْ كَلْمَشْ رَبِّيْهِ  
أَهْسَنْهُوكْ بَاهْيَهْ فَزِيرَةِ

كما يُعرفُونَ بِقَصْدَاسْتِيَّابِرِيلْنِعَمْ أَذْكُرْ جَلَّهُ تَذَبَّرُ الْعَارِفِ عَلَى طَرِيقِ  
الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَدَبِيْنِ فَهُمْ كُوْرَهُ كَوْرَهُ أَنْ قَدِيرَهُ صَنْفَكَابِهِ الْمَهْوُرِ مَنْ حَمَانِيْجَهُ  
الْطَّائِفَهُ أَبُو جَعْفَرِ الطَّوْبِيْهُ صَنْفَكَابِهِ الْأَسْبَقَهُ فَهُنَّا خَلْفُهُنَّا إِلَيْهِمْ  
هُنَّا بِقَصْدَاللَّهِ سَبَّانَهُ وَجُوهُ الْطِّيفِ وَنَكَاثُهُ دِقَقَهُ فِي تَصَاعِيْفِ أَبُو رِيْفَهُ  
الْفَنِ وَبِالْجَمَلَهُ كَلْ بِكَلْمَهُ فِي الْجَمْعِ عَلَى مِقْدَارِ فَهُرَهُ وَقَلَّا يَفْقَهُ فِيهِنَّا عَلَى جَمْعِ  
وَأَحْدَادِ النَّاسِخِ وَالْمَسْوِخِ كَمَا فِي الْقَرْآنِ نَاسِخُ وَمَسْوِخُ كَلْفَهُ  
الْأَخْلَابِيْهُ شَفَرَهُ حَدِيدَهُ مَاهِيْهُ مَاهِيْهُ وَمَا يَنْسِيْهُ وَحْقِيقَهُ النَّسِخِ مَطْبَنَهُ اِنْهَاءِ حَكْمِ شَرِيعَتِ رَبِّهِ  
اسْتِمْرَاهُ وَالْكَشْفُ عَنْ غَايَتِهِ لِأَرْفَعِ الْحَكْمِ وَبِطَالِهِ وَبِهِنَّا دِيْقَاعَهُ عَنِ الْوَاعِظِ  
الْوَاعِظِ فَيَقْنُلُ الْأَمْرُ وَهَا رِتْفَاعَهُ عَنْ حَدِيدِ وَقَوْدِ وَوَقَ شَبُوتَهُ غَيْرِ مُبَصِّرِهِ وَالْأَهْنَثَهُ  
الْمُفَضَّلِ فِي الْوَاقِعِ وَلِجَمِعَهُ فِي الْوَقْوَعِ وَعَنِ الْوَقْتِ الْمَعْاقِبِ الْأَحْدَادِ الْأَعْقَبِ  
غَيْرِ مُعْقُولِهِ أَذْلَهُ أَذْلَهُ بِجَلَبِهِ قَطْهُهُ بِرْفَعَهُ عَنْهُ فَالْأَحْدَادُ لِلْأَنْسِخِ حَدِيدَهُ  
دَلْ عَلَيْهِمْ اِسْتِمْرَاهُ حَكْمِ شَرِيعَتِهِ بِدَلِيلِ هَمْتَيْهِ بِقِدْمَيْهِ وَبِالْجَنْبِ وَهُوَ الْمَدْهُ  
خَرَجَ مِنَ النَّاسِخِ مِنَ الْقَرْآنِ وَبِالْدَلَالَهُ عَلَى تَهَايَهِ الْإِسْتِمْرَاهِ خَرَجَ الْأَحْدَادُ  
الْأَدَلَّ عَلَى اِحْكَامِ اِبْدَاءِهِ وَالْأَدَلَّ عَلَى اِنْخَصَبَصَهُ وَتَقْبِيَهُ وَالْأَحْكَمُ الْأَنْعَجُ  
الْمَدْلُولُ عَلَى تَهَايَهِ لِتَهِيلِ الْوَجْهِ وَالْمَدْلُولُ بِالْتَّبَوتِ بِدَلِيلِ هَمْتَيْهِ الْأَكْمَرِ  
الْمُبَدِّدُ بِالْأَحْدَادِ ذَكَارَهُ فَاطِعَالِ إِسْتِمْرَاهُ الْأَبَاحَهُ الْأَصْلَنِيَّهُ لَأَنَّهُ بِدَلِيلِهِ يَعْلَمُ  
الْقَوْلُ بِهَا عَقْلَيَّهُ بِمَوْعِدِهِ نَصْرَالِهِ الْمَالِكُ وَهُوَ اللَّهُ سَبَّانَهُ وَغَنَامَتَهُ كَاهِيَّهُ  
الْأَسْتِطَلُلُ بِخَابَطِ الْفَرَهِ مُثْلًا عَقْلَهُ بِالْأَنْسِنَاءِ وَالشَّرَطِيْهُ

الواقعة في متن الحديث فانها ثابت استمر حكم شرعاً ثابت بغير هذا الحديث  
لامبريل بابق المنسوخ منه حديث ثبات استمر حكم الشريعة بذلك بغير ثبات  
عنه وهذا دافع صعب لهم جداً واندخل بعض هؤلء الحديث فيه ما ليس منه شيئاً  
معنا كخصوص العام وتفسيل المطلق والزاجة على المقصود بمعنى معرفته اما  
نفي النية صلى الله عليه الـه مثلـكـتـ خـسـتـمـ عـنـ زـيـارـةـ الـقـبـوـرـ الـاقـرـفـ رـوـحـاـ  
فالثانية فـيـهـ فـضـيـهـ وـهـوـمـنـ فـرـاـيـخـ الـخـاتـمـ الـبـلـىـ بـجـبـلـ لـهـ الـآنـ فـوـرـ وـهـاـ  
قولـهـ عـزـمـ قـاتـلـ فـقـلـنـاـ اـضـرـبـ بـعـصـاـنـ الـحـجـرـ فـانـفـجـرـهـ مـنـ ثـلـثـاـ عـشـرـ عـبـدـاـ اـىـ  
فـضـيـهـ فـانـفـجـرـهـ اـوـقـلـ الـخـاتـمـ بـيـ مـثـلـ كـانـ اـنـوـاـ الـأـمـرـ مـنـ دـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ  
علـيـهـ الـرـحـمـ الـوـضـوـهـ مـاـ سـنـهـ النـارـ اوـ مـعـرـفـهـ النـارـ بـحـجـ لـادـوـيـ منـ الصـحـابةـ  
كـانـ عـمـلـ الـأـسـدـ ثـالـثـاـ حـدـيـثـ كـحـدـيـثـ كـحـدـيـثـ فـطـرـ الـحـاجـ رـجـمـ الـجـوـمـ وـحـدـيـثـ اـحـيـمـ وـرـوـ  
صـائـمـ فـقـدـ وـرـدـانـ الـأـوـلـ كـانـ سـنـ ثـانـ وـالـثـانـيـ سـنـ عـشـرـ وـالـأـجـامـ كـحـدـيـثـ  
قـتـلـ شـاءـ الـخـيـرـ الـأـبـعـدـ عـرـقـ لـخـهـ بـالـأـجـامـ عـلـىـ مـلـاـفـهـ حـبـتـ لـاـ تـخـلـ الـخـدـ  
وـالـأـجـامـ لـاـ يـنـسـيـ وـلـاـ يـنـسـيـ بـنـفـسـهـ وـاـنـ يـهـدـلـ عـلـىـ النـيـخـ **الـغـرـبـ**  
فـهـ الـأـمـنـاـ وـسـادـاـ اـمـاـغـرـبـ بـلـفـظـ فـهـوـ مـاـ شـئـلـهـ عـلـىـ لـفـظـ عـوـيـغـ  
فـاـمـضـ بـعـدـ عـنـ الـفـهـمـ لـفـلـهـ شـوـعـدـ فـيـ الـاسـتـعـالـ وـعـرـقـهـ لـكـ فـيـ الـاـحـادـ  
فـنـ هـمـ شـرـيفـ خـطـرـ جـداـ بـجـانـ بـقـبـلـ فـيـ اـشـدـ الـمـثـبـتـ بـعـدـ انـ مـكـونـ الـبـثـ  
فـيـ الـبـثـاـعـ عـرـيـضـ الـشـيـعـ مـدـ صـفـ فـيـ وـهـنـطـ مـنـ الـعـلـامـ وـأـوـلـ مـنـ ذـيـ  
وـأـوـرـهـ فـتـأـمـفـرـدـ اـبـوـ عـيـنةـ مـعـبـرـ اـمـشـتـ نـلـبـلـاـ بـاـنـ بـعـثـانـ الـأـحـمـجـ

الكوفي من رجال أبي عبد الله الصادق وأبي الحسن الكاظم وفلايكان ابن بن تغلب.  
 رياح رضي الفقيه للغوى المتأخرى من أصحاب التجدد والناقد والصادق  
 عليهما السلام قد اذبح هذا المذهب من قبل صنف كتاب الغريب في القرن السادس  
 من الشعرا أبو عبيدة حذا حذره وذبح نجح مجده في ذريعة الحديث وقتل على يد  
 صنف في غير الحديث وذرنا النضر ثم ثُمِّل ثم من بعدهما أبو عبيدة  
 القاسم بن سالم ثم ابن قتيبة ما فاتهم الخطأ مما فاتهما فهو لاء الوالهات هذا  
 الغن ثم نبههم عليهم بروايد فوائد فراق الخنزير في فاقه كلها بقوله  
 نال المرض في غير القرآن والحديث وفراضيبيه بما دلت المطرizi بانساغ  
 المحسن كثابه المقرب بالمرتبة مدخل كل غاية وبلقى بن الاشتر بالتحقق في شئها  
 التهابه وما يغيره بل يتفقه فهو ما يتحقق بظاهر المتن وباطنه لكنه غافل عنه  
 أما من عقاب المفارق دقايق الاسرار ومن شرائع الاحكام وظاهر الأدلة  
 المستبطنة منه بالغ النظر ودقق التأمل فهذه احد وعشرين حزيرا من اقتابها  
 الحديث الغربيه تجري في كل من اقسام المحسن الاصليه وهذا المعنون بالغ  
 فرهنه برق في الاشهر انتها الا ستحف في الصحيح على العقوبة على لاصطلاح لكتابه  
 بل لا يقصى الا في التصفيه ولكن بالمعنى الاعم لا بالمعنى المبني المصطلح عليه  
 موافق اقسام المحسن الاصليه منها هي هذه المدرسة فمع ما رواه عن العصمة  
 من لم يدركه باستفاض طبقه اطبقه من بين ما كان يقول حجاجة قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وفي بين صاحب لغة متوسط قد استطرد بقوله تابعه

اشارة المخزن بن معن شكل  
 شرسم ورويد علاء الدين  
 وشداد وبرهان الدين  
 وشمس عودة  
 الشهيد بن زيد  
 تمه

وفي الوكاظ حديثاً نافطاً في الذكر وينقوله غيرها باسقاطها أو بالاستقطاع  
 للبيفات باسقاطها على مكان ترده الوسطة للنبي أو للإمام مع العلم  
 والذكر الأشهر لهى الأكثر تفضي إلى الرسائل بأسناد النابع إلى النبي كمود  
 سفيلاً مستيناً قال الله صلى الله عليه عليه من غير ذكر الوسطة وفي حكم  
 من ذيته بحسب طبقتها إلى أحد من الأئمة ثم كتبه النابع إلى النبي صلى الله عليه  
 قوله وفي حكم الآنسال بهام الوسطة كمن يعلم عن بعض أصحابه ومحوذ  
 فاما عن بعض أصحابنا مثلاً فالتحقق انه ليس كذلك لأن منه اللقطة تصنف  
 الحكم له بعيته المذمومة بعنف العقبة بل إنها في فوهة المدح لم يجلد له الفقد  
 لأنها لا تطلق الا على من هو من علماء وفقهم الدين وبعض المتأخرین  
 لم يفرق بين فقهاء وبين الأقليين وأجر ما يجريها في أمر الأئمة حكم الآئمة  
 من غير ذكرها صلاوة يجري على هذه النسب كلما شجعها في الاستبعاد  
 ولشباهن يكون حق الشخصي بأهله المقطوع بتعالى الله المنقطع ثم يحيى  
 من المأمور عفواً ما يكون في الرسائل فيه باسقاط طبقته وأحد فقط من الاستبعاد  
 سواء كان من أئمه أو من وسطه أو من غير الآئمة الأكثر نابو صفت الافتقار  
 فغالباً لاستعمال دعائهما من دون النابع عن الصواب في حديث النبي أو  
 روايته من ذوق من هو في منزلة النابع عن هو في منزلة الصواب في حديث  
 أهل بيته عليهم السلام راجحة الافتقار بمحبسه من وجه آخر بناءً على طبقتها  
 أخرى في الأسناد وصورة كان يمكن حديث الأسناد أن فاعلهما زائد

يعلم فان كان ذلك الحديث بينهم سناء الامع تلك النزارة ولا يصح من ونها  
 فالاسناد الناقص مقطوع والمكان من باب المذهب على ما في منها بحسب الاشترا  
**المعضلة** وقتم اخرها من اضافه المدخل وهو ماسقط من مسند اكثـر  
 من واحد واثنان فضلا عدا فـيل وينبـل بـشـمالـه فـما يـكون ذـلك القـوـطـفـ  
 وسط السـندـجـى اذـكانـ فـيـ حـدـ الطـفـينـ كـانـ قـيـاماـ مـاـ مـاـ فـيـ اـقـتـامـ المـسـلـ الـمـقـطـوـ  
 ولاـ مـعـضـلـاـ وـلـوـ يـبـيـتـ عـنـدـ ذـكـرـ دـالـدـارـ عـلـىـ الـأـلـنـ فـيـ ضـبـطـ الـلـفـظـ تـكـيـنـ  
 الـمـهـمـةـ بـعـدـ الـيمـ المـغـمـوـمـ وـفـيـ الـجـمـعـ بـعـدـ الـمـهـمـةـ الـنـاكـرـ عـلـىـ الـبـنـاءـ الـمـفـعـومـ مـنـ يـاـ  
 الـأـفـعـالـ كـذـلـكـ ضـبـطـهـ بـعـضـ شـهـادـهـ الـمـاـخـرـ مـنـ أـصـحـابـهـ وـالـطـبـيـبـ اـضـافـهـ  
 عـلـىـ الـعـامـشـ حـشـفـ الـحـلـاصـتـ بـقـيـ عـضـلـهـ فـهـوـ مـعـضـلـ بـقـيـ الصـادـقـتـ  
 ذـلـكـ لـبـطـاقـ الـلـفـظـ كـلـاـ بـأـعـدـ عـلـيـهـ كـلـامـ اـئـمـةـ الـعـرـبـ فـيـ الـأـعـصـالـ الـمـعـتـدـلـهـ بـعـضـ  
 الـأـعـيـانـ الـدـارـ الـعـضـالـهـ اـعـضـلـ الـأـطـيـاءـ اـعـيـانـهـ فـاـمـاـ الـذـيـ مـنـهـ الـأـسـغـلـ  
 وـالـأـسـبـهـاـمـ وـالـشـدـ وـالـصـعـوـبـ فـهـوـ لـازـمـ بـقـيـ عـضـلـ بـقـيـ الـأـمـاـنـ اـضـافـتـ عـلـيـهـ  
 فـيـ الـجـبـلـ وـأـمـعـضـلـ بـكـبـرـ الصـادـ صـعـبـ عـسـكـرـ يـهـتـدـ لـوـ جـمـهـرـ اـعـضـلـ الـحـاـمـلـ  
 عـنـدـ الـطـقـ ذـاـعـثـ عـلـيـهـ الـوـلـادـهـ وـصـبـرـ وـجـ وـلـهـاـ وـالـمـعـضـلـاتـ بـالـكـرـ  
 الشـدـاـيدـ الـمـائـلـ الـمـوـيـعـهـ الـمـكـلـهـ وـمـنـقـولـ عـنـ الـخطـابـ اـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ  
 كـلـ مـعـضـلـهـ وـلـاـ بـأـبـاحـنـ وـقـالـ اـبـنـ الـأـنـبـرـ اـبـوـ حـمـنـ مـعـرـفـهـ وـضـمـنـتـ مـوـضـعـ الـنـكـرـ  
 كـانـ تـغـالـ وـلـاـ يـعـلـ كـاـبـيـحـنـ لـاـنـ لـاـ الـنـاقـهـ لـاـ نـهـلـ الـأـعـلـ الـنـكـرـاتـ ذـونـ  
 الـعـارـفـ أـكـلـ الـعـضـلـ الـنـعـمـ وـهـوـ مـنـدـ بـقـيـ عـضـلـ الـوـلـيـ تـهـ بـعـضـلـهـ اـعـضـلـ

مـنـ ذـيـنـ وـأـنـدـلـ بـعـدـ  
 سـرـ الـجـالـ زـيـادـ

اذا منها من التزويج فضا بالنقل الى باب الافعال لان ما كان اللازم بصيغ  
 بالنقل الى باب الافعال متعدتا الا ان ذلك اكرثى هذا الفعل من هناك  
 اعترف بن الصلاح من قديما علامة العاشر بن اخذ الله من اللغة مشكل لكن  
 قال يكفيه الاعتراف فاخوذ من قوله ام معضلا مستغلق شد تبعده  
 دربيبها ادركنا ان اخذ ذلك من الناحية ضرورة فهم اذا هنا العضيل فيه  
 يبعد العضيل بكل الصاد على صيغة المفاعل فاذن الحق في ضبط لفظنا بهذه اذن  
 فتح الماء والمعجم وشد المفعمة على المفعول من التفصيل بقو عضلت عليه  
 بعضها اذا اضيق عليه وحملت عليه وبين ما يزيد وما يقل المهمة  
 وكذا المعجم على المفاعل من الاختصار بفتح المثلث الى المثلث الاصغر وهو  
 الاول لعقبه قال بعض الاصوليين في علم الدوایة الحديث المرسل  
 لبني محمد مطر مطر على عليه كان الناقط على المذاقات من بعضها واسقطوا احد  
 اما كثروا رسائل الصوابي لم يغيروا اما الرسالة جلبت اخبارا صحيحة الحديث الا  
 وذهب برق نهر الى انه مقبول عالم وهو قول محمد بن خالد من قديما امامه  
 ومن هب فرق ائملا بقبل الان دشدا غيرها وبرنطة الخروي علم ان شيوخ  
 مختلفه او الان علم كون رسائل متخرجا من الرواية من غير الشفاعة كابن الجوزي  
 غير من اصحابنا على ما ذكره كثير في سعيد بن الميدان اثارا في في قبل والرسالة  
 ويكون فرقه المسند او الان بعضه قول البازع المبرر بالعلم على  
 جمامه اولى الفحص والتحقق وهناك منه بابا يطبع اخطاره ويطعن عليه

وَمِنْهُ أَنَّ كَانَ مِنْ بَرْسَلَةِ مِنْ أَئِمَّةِ فَعْلِ الْحَدِيثِ مِنْ شَهِيرِ دِنِكَ وَبِرْغَنَةِ  
 الثَّقَافَ وَبِمِنْرَفَ الْمَشْجَهَ بِإِنْ شَهِيجَ جَلِيلَ غَلُونَى لِثَعَةَ وَالْجَلَالَةَ وَصَحَّةَ الْحَدِيثَ  
 وَضَبْطَ الرَّوَايَةِ قَبْلَ الْأَمْرِ قَبْلَ وَاحْجَاهِهِمْ عَلَى الَّذِي نَأَى عَلَى مَلِكِ الْعَاقِمَةِ  
 فِيهَا فِي الْمَخْصُرِ الْحَاجِبِيِّ وَشِرْحِ الْمَعْصَمَانِ سَالِ الْأَئِمَّةِ مِنَ الْتَّابِعِينَ كَانَ مِنَ  
 مَقْبُولِهِمْ وَلَوْسَنَكُوهُ احْدَى كَانَ اجْمَاعًا كَانَ سَالِ الْأَبْنَى مِنْ تَبِيعِ الشَّيْءِ فَإِنْ  
 النَّحْيُ وَالْمَحْسُنُ الْبَصْرِيُّ فِي أَمَّا عَنْ بِسْلَاصَانِهِ فَهَا فَعْلَمَ مِنْ اجْمَاعِ الظَّاهِرَةِ عَلَى  
 اسْتَخْرَاجِ مَا يَصِحُّ عَنْ جَمَاعَةِ عَلَدَنَامِ فَهَا قَدْ سَقَى مِنْ الرَّفِيقِ إِذَا رَسُولُهُ وَسَقَى  
 الْمُغْبَرِ مِلْوَمَ الْخَالِ وَاحْجَاهُ عَلَيْهِ بَنْصَارَ لَوْمَكَنْ الْوَيْطَ السَّاقِطَ عَلَى الْعَنْدِ  
 الْمَرْهُلَ الْمَسَاغُ لِاسْتَادِ الْحَدِيثِ إِلَى الْمَعْصُومِ وَكَانَ جَزْمُهُ بِالْأَسْنَادِ الْمَوْمِمِ لِسَاعَةِ  
 مِنْ عَدْلِ تَدْلِيَنِ فِي الرَّوَايَةِ وَهُوَ بَعْدُ مِنْ أَئِمَّةِ النَّفَاءِ وَآنَاتِهِمْ إِذَا كَانَ الْأَرْدَى  
 بِالْاسْقَاطِ فِي اسْنَادِ جَرِحَاتِ الْوَقَالِ الْمَرْهُلِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَوْتَالِ الْأَمَامَةِ وَذَلِكَ مِثْلُ الصِّدْقِ عِرْفَةِ الْإِسْلَامِ رَضَّ تَعَالَى عَنْهُنَّ فِي  
 الْفَقِيرِ قَالَهُ الْمَامِ بِهِمْ وَلَا يَطْهَرُنَّ مِنْ عَادَةِ الْجَنْرِ وَالْقَطْنِ بِصِدْرِ الْحَدِيثِ  
 هُنَّ الْمُعْصُومُ فَيُجَنِّيُّنَّهُنَّ الْوَسَاطَةُ عَدْلًا فِي قَضَاهُنَّهُ وَلَا كَانَ الْحُكْمُ الْجَازِمُ  
 بِالْأَسْنَادِ هَذَا مَا لِجَالَ اللَّهُ وَعَذَالَتْهُ بِخَلَافِهِ الْأَوْلَى لِزَرْمِ الْمَعْنَى وَبِهِمُ الْقَطْنِ  
 كَفَوْلَهُ عَزْرِ جَلَا وَعَزْرِ صَاحِبِهِ أَوْ عَزْرِ بَغْرِ صَاحِبِهِ مِثْلَ الْفَدَنِهِ الْعَلَفَرَهُ دَهَهُ  
 فِي آنَاتِهِ وَعَطَابَقَهُ شَهِيجَ الْشَّهِيدَ، قَدَرَ اللَّهُ تَعَالَى لِعَيْنِي فِي الْذَّكْرِي إِلَى  
 الْثَّالِثِ وَبِشَهِيرَ أَنَّ التَّحْقِيقَ بِسَاعَهُ وَالْفَحْصَ بِسَتْحِهِ إِذَا لَوْكَانَ مُرْسَلَهُ

يَعْلَمُ فِي مَوْرِعِهِمْ وَلِلْمُضْطَلِّ  
 بِشَعْرِ الْمُجْمَرِ وَسَكَانِهِ  
 اسْرَفَانِهِمْ مِنْ زَكَرِ  
 فَرَتْ بِسَرْغَانِهِ  
 إِذَا هُوَ  
 بِشَهِيرِهِ  
 كَفَوْلَهُ

الترخيص الرواية عن مجمع حثان لا يحضر فتوة السندي عن التبليغ قال في  
 الذي في لهذا قبل الاصحاب ارسيل ابن أبي عميرة صفوان بن يحيى وأحمد  
 محمد بن يحيى نصر البزنطي لأنهم لا يهرون الا ارضية قل وعلوها فالنحص  
 الامر بجماعه معددة نقل الكثي اجماع الصحابة على تصحيف ما يضر عليهم  
 بكل من ثبت بشهادة الخبر والصدق وغيرهم من اخراجهم  
 في الفقه والجلاية يحيى عن الصنعاء ولا يحمل الحديث لا عن الفقاه  
 فان مرسلهم يحيى تكون مقبولة فما قال بعض المفسدين بالشهادة من  
 المتأخرین في شرح مذهب الدوافع آن في العلم بكتاب الرسول لا يروي الاعنة  
 نظر لأن مسند العلم كان هو الاستقراء المرسل يحيى يجدون الحديث  
 فيه فهذا في معنى الاسناد ولا يحيى فهذا كان حنقطن به فان لا يدل  
 الاعنة فهو غير كاف ضعفا في الاعتماد عليه مع ذلك غير مختص به يتحقق  
 به وان كان استناده الى الخبر باشر لا يهرب الاعنة فرهبة الشهادة  
 لعدالة الواقع المجهول وسبأة ما فيه وعلى تقدير قوله فالاعتماد على  
 العدل والظاهر كلام الاصحاب في قول ارسيل ابن أبي عميرة وهو المعن الاول  
 ودعا زاده ابرهيل الفتاوى قدنا فعم صاحب البشارة في ذلك ومنع تلك  
 التقويمات الصواب فيه من وجده هو خصوص قوله غير مختص به يتحقق  
 بلا غيره فان المستند هناك لا مستقراء المرسل ولا هو مطلق حنقطن  
 الغير كما في شهادته وحصول الفتن من طريق الشرعى الذى ينزله اذشهد

بذلك من المُعَذِّب والمحجِّ موكول الشهادَةُ بِالْمُؤْكِلِ التَّوْثِيقِ والتوهِّيْن سُوْطِ بَقْلَه  
 ثابت بشهادَتِه كَا قَدَّرَتْهَا كَا عَلَيْهِ كَا اَصْلَ الثَّقَةِ الرَّجْلُ فَعَلَى اللَّهِ اِمْرِهِ ثَبَّتْ عَلَيْهِ  
 بِثَمَانَةِ مِثْلِ النَّجَاشِيِّ وَالْأَنْجَيِّ وَالْكَشَّيِّ وَالصَّدْقَيِّ وَابْنِ الْوَلِيدِ وَغَيْرَهُمْ مَعَ اللَّهِ  
 عَنِ الْمَعَارِضِ فَكُلُّ ذَلِكَ كُونُهُ فِي الثَّقَةِ وَصَحَّةِ الرِّوَايَةِ يَجِدُ لَأَبِرِّ الاعْنَى الثَّقَةَ  
 وَلَا يَرْسِلُ الاعْنَى جَمِيعَ الْمَحَدِّثَاتِ مَرْهُبَتْ بِذَلِكَ شَوْبَانَ يَعْتَدِلُ عَلَيْهِ فِي الشَّرْعِ شَيْءٌ  
 وَكَانَ هَذَا حُكْمُ لِبَنِيَّنِ سَبِيلِ طَفْقِيْنَ تَامِّاً فَإِذْنَ لِلْخَقْرِ مَهْدَى الْحُكْمِ وَمَهْدَى  
 الْمُشَاهَدَةِ مِنَ السَّبِيلِ الشَّرْعِيِّ وَالْعَفْلِيِّ بِأَفْلَاثِ الْمَعَادِيْنِ بَلْ ثَبَّتْ لِغَيْرِهِمْ بِشَهَادَةِ  
 مَنْ شَهَادَتْهُ مَلَكُ الْأَمْرِ فَهَذَا كُلُّهُ مُخْصَصُ لَكَ وَلِكُلِّ مِنْ سَبِيلِ الْاجْمَاعِ الْمُنْقُولِ فِي  
 فِيهِمْ وَكَانَ الْأَحْمَانُ الْمُخْصُوصُ بِهِمْ الْأَهْدَاءُ عَلَى مَا بَلَغْنَا مِنْ أَقْوَالِهِمْ وَعَبَارَاتِهِمْ  
 أَخْبَارَ الْمَهْلِكَةِ يَا نَلِإِرْسِلُ الاعْنَى ثَقَةَ مَقْبُولَ كَارِفَةِ مَقْبُولَةٍ وَلِتَبَلِّذَ  
 الْمَعْنَى كَثِيرَتَهُنَّ الدَّرَرُ وَظَاهِرُهُنَّ الْأَحْمَانُ بِهِ مَرْسِيلُ بْنُ أَبِي عَسْبِيِّ الْمُخْصُوصُ  
 إِنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ صَحَاحٌ مَنْ أَنْدَلَ مَعْلَوْمَهُ الْاسْنَادُ عَنْهُ أَجْمَعًا لَا وَانْ كَانَتْ شَاهَادَةُ  
 قَدْفَاسِهِ عَلَى الْمُغْصَبِ لِحَكَائِنِ الْمُحْكَمَةِ فِي كِتَابِ الْجَمَرَةِ وَالْكَثَّيِّ وَابْنِ الْمَبَاسِ الْجَمَارَةِ  
 وَقَدْ لَسْفَنَاهُنَّ سُوْفَ الْرَّوَايَهُ وَالثَّاقِبَهُ عَنْدَ رَاعِيْرَهُ مَسِيلِ الْجَيْهِ  
 بِأَنَّهُمْ وَجَلَّهُمْ بِالاستِغْرِيْمَ مَنْ دَعَنْ وَجْهَهُمْ أَخْرَى مَا وَدَعُهُمْ إِنَّ الْأَغْنَى  
 عَنْهُ بِكَوْزِ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْمَسْنَدُ وَزَصْدُهُ الْمَسْلُ الْمَهْمَ الْأَبَالْعَرَضِ فَقَدْ لَمَّا بَوْأَعْنَهُ  
 بِأَنَّهُ لِلْمَسْنَدِ فَهُنَّ هُنَّ حَجَّةٌ عَلَى حَجَّةٍ هَذِهِ الْاسْنَادُ الْذَّيْنِ فِيهِ الْأَرْسَالُ فَصَرَّبَنَ  
 فَقَوْةَ دَلِيلِهِنَّ وَنَظَمُوا الْفَائِدَهُ فِي تَرْجِيمِهِنَّا عَنْدَ مَعَارِضِهِ دَلِيلُ اَحَدِ فَرِيقٍ

القول بقوله رسول الله مطر مخججون بأن الفرع لا يجوز له أن ينجز عن المعم  
 على سبيل الجزم المضيق حتى فيه الخبر الأول بسوء الاخبار عنه وإنما يكون كذلك  
 إذا كان قد أتى قبل عذالة الواسطة الناقطة وإنما أعلمه البشارة الساقطة وهو  
 من شف فيجيء القبول وبأنه لو لم يقبل المدخل بل يلزم لا يقبل المندفع الأعلى بضر  
 الوجه لاحتمال أن يكون بين طبقتين من طبقات الأساناد طبقة أخرى لم تكن  
 فلما يقبل إلا أن يُسْفَضِلُ ويُقْطَعُ عليهم خبراء عن المقصود محمل على أنه مع  
 اتفاقه قال لا على أنه يعتقد أنه قال وقد ذكر ذلك أنا يصح في مثل قوله  
 عن عليه إلا في مثل قوله قال عليهما شفاء على التثبت وقوف على ثبوت العدا  
 وفته قول الراغب عن فلان بظاهره يقصد الرؤوف عنه غير فاسد وقد ذكر في ذلك  
 ولبسه أن الشيخ العظيم لهم أصحاباً يتحققون بالثبات حفظ الحسن بن أبي حمزة  
 الحلى رضي الله عنه في مختصر المعنوي في علم الأصول المعرفة من الأصحاب بهج العارج في  
 الأصول إذا أرسل الرواية قال الشيخ رواه أن كان من عرفاته لا يجوز إلا  
 عن شفه قبيله وإن لم يكن كذلك فبلت بشرط أن لا يكون لها معاوض من المتن  
 الصحيح وأرجح لذلك باتفاقه الطافحة عملت بالرسالة عند سلامتها عن المعارض  
 كما عملت بالأسند فما أجاز أحدهما أجاز الآخران هي كل ما وردناه على ظاهر  
 هذا التقرير يكون قول الشيخ مذهبها مأموراً غير راجح الشيء من الأربع المتن  
 ولبروكن فإنه منطبق على المذهب الثاني يعنيه من دون تكليف ثم طريق معرفة  
 الأصول العلم بعد تعاصر طرق من فالاستاذ أو عبد العالج قهراً وإن كان في

عشر واحد مع عدم الاستناد إلى العادة ولا وجاهة ولذلك لا يجيء إلى خبيط أن  
 الرغبة والغاية وتواريخ موالدهم فاعمارهم وإن منه مخصوص لهم فما مكنته  
 وفائزهم وأوقات قيامهم وارتحالهم **لتعقيب قول ثبت الفقه عن**  
 عن بعض أصحابنا وعن صاحب شبهة وأخبره شيخ ثبت أو سمع صاحبنا  
 فهو شبهة ثبت وما يجري من محاجة ذلك شهادة منه لاستدلال الطلاق بالفقه  
 والخلافة وصححة الحديث وجهه الأسم والتباين ذلك مالا يوجعكم الأدلة  
 ولا يسلئ في صححة الأسناد أصله ولمنافع الشافع في ذلك مکابو لراج البر  
 قد حصل من الأصول المهمة عند هؤلئه ورواية الشيخ الشعراوي ثبت الجليل فقد  
 عن حديث لا يعلم طلبه أمانة صححة الحديث وأنه شفاعة الرجل بحلا الله بذلك  
 ما كان في الأسناد مثله محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن عبد الله بن عبد  
 الرحمن الأصم وهو ضعيف بعد موته ثم هم هولون رواية ابن أبي الخطاب عنه  
 تجبر الوجهة تدل على ذلك ورواية الشيخ أبي جعفر الطوسي عن أبي الحسن زين الدين  
 حيث معدنه من الصخاج اتفاقاً ولكن دواهه شيخ أبي عبد الله المقدسي عن  
 أحمد بن الحسن الوليد مع أنه لم يردها في كتاب الرجال ذكره إلا في ضعاف  
 الأسانيد وقضاء عيف الطبقات ونظائر ذلك كثيرة على ما قد عملت في ذلك  
 الروايات والشيخ الكتب في كتابه بعد ما درس عليه ما يوجب القدر والغرض في  
 محمد بن الحسن عليه السلام ف تلك الجملة بما هي من صنوف عبارة قال أبو عمرو وقد  
 يرجع عن الفضل وأبيه وتولى و محمد بن علي العبد و محمد الحسين بن علي

والمحرو والمحزن ابا سيد الامانين وآبوب بن فوح وغيرهم من العدل  
 والشخاص من اهل العلم بعمل رواية الشفاعة <sup>عن عذر الله</sup> في قوة ملحة توقيع الشفاعة  
 عليه نظائر هذا النبأ في كل اتهم متكرر <sup>ج</sup> جداً فما زاد <sup>ج</sup> رواية الشفاعة عن رجل  
 على هذا النبأ فاظنك يقول الشفاعة عن بعض أصحابنا فالشيء المعمظ ينجم  
 أصحابنا المحققين ابو القاسم بن الحسن <sup>رحمه الله</sup> وعبدالله <sup>رحمه الله</sup> وعنه في مختصر  
 المعرفة بناهج العلاج في علم الاصول في الفصل المعموق بباحث متعلقة بما  
 أسلمه الخامسة فما قال الخبر في بعض أصحابنا او غير بعض اصحابنا <sup>ج</sup> قبل  
 لم يصف بالعدل اذا لم يصفر بالفوق فكان اخباره <sup>ج</sup> مذهبة بهاته باقى  
 من اهل الامانة ولو <sup>ج</sup> علم منه الفسق المانع من القبول فما قال عن بعض أصحابنا  
 لم يقبل لامكان ان <sup>ج</sup> ينبع دنبه الى الرواية <sup>ج</sup> واهل العلم <sup>ج</sup> يكون الجنة كالمجهول  
 وقبير الشفاعة عن <sup>ج</sup> وعن <sup>ج</sup> بعض أصحابنا او بعض الشفاعات او بعض الصداقات  
 او شئ من اشياء ذلك لا ينجم عليه حكم الارسال <sup>ج</sup> وما قاله بعضهم انه لا  
 من تعيشه <sup>ج</sup> لم يمتهن <sup>ج</sup> لينظر في اهل الحق <sup>ج</sup> القوم على تقدمه <sup>ج</sup> وذنوبه <sup>ج</sup> ونعاشر كل اهم  
 فيه وسكنوا عن ذكر المجروز كونه ثقة عنده مجرد وعما عند غيره مما لا يصدق  
 الى اصل صلاة اصحابه على المخرج مع ثبوت المذكورة بهاته الشفاعة المتركة  
 تکف في فاع الاستمرار بذلك الا خصال فليس بغيره <sup>ج</sup> ومنها يجيء بعلم ولا يجوز <sup>ج</sup>  
 بهاته ان مشيخة المشائخ الذين هم كالاساطين والاركان امراهم اجل  
 من الاحتياج الى <sup>ج</sup> كنه مرتل وتوبيخ موثق ولقد <sup>ج</sup> اثبنا ذلك فيما

أسلفناه بـالأمر بـعلمه وـنـهـاـك قال بعض شـهـادـةـاـمـاـتـاخـرـينـ فـيـشـحـجـبـةـ  
 الـذـاـيـهـ تـقـرـفـالـعـدـالـةـ الـعـتـرـةـ فـالـاوـىـ يـتـصـبـصـ عـلـيـهـاـ وـبـالـاسـتـعـانـاـ  
 بـاـنـ كـشـهـرـعـذـالـثـيـرـ بـاـمـاـهـ النـفـلـ وـغـهـرـهـ مـنـ اـهـلـالـعـلـمـ كـثـاـيـهـنـاـاـنـالـقـيـنـ  
 مـنـعـهـذـالـشـيـخـ مـحـمـدـبـعـوـبـالـكـلـبـيـ وـمـاـعـدـهـ الـزـانـاـهـذـالـآـجـمـاجـاحـاـدـ  
 مـنـهـوـلـاـمـ الشـاـيخـ الشـهـوـدـ بـنـالـشـبـصـ عـلـيـنـ كـهـ وـلـبـيـهـ عـلـىـعـدـالـلـهـ لـاـ  
 اـشـهـرـ فـكـلـعـصـرـمـشـهـمـ وـضـبـطـهـمـ وـوـعـدـهـ زـيـادـهـ عـلـىـعـدـالـلـهـ وـاـنـاـ  
 يـتـوقـفـ عـلـىـالـزـيـكـهـ غـيـرـهـوـلـاـمـ وـهـمـ طـرـقـاـ الـأـهـادـيـتـ الـمـدـفـنـهـ فـالـكـبـيـغـالـبـاـ  
 وـقـلـ لـاـكـنـاـ بـرـكـهـ الـوـاـحـدـالـعـدـالـهـ الـاوـىـ قـوـلـشـهـوـنـاـوـلـخـالـفـيـنـاـ كـمـاـ  
 يـكـيـفـ بـلـيـ بـالـوـاحـدـاـصـلـ الـرـوـاـيـهـ وـهـدـهـالـزـيـكـهـ فـرـعـ الـرـوـاـيـهـ فـكـالـأـعـيـدـ  
 فـالـأـصـلـ فـكـذـاـقـ الـفـرـعـ الـهـكـلـهـ الـمـوـقـوـفـ بـفـوـسـاـيـعـ الـأـصـلـ  
 قـمـاـ مـطـلـقـ وـعـقـدـ فـنـاـ وـقـوـفـ عـلـىـاـطـلـاـقـ مـنـغـبـرـقـيـدـمـاـ وـعـنـ الصـحـاـ  
 اوـعـنـ فـحـكـمـ وـهـوـمـنـ بـالـنـسـبـهـ إـلـىـ الـإـمامـعـلـيـهـ فـيـ مـعـنـ الصـحـاـ وـبـالـنـسـبـهـ إـلـىـ  
 مـنـ قـوـلـاـ وـفـعـلـاـ وـلـخـوـذـلـكـ مـتـصـلـاـكـانـ سـنـهـ اوـفـنـطـعـاـ الـمـوـقـوـفـ مـعـيـدـ  
 مـاـ الـوـقـوـفـ عـلـىـغـيـرـ الصـحـاـ وـمـنـ، مـعـنـاهـ وـلـاـيـنـعـلـمـ الـبـالـذـيـهـ فـيـوـقـعـهـ  
 مـاـالـكـ عـلـىـنـاـ فـعـلـقـهـاـ يـفـصـلـ فـيـهـ الـوـقـوـفـ بـالـأـرـازـاـكـانـ الـمـوـقـوـفـ عـلـيـهـ  
 بـخـابـيـاـ الـمـرـفـوعـ بـالـخـبـرـاـ ماـ اـهـلـالـخـدـيـثـ فـيـظـفـلـقـوـنـ الـأـرـعـلـهـنـاـ وـبـجـلـونـهـ اـعـ  
 مـنـ الـخـبـرـهـهـ وـمـاـيـخـصـ الـخـبـرـ بـالـمـرـفـوعـ بـالـخـبـرـ وـالـأـثـرـ بـالـمـرـفـوعـ الـأـصـدـمـنـ الـأـئـمـهـ  
 عـلـيـهـهـ وـكـثـرـاـ تـاـبـرـ المـفـتوـحـ الـلـهـ وـالـدـيـنـ فـيـ كـبـيـهـ هـذـاـ الـسـبـرـ قـالـابـنـ الـأـثـيـرـ

جامع الأمور الموقوف على الصواب في ملائمة بعثة على أهل العلوم ذلك إن بعثة المؤلف  
 إلى الصواب في الأدلة على الصواب في حالاته كان يقول كذلك إن فعل كذلك وإن  
 بأمره كذلك وإن من الموقوف تفسير الصواب إلى القرآن مطابق على الغول لا شرط عملاً  
 بالأصل هو عدم كونه من النبي صلى الله عليه وسلم وإنما التفسير للغول يطريقه  
 من نفسه على وجوب لا يكون تفسير لما رأى فلما تكون قد حاصلت قبل ذلك من زرع  
 مطابقاً بالظاهر فإن كونه شهاداً لوجه التزوير سمع القبر والتاء على فعله فكذلك  
 منه من لفاظ الماء ومن ثواب الرؤيا وهو يدل به وضهم من فضل وقبل اطلاق  
 الرفع في تفسيره بما يتعلق بذلك ليس بذلة شعبوية كقولها بروض كانت  
 إليه نقول إنها أمارة من ربها في قبلها كما ولد المولى فأنزل الله تعالى  
 لنا وكم حرف لكرفانا وحرثكم إنما في شتم فعله كذلك كون معدوداً في المذهب  
 فيما عدا ذلك مما لا يشتم على أصله في شيء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
**ففرعون** الأول قول الصواب كنا نفعل كذلك وإن يقول كذلك مثل ذلك  
 الموقف ولو يقيده بزمان يصادقه بزمان ما دل على لم يضفي الماء منه فموقف على  
 الطلق وهو يقيده بزمان ينفي الموقف أن يدل على الاستثناء منه بذلك انغيره بأيام  
 الأضحى لأن لهم بيتهن ممن ينفي الموقف أن يدل على الاستثناء منه بذلك انغيره بأيام  
 عليه فيقول نار بالرفع وقول الحاكم والخطيب العاشر في حدث المعتبر كان عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم يقرئون بآية بالاطلاق فيه موقف غير مستقيم أذ من  
 بالمعنى أن لم يرفع عالفة الطلاق التي حصلت عليه الله أقر لهم على ذلك ولم ينفيهم  
 وإن قيده وأصنافه التي من عبلي الله عليه فإنه كذا طلاق عذر صلى الله عليه

فروع اجماعاً والأقوال وأكثر الحديثين والأصوليين على المقطع بأنه مرفوع و  
 هو الأصح ظاهراً وكونه صحيحاً عليه قد طبع حافظه بل ظاهر المقطوعان جميع  
 العلل التي أثاروا بهم ولا يلزم من ذلك عدم ثبوت الخلاف فيه بالاجهاد مع أنه  
 قد نسخ وشاع لأن إجماع طرق الطريق من طريق الامداد فنافغت بحاله وهذا  
 على ما هو الحال من جواز الأجماع في عصر صلح الله عليهما النازة الموقوف ولأن  
 وإن اضطرر صحيحاً سند فليس بمحبطة عند الأكثر وهو الصحيح لأن مرجعه قوله  
 الوقف ليس بعاصي ملائكة كونه صحيح وطائفته على عينه لأن ظاهره قوله  
 مثله لا يدخل عن المقصود ذلك متى وهن بهذا المقطوع عزفوا  
 وهو ما جاء عن النازح للصحابي وعن في معناه أي من هو صاحب حديث الله  
 عليهما النازحة معتبراً التابع للصحابي أو عينه في معناه أي من هو صاحب حديث الإمام  
 في منتهى التتابع يعني الذي صلى الله عليهما من قوله فعله ومحوذ ذلك موقوف  
 عليهما في له أيضاً المقطع في الوقف وهو بيان لوقفه على الاطلاق فظاهره يحرر  
 من الموقف بالغسل لأن ذلك يشمل التابع ومن في حكمه وغيرها النسا وذاته من هنا  
 فقط ولا يقع على منها بالطبعات وكذلك هو بيان لوقفه بالارسال وقد يترافق هنا  
 سبق ذلك أو لبعد الجهة من الموقف المطلان قوله الصحابي من حشه وصحابي بعد  
 بالقول عن قوله التابع من حيث هو تابع وقبل المحبطة اخر فعما إذا كان الصحا  
 والتابع كلها بما معصوص من روحه قوله إن حيث ما معصومون **المعلم**  
 وبقى المعلم أيضاً ولو معرفة صلل الحديث من أجل علمه وادتقناؤه مما يمكن من ذلك

ذلك أهل المحفظ والضيّق على الخبرة بطرق الحديث متوجهة ومرتبة لرواية وطبقاً لهم  
والعزم الثابت النافذ الغطّة الخادمة الواقعة فلتـ <sup>و</sup>يشبهـ تكون منفعةـ هذاـ  
الفنـ فيـ علمـ الحديثـ كـمنفـعـهـ فـنـ سـوقـ طـرقـ عـلمـ البرـهـانـ وـفـ طـرقـ المـجـدـ الـهـمـ للـتـوـ  
عنـ شـرـرـ الـغـالـطـاـنـ وـالـشـاغـبـاـنـ فـنـ عـبـاءـ عـنـ اـسـبـابـ خـفـيـةـ خـامـصـةـ قـادـحـ فـ  
الـحـدـيـثـ الـحـدـيـثـ الـعـلـمـ الـمـعـلـمـ مـوـالـدـ الـذـيـ فـدـ اـطـلـعـ فـيـ عـلـمـ ماـ يـقـدـحـ فـيـ حـيـثـ جـوـازـ الـعـلـمـ  
معـاـنـ ظـاهـرـ السـلـامـ مـنـ فـكـرـ وـأـعـلـمـ قـدـ تكونـ فـيـ الـسـنـدـ قـدـ تكونـ فـيـ المـنـ فـالـيـ  
فـ الـسـنـدـ هـمـ مـاـ يـطـرـقـاـ إـلـاـسـنـادـ الـجـامـعـ لـشـرـطـ الـعـقـدـ ظـاهـرـ وـيـتـعـاـلـىـ اـدـرـاكـهـاـ  
بـشـرـقـ الـأـوـيـ مـخـالـفـهـ لـمـعـ فـرـانـ تـبـيـنـ الـعـارـفـ عـلـىـ دـسـالـفـ الـمـوـصـولـ اوـ قـدـ  
فـ الـرـفـوعـ اوـ دـخـولـ حـدـيـثـ خـدـارـ وـمـدـاـهـ وـغـيـرـهـ كـلـ يـمـيـثـ بـغـلـبـ عـلـىـ الـظـنـ الـكـلـ  
وـلـاـ يـبـلـغـ حـدـاـجـمـ وـالـخـرـجـ مـنـ خـرـمـ هـذـاـقـسـمـ نـفـ خـرـجـ شـئـ مـنـ ذـلـكـلـامـاـ  
بـشـرـ فـالـعـتـبـ هـذـاـقـسـمـ هـوـ الـرـدـ فـيـ ثـوـبـ اـحـدـهـ الـعـلـمـ وـطـرـدـ لـكـ قـبـيـهـ خـلـانـاـ  
لـاـ يـشـوـجـ بـغـلـاجـمـ الـبـنـغـاـ بـقـنـصـهـ هـرـمـ الـسـلـامـ وـطـرـقـ مـعـفـهـ هـذـاـقـعـ  
اـنـ يـمـيـحـ طـرـقـهـ وـاسـنـادـ قـنـظـرـقـ اـخـمـلـاـقـ رـوـاـةـ وـضـيـقـهـمـ وـاقـفـانـهـمـ وـيـسـيـانـ  
بـجـهـهـ دـعـاـهـ الـاجـهـارـ فـالـخـرـزـ عـنـ اـقـحـامـ مـوـاـقـعـ الـاشـبـاـهـ وـالـاـتـيـاسـ خـتـهـ لـاـ يـنـطـ  
فـ حـسـبـ الـلـيـلـ بـعـلـةـ عـلـةـ كـانـ لـاـ يـفـرـقـ مـثـلاـيـنـ مـضـطـرـبـ الـسـنـدـ بـيـنـ الـمـهـلـفـ  
الـاسـنـادـ اوـ بـوـجـبـ حـدـيـثـ باـسـنـادـ مـوـصـولـ اوـ باـسـنـادـ اـوـيـ مـنـ مـرـسـلـ اـفـتـوـمـ  
يـقـلـيلـ الـمـوـصـولـ باـاسـنـادـ وـيـجـبـ لـوـاـصـلـ غـيـرـ ضـاـبـطـ وـلـاـ يـمـرـهـ انـ مـهـلـ الـنـفـهـ  
قـدـ يـسـعـوـيـ بـالـتـصـلـ فـيـ هـذـاـكـ بـعـثـتـ بـعـثـاـنـاـ اوـ قـبـحـاـ صـحـحاـ بـدـكـونـ مـقـبـلاـ قـلـاـ

يكره هناك مجال للقول في صراحتهم وبصريح قدر ما كان استعمال الموصولة في  
 من أسناد المرسل والعلمه في السند قد يفتح في المتن أيضاً كالغيل بالاضطرار  
 أو الارتكال أو الوقف أو النباس الثقة بغير الثقة من جهه شرطها الاسم والكتبة  
 أو المذهب تعارض القرآن والأحاديث الدالة على المعيين وفلا يفتح إلا في  
 الأشخاص خاصة كالغيل في الأسناد عن أحد بن محبوب عليه باهتمامه محبوب  
 البرق هاشميان وكذلك في الاستئناف على بن رثيم أن الصحيح على رثيم  
 في الأسناد عن علني خطolleه بيان الصحيح عن أخي عمر بن خطolleه ومنه حديث  
 سليم عبيدة من طريق العاشرة عن التوسي عن عمرو بن ديار عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم الععلم بالجواب فما هذا أسناد منفصل عن العدل الضابط فهو  
 معمل غير صحيح وإن من صحيح والعلمه في قوله عز وجل الدين ديار وإنما الصحيح خواه عند  
 الله رب الناس فوهم يعلم بما أتي به فعنوان ما ألمع في المتن فشالها من  
 طريق العاشرة مما اتفق مسلم بأخر جزء في حدثات من اللفظ المترجع بنفي  
 قوله ربكم الله الرحمن الرحيم فسئلواه بما تفرق مسلم البخاري بما أتى به من  
 قوله كانوا يسمون بالحمد لله رب العالمين فذهب مسلم إلى المفهوم وأخطأ إنما  
 تفرق الحديث بهم كانوا يسمون بسورة الحمد لله رب العالمين ومن طريق  
 الأصحاب بما ورد في مقدمه على زيد الحسين بن علي عليهما السلام الدالة على كلامه  
 الاستئناف ولو باليد المبرأة إذا كان فيها خاتمة الفرق من جهه مهروه ومنها  
 المعمل في المتن والصحيح على ما قال شيخنا الشهيد في الذكر في فتح الكاف

للكليني وآباء الرواية بلفظ كثارة زمرة قال سمعناه مذكرة قللت ما  
 في بعضها وقبل المتأخرین من شمیز هذه الروایة المضمنة مقطوعة لپیش تهم  
 فانها موصولة ومختصرة كما مولى السین وازندر بضم الزای والیم وفتح الوااء المسند  
 واعجم الدال اخیر معه ذرته بتشدید الداء المضمونة بعد المصموم  
 قبل الدال المهملة فانه المقرب بالضم وبالدال المبهم معروف وعن بعض  
 الشفاف ان زرته بضمها تلتف فاما مور الزمرة بالضم او شد الداء الزبرجد  
 معرفة قللتها ففتح الداء للشعر بفتح وانه معرفة المزمرة لا الزبرجد فهما  
 نوعان لا نوع واحد ومن ضرب العلة فالمترافق لا يحذف المحيث مضطرب  
 بوز الانساد والعلة في اختيارها في المذهب الا استصحابنا واسناداً  
 غير مأذنة ولكن يجيئ به قرق النابل لشلاب علط فيحب المذهب بحسبه  
 فالمترافق والزبرجد يحب الانساد مضطربا في الانساد وقد يطلق العلة على  
 غيره من الاقلام كما يكتبه الفقهاء وسوال الضبط وضعف الحفظ ومحوها  
 والمرد من العائمة في النسخ اضا علة واصح اينا رضوان الله تعالى عليهم  
 ليروا شرطون في الصحة السلام من العلة وقد كان علينا ذلك فيما افاد  
 سلفنا كصح عندها يتعمق الى العمل سليم وان كان العمل الصحيح قد يرد كما يرد  
 الصحيح المأذن والغير المأذن على خلاف ذلك وقد فالغفتنا بعض منهم قال الطلاق  
 في خلاصته اطلقت بعضهم باسم العلة على مخالفة لا اتفاق كان سال ما وصله  
 الثقة الضابط حتى قال من الصحيح ما هو صحيح مدل بما قال المؤمن الصحيح فهو

صحيح شاذ المدلس يفتح اللام المشددة من التدليس اخفاء العبر كمانه  
وأصله من الدلون بالخرارات يعني الغلبة واختلاط الظلم سبب لكونه المعنى  
احق هيبة هو على افتراضه الاول ما يقع في نفس الاسناد وصورته ان يرثى  
عترفني دعاصمه والدجعه منه موما اندر سمعه منه ومن حق من يدعى شا  
حتى يكون مدلسا الا اذا كان لا يقول في ذلك حديثنا ولا اخرين فما اتباهها  
بل يقول عن فلان او قال فلان ومحوذك كحدثنا واخرين لان من غير الاشتراك  
الخطيب يتكلم اليهم انه حدثه او اخرين العباء اعم من ذلك لا احتمالها الواسطة  
بدها فلا يتصير بذلك كما اردتها لم يكن تدليسا في صدر السنديه موشخة التي  
خبرها في الطلاق التي لم يدلها الاسناد بان سقط من بعد دجلة ضمها او غير  
التي احدثت بذلك قال الطبيه وكان الاعش واثور وغيرهما يفعلون هذا النوع  
الثانى ما يضع فالشيخ لا في الاسناد وهو ان يروى عن شخص حدثنا بما سمع عنه و  
لكن لا يحب تعرف فنهمه باسم اعيشه وهو غير معروف بها او يكتب بـ <sup>الله</sup> بلا ذكر حتى  
لا يضره انتساب اليها او يصنفه بالامر بـ <sup>الله</sup> يكتبه تصرفا ثالثا ما يقع في مكان  
الرواية مثل حديث فلان زاده الفهر حديثنا زاد الفهر موها الله يزيد بالفهر  
مجحان او يحيى راتنا يريد بذلك فلان زاد الفهر ومجحان نهر الشام ومجدون نهر سنجق  
المعروف الذي وزعه بلاد ما زاد الفهر المعرف قد على ما قاله المحوسي وقال  
ابن الاثير مجحان نهر العاصم عند اخرين المقصود طوسوس العاصم بلاد  
قصدها انطاكيه وكذلك مجحان نهر العاصم من ارض المصيصة وقبه ما بين طرس

يذكر مع جحان وسمون خمار زم ويدرك مع جمون ومول صاحب الفاموس  
 جيون خمر خوارزم ويجحان نهر الشام والرقم لا يقرب عليه أما مول الفاضي  
 ان هجان وجحان ما سمع وجمون بلاد خراسان فكان قد قال التوسيه هو مخلاف  
 اتفاق فليس بسجنا من بعد حيث الطول ثمانية وخمسون درجة والعرض أربعين  
 درجات ويعود رجده من الشمال إلى الجنوب في بلاده والجهة تتجه به جنوباً إلى رض  
 المصيصة يصب في بحر الرقمنا بين إيسا وطرسون في جحان من بعد حيث الطول  
 ثمانية وخمسون درجة والعرض ستة وأربعين درجة وأما جيون فهو يخرج من  
 حدود بلاده حيث الطول أربعين وسبعين درجة والعرض سبعين وثلاثين  
 درجات ويصل ببراهنار ويرجع نحو المغرب الشلال المحكم بالغ ثم إلى ترند  
 قلوجره شطر المغاربة الجنوب إلى حيث العول سبعه وثمانون درجة والعرض  
 سبعين وثلاثون درجات فيصر نحو المغاربة الشلال إلى حيث الطول ثمانية وسبعين  
 درجات وثلاثون درجة والعرض سبعه وثلاثون درجات وهكذا في المغاربة الشلال  
 إلى خوارزم ثم يأخذ نهر كولشة شمالاً إلى الشمال إلى أن يصب في بحر خوارزم ويسجن  
 أيضاً يخرج من حيث الطول أربعين وسبعين درجة والعرض أربعين وثمانون درجة  
 ويتبع على بلاد الترك وبخليفة جند فازابلا حدود بلجنة وفاريا كل قد قبل  
 بحره نحو المغاربة الجنوب ينبع في بحر خوارزم وفي لفاموس يصانجا  
 نهر الشام وأخر بالبصر وتقى به ساحل نهر بالبلغاء بها قبر موتة ويسجن  
 نهرها وراء النهر ونهر المهد والقسم الثالث من اللذين اختلفوا من الشبيه

بير  
 كوكيل الأراضي  
 أنتفاف ونمير

الاولين ثم الثانية منها اخفى من الاول طلاقاً مكرراً مبادلة لكتل العذاب  
 وكان شبيه في عملاء العادة من اشتم لهم ذمالة عن بعض العملاء الذين اخوا الكذب  
 ويعنى بهذه الفسيلة افقيه من اهم اقسام الستد مع كونه مقطوعاً ومتسللاً  
 الثالثة التي تختلف الامانة في القسم الثالث اذا شيخ مع ذلك الندلين به امان بغير  
 فهمنا بذلك مرض فحة او ضعف لا يفصي بالحديث بغير مهول الستد فهو عندنا  
 يقول باشرط اثبات العذاب في قوله الرؤاية كالعملة في ائمها به وصوقة  
 الثانية من العادة ومن يقول عقده الاية تكون الفسدة مانعاً من قوله فاذا  
 جعلها الى الرأى المعلوم العين والمنصب باضع الحكم عليه بالفسد فلا يجيء الشهاد  
 عند الخبراء قضيئ لهم الشرط وكون هذا الفسدة شرطاً ملماً من طهارة  
 فلا يجيء الشهاد اثباتاً خشيته بجهل قيد صبي قوله الرؤاية لاصالة عدم  
 الفسدة في المسلمين واصالة الصحة في قوله وفعله وهذا منه بشيئ الطائفة التي  
 الطسوئ في بعض اذاته فانه كثيراً ما يقبل خبر من ليس بثابت العذاب ولا ينبعوا  
 الفضل والجحالة ولا يتبين سبيل اليه حتى بعض المتأخرین في شرح هذا في الدليل  
 فبر قال ابو حنيفة محياناً يمثل ما ذكر ويقول قوله في فوكبة اللم وطهارة  
 الماء ودق المخاريث قال المتحقق بضم الملة والدين في كذا بفي الاصول عذر  
 الرواية شرط في العمل بمحمر وقال الشیخ مکنی كونه متهرباً عن الكذب في الرؤاية طعن  
 كان فاسقاً يجود حداً تغى عمل الطائفة <sup>عليه</sup> بما جاهر منه صفتهم ثم قد  
 فان الندلين به هو وجح اى ملتف قبل ذاته من عرف بالندلين في غير

ير على قول فضيل مانع من قبول الرواية مطسوأ عليه بين الساع ا لم يبي  
 فضيل لا يمنع من ذلك على الاطلاق بل ما عالم بذلك فهو رد ما لا فلا المفتر  
 ان المذهب منه والدليل ليس بكتاب بل توبه وفهم من يقول المذهب بالمعارض  
 لين يخرج لأن قصد التوبيخ غير واضح فهم من يفضل فيقول ان صرح بما  
 يفضي لبيان الاصل كحدثنا وخبرنا ويعتبر فضيل تحيج برواياتها بما يحمل  
 الامر بغير قال فحكم حكم المذهب ان نوعه فهم من يفرق بين حدثي و  
 اخرين فجعل الاول كالنوع والثانى متى داين المذهب والاجازة  
 والكتاب والوجارة والرجوع الى ان الدليل غير قادر في العدالة ولكن  
 يحصل به الرد على ساده فلما حكم باضلال سند الامر اتي انه يلقي لا  
 يحمل الدليل بخلاف غير المذهب فانه يحكم لاستاده بالاصل حيث لا معنى  
 له واما الدليل في امر الشيخ لا في استاد فلا يرد عليه كون المذهب  
 به مجرحا ولكن فيه تضييع للمذهب عنه وتوسيع طريق معرفة حاله فتبين  
 للحدثان تباينه ومخالفاته كواهية شدة وضيقا بحسب اختلف  
 المتأمل عليه فقلبيه على كون الشيخ المغيرة وسمه غير شرفة او كونه اصغر  
 سنا من الراوى عن قربه الى ادنى الرواية عنه وكون الراوى مكتفيا  
 الرواية عنه فلا يجب الاكتار من ذكر شخص واحد على صونه واحدة ومتى  
 كانت شبهتها اغافلة من افقره فاقضى عدم التوبيخ بذلك كونه يدخل في فئته  
 زلت الحديث عنه صون اللذى وافقه الحدث من اصحابه فمهى كلها الاقبات

مدحه بن النمير  
 حيث قال شرح الباب  
 زه سيرخ فاصد  
 بذلك قوله عنى  
 زه اعرى لاتين  
 ثم بد صفات  
 يرس فرقه  
 حيث

جعل عروى غريبه حرف  
 الصوره يرى كذلك  
 وذا الصحيحين ودر  
 ينكرين بطرس بطرس  
 در حاره عاده ودر  
 زه سيرخ  
 حيث  
 در همسه وبره  
 در نعمه

لا ينفأ مصنفه فانه كان يكون من الفتن في الحديث فاما الذي ينفع مكان الاختلاف  
 وحمل المخرب وتحمل الرذيلة فما في الكراهة اخف من ذلك كلها ولابد ان علم  
 بوجبة التدليس ويعلم باخبار المدعى عن نفسه بذلك او بالاطلاع منهم عليه ولا  
 يكفي ان يقع في بعض الطرق زيادة زاوينها الا خصال ان يكون من باب التهديد او من  
 باب تعارض الاصناف والانقطاع **المضطرب** وهو ما يختلف فيه وله  
 بعنه او رواه اي اعتبرهم فطربي وفاته على نحوين مختلفين مرة على وجه  
 واخرى على وجه آخر مخالف له واما بحكم بالاضطراب مع تساوى الرؤيا  
 المختلفين في درجة الصفة والحسن والمؤنة والقوءة والضعف وكذلك  
 في درجة على الامتداد اطالسل والقبو والارسال والقطم والغصيل  
 او فهو او بالجملة مع تساوىها في جميع الوجوه والاعنيادات بحسب جات  
 اقسام الحديث الاصليه والفرعية الا في نحو الرذيلة المختلفين الذين  
 يحيى بهم الحكم بوصف الاضطراب بحسب ما يخرج احداهما على الاخر في بعض المعا  
 ات او فتجدها على الاخر في وجده ما من جوهر الترجيح كان يكون  
 زاوياً الحفظ واضبط واكثر صحبتة للرؤيا عنه ولهذا فالحكم للرأي الا  
 هناك مضطرب بالاضطراب قد يكون في المندوفون الذين كان يرويهم ثانية  
 عن ابي عزى مدعون ثانية ائمه عن جده بلا ظاهره ثانية نائمه عن ثالث  
 غير ما يكتسب ذلك في ذا يبر امر النبي صلى الله عليه وسلم بالخط للصريح  
 حيث لا يجد العصا وعندما ذلك يتحقق بباب التهديد الاستفادة بالشدة

مذهب  
منه  
باب

فيعذر الكاذب موقعاً من على الاستاذ وليس به من الاضطراب في شيء الا ان  
يعلم وقوعه منه على الاستبدال الحكم على ملك الرواية بالاضطراب ليس لمجرد  
هذه الجهة او ان ينبع ذلك من الترتيب كان بروبيتارة عن ابي بصير عن زاده عن  
الصادق والآخر يعى في فرهنه عن زاده عن ابي بصير عن الصادق وقد يكون في المتن

بالعكس

دون التسلسل كخبر اعتبر الدليل عند اشبااه بالقرحة بخلافه من المخاتلة لغير  
مكروه حفظنا ارب العكر فالرواية وهي مرفوقة بمحمد بن الحسن عن ابي عبد  
الله عليهما السلام في طائفته من نسخ المذهب عليه الوجه الاقوى وفي بعض  
المذهب عليه الوجه الثاني واختلاف القوى بسبب ذلك حتى من الفقهاء الواحد  
مع ان الاضطراب في المتن ينبع من العمل بضم المحدث مطهراً وبما قبل ترجح  
الثانية ودفع الاضطراب بزجعه عما ينتهي في المذهب بمذهبه ففي رفع على  
الرواية الاخرى بذلك ما اشار الشيخ ابي سليمان الكليني اعرف بوجه المذهب  
قال بعض شهادة المتأخرین وفيها ما عان نظریین بغيره من يقف على حوال  
الشيخ وطرق فتواه فلکن قد اضطراف نظره ومن احراق بكتابه الكافي لجهة  
عليها هرماجع فعرف الكليني وضيطره ومعرفته بوجه الامانة سائلة  
دون غلوه في شعب لا يشهد بطرق الروايات فتضللها بالغرفان في علوم  
الاخبار حقائقها واسرار الايات ودقائقها ثم ان صالح الشیري متى مثل ذلك  
الاضطراب تدلليها ولهم صحيحة فهو ما سألهونه واصطلاح اخر غيرها على المذهب  
والاضطراب في المتن قد يكون من داروا واحد كنهه المرفوعة المضطربة عن ابان

فقد يكون من دوافعه تروي كل واحد منهم على خلاف ما يرويه الآخرون ذلك  
كثيراً أحياناً المغلوبُ وهو ابنه يكون في السنن ذلك  
أن يكون حدث قد ورد بطريق فقبل الطريق طريقاً غيرهاً، فهو عدو  
بعض رجال خاصةً ما بالآباء والأجداد وأثبت منه ليكون مغوباً بهما بذلك  
ابن العصاوى مثله وهو أخوه الحسين بابي الحسين بن عيسى الله رضا حبيباً  
ثنان ثنان ولكن الحسين اوجه أثوابه وأثبت واصيبه واصيبه كثيرون  
من طريق العام عن المحجول عن نافع لرفيفه أو بالقلب وهو كذلك ثابت  
محمد بن حمزة عليه عن حمزة محمد بن علي مثله محمد بن حمزة عليه عن أبيه  
محمد بن حمزة محمد بن يحيى عن محمد بن حمزة يحيى فقبله الأسم كثيرون  
في سنن الترمذ قد يقع في سناد الاستبصار أهذا وقع هذا القلب  
من العلماء لامتحان بعضهم ببعض في الحفظ والضبط قال الطبي وكذلك  
ما رواه ابن الجاربي قد يغدر بأصحابه فور من أصحاب الحديث عنه إلى  
ماه حديث قلبيه وآتنيه وأسأله وأوحدهوا وجعلوا من هذا السناد الشاذ  
واسناده هذا المتن ليس آخر ثم حضر مجلسه والقوه علىه فلما فرغوا من العنا  
التفت إليهم فرق كل من إلى سناده وكل سناد إلى متنه فادعنوا به بالفضل  
وقد يكون القلب المركب في السمع الذي يطلع بهم الله في عزه وفيه قوله  
تصدق بصدقه فاختفاماً خلا تعلم به ما ينفع شاله فدأماً فقلبيه  
بعض الروايات وأصله حتى لا شائبة له ما ينفع به ما هو الوارد في الأصول

ويهاب  
عن النسرين  
بلهيم شفاعة طلاقه يوم لائل  
الأفلام عارل شنبث وف  
عبدة اعمى وبرقة عليل  
إذاري منه حمزه عز الدين ويد  
شحاده ائمه اجتماعه ترقى  
برقة عنة ائمه زاده من عالي  
ونذر ١٢٤ ففازه الجليل  
برقة عنة طلاقه  
حمزه عزم غاره  
وينقري منه

**المعتبر الموضع** وهو المعنون المقصود به هنا إثباته الضيق لا يشمل المعا  
بحاله ان يعم الامور ببيان موضوعه مختلفاً غيره من الأمور الضيقة التي  
تحتمل الصريح حيث جوهرها وإنما في الترخيص بالترهيب من غير ذكر صحفها فالأخبار  
على شرطه ضرورة بحسب قدرها ومتى اصر على صحته ودروه وضرورة  
يحيى بن كذببه وما يضطر على ضعفه فضرورة يحيى التوفيق في الحالات الامركين  
كما في الأخبار لا يجوز الافتراض في نقل الأخبار الامارات والانفصال لكل خبر كما هو  
مذهب الحنفية اتفى الأخبار موضوعاً متداولاً من جملتها قول النبي صلى الله عليه  
والستة كثرة بعد الغالبة على وفي رواية يحيى الكذب على عيده وقول أبي عبد الله عليه  
أن لكل فعل مثاراً جللاً يكذب عليه ان كان مثل ذلك صحيحًا ثابتاً فثبتت الفرض  
واذا كان موضوعاً مكتذباً فاذلك و يعرف كون الحديث موضوعاً باقرراً و باضعه  
بالوضع او بما ينزل منه الامر من قرائن الحال المدار على الوضع والاختلاف  
فباقراره يحكم على ذلك الحديث بظهوره المشرع بما يحكم على الموضوع في نفس  
الامرين لم يكن يحصل بذلك حكم قطعي بات بالوضع لجواز كذبه في قراره  
وقد يعرف اصحاب رواياته الفاظ المرئ في سخافته معانها وما يحيى مجرئ ذلك  
كما قد يحكم بغير المتن مع كون السند ضيقاً اذا كان فيه من سالبياته فانه  
واما بين البلاغة وعامتها المعلوم وخفقان الاسرار مما يابي الان يكون  
صدوره من خنزير الوحش والصحابة العصمة وعزب ووح العذرين معان القوة  
العدائية وللقطع العذر بعلم الحديث ملائكة قوية وثقافية شديدة و بهر فوزها

النحو والكلمات التي تهم المخاطب من المفهوم والواضع للمحدث أصناف  
واعظمهم ضرراً وشدهم فنادقاً فرما من قبورهم إلى الرهد والصلاح بغية علم  
وحكمة وضعوا أحاديث احتساباً لله تعالى وتقرباً إلى البرز عليهم الباطل  
لعلهم بذلك يذلل الناس إلى شرعاً بالترغيب والتربيه قبل حرج موضوعاتهم  
ثغورهم ودكون لهم كاخباً وضعوفاً في الوحي والتربيه فضالاً على ذلك  
دوازداً وسنن وعيادات وفي ثبات المذاهب والخلافات الجماعات وأقوام  
واسداد افعال وأحوال عارفة لتطور العادة لهم بحسب بقطع العقل يكون لها  
موضوعة وأن كانت كبريات الأولياء مكنته في افعالها وفلعملها من فاحش  
فجادلها العامة فلم يرد عليهم كثير من مشهود ذات الأخبار في هذه الأبواب  
من موضوعات الوضعين فلن ذلك ما قاله السيد المناضل المحقق العبراني في حجج  
منهج الأصول المفترضة في مجتمع الجماع أن أحاديث اتفقاً بالذين من  
بعدوا في بحث موضوع وقال أيضاً في شرح الطوالع وبينة بياناته فأيضاً  
ومن ذلك ما قال الطهري في خلاصته وبيان عن أبي عصبة نوع بن أبي هريرة قبل  
له من ذلك عن حكمة عزاب عن ابن فضائل سورة سورة ولبس عند اصحاب  
ابوعينا من هذا فقال إن دأبت الناس قد اعرضوا عن القرآن بفقة أبي حبيبة  
ويعاني محمد بن أنس فوضع هذه الأحاديث حبيبة وأبوعصبة هذان  
لقد له الجامع فقال أبو طالب بن حبان جمع كل شئ لا الصدق وعدوا ابن حبان  
عن ابن همزة قال قلت لهم ربكم من ارجحه بحسب الأحاديث من فرقكم

فليكذا فصال وضئلاً دعم الناس فيها وكذلك حال الحديث الطويل المشهور  
 عن أبي كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل سور القرآن سورة فجر  
 بعثها عثرة مخرجها حتى أنه لم يذكرها من أعرافها وإن جماعة وضعوه وإن ارتكبوا  
 لبيك عليه وباالأسناد عن المؤمل بن إسماعيل قال حدثنا ثقة عن ثقة عن ثقة قال  
 حدثني شيخ به فقلت للشيخ من حدثك فقال حدثني دخلوا المذاق وهو في صور  
 إليه فقلت من حدثك فقال حدثني شيخ بواسطة وهي قصر الراية فلما جئت  
 عمر بن عبد الله فقلت حدثني شيخ بالبصرة فأنكرت البصر فلقيت الشيخ بالكلام فحدثني  
 بالحديث وقال الشيخ الذي معناه يعني ابن عباس فعن عبادان فأنكرت عبادان فلقيت الشيخ  
 فقال من حدثك بهذا فأخذ بيده فادخلته بين عبادان فهذا فهم من التصويف  
 وعمم شيخ فقال هذا الشيخ حدثني فقل لهم يا شيخ إنوا الله ما خال هذه الحلة  
 وعن حدثك فقال لهم يحملونه أحرار ولكن الجهة هنا منها فراس الناس قد رغبوا لغير  
 القرآن فزهدوا فيه ووضعوا لهم ملائكة الصنار واقلوهم إلى القرآن و  
 يرغبو فيه لعدم خطا رهط من المفسرين كانوا أحراراً وشبلين والزماني وغيره من شيوخ  
 طرقهم فإذا علموا بهذه الأحاديث الموضوعة تفاصيلهم والمذكورون بأنهم  
 لم يطلعوا على الواقع مما ذكر به عليهم جماعة من العلماء غير مسموع ومحظى  
 من ذكره متذكرة الوارد كاملاً وقد ورد في فضائل سور القرآن والأيات التي حروا  
 ما ذكره متذكرة الوارد كاملاً وقد ورد في فضائل سور القرآن والأيات التي حروا  
 منها قال ابن الأثير في عاصم الأصول ومن الواضحين جماعة وضعوا الحديث

سب  
 يقول جاتي أهل لوطنة  
 ياصدقة وحده  
 هو أثر واحد  
 ص  
 يقول أحبك لونك  
 دمما لاك ونسمة  
 بل أحب حضراته  
 وربه  
 شفاعة

نفرا إلى الملوك مثلث ثبات بن إبراهيم دخل على المهدى بن المصو و كان تعجبه الحماة  
 الطيارة الواجهة من الأماكن البعيدة ف ورد حدثاً عن النبي صلى الله عليه  
 أنه قال لا يبقى إلا فيهم أخافر و فضل وجناح قال فامر لهم ب عشرة الآف دينار  
 فلما خرج قال المهدى أشهدكم أنا فداكم ففاكروا عليه رسول الله صلى الله عليه  
 والآيات والله جناح ولكن هذا أراد أن يفترض البنا و أمر بذلك بجهاؤه قال أنا حملت على  
 ذلك و يدخل في هذا التأثير والله المفترض الرابع الزمخشري في الكتاب  
 في قصصه قوله عز وجله قاتل ولا تقول لشيء فاعله ذلك غداً لأن الله يشاء  
 حيثما قال و يحيى أنه بلغ النصوص بأحقيته خالفاً عن أنسه الاستثناء المفترض  
 فاستحضر ملينك على ذلك بوجهه فدعا بهجع البنا أنك تأخذ البيعة بالإيمان  
 فأفرجت عنك بجزء من عذابك فسلّموا فخرجو عليهم فاستحسن كلامه و رضي  
 عنه من الواضعين الزنادقة كعبد الكرم بن أبي الوجا الذي لم يضره عنقه  
 محمد بن سليمان بن علي التباني في بيان الذي قتل هؤلاء القتلى وأحرقهم بالنار  
 والخوازج كالازمة والنواصي ومنه حكمهم وبعض القلاة كابي الخطأ  
 وبوبي بن سليمان وفي هذا الصنف روى العقيل عن حماد بن زيد قال بضم العين  
 على رسول الله صلى الله عليه الله أربعين عشر الف حدثاً وروى عن عبد الله بن عبد  
 المهران رجلاً من الخوازج رجع عن دعوه مخبل يقول انظروا لهذا الحيث  
 عن الله أخذونه فانا وأبا جليلنا المحدث الله أصحته الزنادقة ما تعرض له  
 المفترض أن الله صلى الله عليه الله لما بلغ في قوله الله أربعين عشرة

لآخرى فى الشيطان فـى منتهى المدى قال ذلك الغرائب العـلـم وان شفاعة فهو  
لرجـحـ قدـحـ بـالـمـشـرـكـونـ حـتـىـ شـأـعـوـهـ بـالـجـوـلـاـسـجـدـ فـىـ لـزـرـفـاـ بـجـثـلـيـقـ  
مـؤـضـنـ فـىـ لـامـشـلـ الـاسـجـدـ ثـمـ بـهـ قـبـرـجـسـلـ فـىـ اـسـتـعـمـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ الـفـرـاءـ اللـهـ  
سـيـحـانـ هـوـلـهـ وـمـاـ اـرـكـلـاـ قـبـلـهـ مـنـ سـوـلـ وـلـاـ يـهـ الاـذـانـةـ الـفـالـشـطـاـ  
فـىـ مـنـتـهـىـ الـاـيـهـ وـلـاـ يـرـدـ بـصـرـهـ فـىـ اـنـ بـاطـلـ مـرـدـ فـىـ لـادـسـحـ الـعـلـمـ وـلـاـ  
الـنـسـخـ وـالـبـرـهـانـ قـائـمـ بـالـفـنـطـشـ عـلـىـ كـذـبـ بـطـلـاـ فـرـدـ وـمـنـ الـكـذـبـ الـوـاجـعـينـ وـلـاـ  
يـضـعـفـونـ عـلـىـ سـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ الـاـحـادـثـ بـرـغـفـوـنـ عـاـوـيـشـاـكـلـوـ  
مـنـهـ اـحـكـيـ الطـبـيـعـةـ عـنـ جـمـعـ مـحـمـدـ الطـبـاـلـىـ اـنـ قـالـ صـلـىـ اـحـمـدـ بـحـبـلـ وـبـحـبـىـ  
مـغـبـنـ فـىـ مـسـجـدـ الرـضـاـقـةـ بـعـذـادـ فـقـامـ بـيـنـ اـيـمـنـهـ اـقـاصـ فـقـالـ حـلـثـنـاـ اـمـدـ  
حـبـلـ وـبـحـبـىـ مـغـبـنـ فـىـ الـاـحـدـ شـاعـبـ الرـزـقـ فـالـعـدـشـ اـمـتـعـنـ فـيـنـادـ خـنـرـ  
قـالـ قـالـ وـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ الـرـمـىـ قـالـ لـاـ اللـهـ الـاـقـدـمـ بـخـلـقـ مـنـ كـلـهـ  
ظـاقـ مـنـ فـارـهـ مـنـ هـبـيـتـ هـبـيـتـ هـبـيـتـ هـبـيـتـ هـبـيـتـ هـبـيـتـ هـبـيـتـ هـبـيـتـ هـبـيـتـ  
وـبـحـبـىـ الـحـمـدـ فـقـالـ لـمـ حـمـدـ شـهـرـ هـذـاـ قـالـ وـالـلـهـ مـاـ يـهـمـشـ بـ الـاـمـدـ السـاـقـةـ فـكـاـ  
بـحـبـىـ الـحـمـدـ فـقـالـ لـهـ بـحـبـىـ مـنـ حـدـثـكـ بـهـذـاـ قـالـ اـحـمـدـ بـحـبـلـ وـبـحـبـىـ مـغـبـنـ فـقـالـ  
نـاـيـرـ مـغـبـنـ هـذـاـ اـحـلـهـ بـحـبـلـ مـاـ سـمـاـ بـهـذـاـ فـطـافـ فـىـ حـدـيـثـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ  
الـلـهـ عـلـيـهـ الـرـحـمـةـ فـارـكـانـ غـلـابـهـ مـنـ الـكـذـبـ بـضـلـ غـيـرـاـ قـالـ اـمـاـ لـاـ سـمـعـ اـنـ بـحـبـىـ مـغـبـنـ  
اـحـقـ وـمـاـ عـلـمـ الـاـمـدـ السـاـقـةـ كـاتـبـهـ فـىـ الـتـهـاـ بـحـبـىـ مـغـبـنـ وـلـاـ حـمـدـ بـحـبـلـ غـيـرـ  
كـاتـبـهـ عـنـ كـيـغـرـ عـشـ اـحـمـدـ بـحـبـلـ غـيـرـهـذـاـ قـالـ فـوـضـ اـحـدـكـهـ عـلـىـ جـمـعـهـ قـالـ

دعا رسوله فقام كالمتهزء بمحاججته بين عاشر ورابع عشر في الحديث روا  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانكرت عليه فقال لهم منه قال يا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال لها مهلا نصلح لك الخلافة ثم ان الواضع بها الخلاف  
كلما مرغت نفسك فرواه مسندأ وربما أخذ كلام بعض الحكماء فاسند  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بها غلط اثنان فوقع في شبهة  
من غير تعلمها وقع لثابت بن سعيد الواهلي حديث من كثرة صلوته  
بالليل حسن وجمهور ما ثنا بهار بقوله كان شيخ مجده شفاعة فلدخل بخليل  
حسن الوجه فقال الشيخ في سناء الحديث من كثرة صلوته بالليل أربعون فوقع  
لثابت بن سعيد منه من الحديث فرواه وربما وجد حديثا ضعيفا الا  
فركب له أسنادا صحيحة للرجوع وعذله هبت الكراهة يكسر الكاف وتحريفه  
الرأي او يتبين له ولعل الكاف المفوجد او يفتح الكاف وتحفيظه الراء  
على الخلاف فقل الضابطون وهم المتسببون بهذبهم في التشبيه والتجريح  
الى الجعدي عبد الله بن محمد بن سليمان والطائفة المبتذلة من المقصودة الى الجواز  
فعصي الحديث الشهير بالترهيب واستدلوا بما في بعض طرق الحديث من كذب على  
متعددا يقتل به الناس فليكتبو مقتده من النار وهذه الزيادة قد يبطلها  
الحديث على أنها لا تتحقق أبدا مطلقا لا فراء على الله ورسوله ضلال وأضل  
وان كان فاما حرق وقد يحمل بعضهم خذ لهم الله من كذب على علمه من قال انه  
ساحر ومجنوبي حتى قال بعض المخزولين فان لهم الله انتا قال من كذب على

وَنَحْنُ نَذِلُهُ وَلَتَرْعَدُ عَلَى الْقَرْطَبِيِّ الْمَفَاهِيمَ عَنْ يَضْرِمِ الْأَرْضِ إِذَا مَا فَاقَ  
الْقَبَاسَ الْجَلِيلِ إِذَا انْبَرَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْنَّسَاءُ لِلَّهِ الْعَصْمَةُ وَلَمْ يَكُنْ  
بِهِ مِنَ الشَّفَاقَةِ ثُمَّ خَضَعَ الْجَهَابِذَةُ مِنْ نَفَادِ الْمَحْدُثِ تَفَضِّلُ مَوْضِعَ الْأَحْمَانِ  
وَكَفَعُوا هَارِبًا وَمَحْوَغَارًا وَعَزَّ عَبْرُ الْعُلَمَاءِ مَا سَرَّ اللَّهُ عَلَى حَدِيدِكَنْ بَيْلَخِ  
وَفَلَدَصَفَّهَرَةِ مِنَ الْمَنَافِرِ فِي الْأَهَادِبِ الْمَوْضِعَةِ كَبِيرًا عَلَيْهِ مِنْهَا الْمَدَرَّسَةِ  
الْمَدَرَّسَةِ كَبِيرًا بَيْنَ الْعَنْطَلِ لِلشِّيخِ الْفَاضِلِ الْمَنْ وَمُحَمَّدِ الصَّفَاعِيِّ وَمَوْحِشَهَا  
وَامْتِنَاهَا وَمَدِينَةُ الْمَجَوَّهَةِ كَتَابُ الْفَرِجِ بِنَاجِوَهِ قَبِيرٌ كَثِيرٌ الْأَهَادِبُ فَدَّ

ادعى في صفحها ولا دليل على كونها موضوعة قبل المعاقب بعض منها بالضفاعة  
او في مطابقة جمهورها قد تتحقق بالصحيح والمحزن عند اعمال التقدیس او المذمّة  
في هذا الباب يبعد عن الحق نطا واسلك في الاعشاب شططا فاما كتاب المغافلة  
فمنه قوله: جهة الاختباء النهار الى المساء من حيث لا ينتبه اليه مع ان فيه نصا  
في النشر وانصرفا عن المهمة ايا صفا في الحديث يحكم عليهما انها من الموضوعات  
البيان سوال الله ولكلها لبنة من محبتهن ملائكة الوضعيين بل هي خاربة الاوصي  
المسيحيين اصحاب العفة والطهارة صلوات الله عليهم ولها من طرق الاصح  
اللهم طرق عصبيolle وبايجمله لا يحمل عنها من الخصب الا اذا قدر المسقى الشفط  
الله لهم الشفاعة على العلية وعلى العظام الله عز وجله المذكورة قد ذكر في كتاب التفسير  
الكتابي كثیر من الاشارات اوساطه غيرها اموظاهره فرن للصيغة تنبع الوداع  
لعمد لمن صفت بغير السفيه من شفاعة بحسب ما اتيت جهاد كل ضعيف الجهة طلاق

٢٣٦

الأشخاص المؤمن بهم لكونه شرف المؤمن فما بالليل يغدو استغناً وعنه  
 اليفين إلا ينادي الموزع كفارة لكل مسلم المركبة طينة الناس كأسنان المشط الغصّ  
 الناس ما في يده الناس جبن الشّي بيبي وبضم طاغة النساء نذمة المبلدة مو  
 بالقول الوضوء قبل الطعام ينقى الفقير بعده ينقى الحلم ويصحع البصر من كثرة البر  
 وبرى من كثرة البر كثان المصائب بالأمراض والصدقة الفائضة ينتظر المقتول  
 المسفع إليه بانتظار الرحمة والتاجور بانتظار الرزق والمحتكر بانتظار اللعنـة من أثـنـا  
 إلى الجنة سارع إلى الخبرـتـ ومن أشـفـعـ منـ النـارـ بـهـ عنـ الشـهـوانـ وـ منـ تـرـقـ المـوتـ  
 جانب للـذـانـ عـمـنـ هـدـفـ الدـنـيـاـ مـاتـ عـلـيـهـ مـصـبـتـاـ مـاـ بـيـنـ بـالـخـلـفـ عـادـ  
 بـالـعـطـلـةـ مـنـ كـثـرـ كـلـامـ كـثـرـ سـقطـ وـ مـنـ كـثـرـ سـقطـ كـثـرـ فـنـ نـوـبـرـ وـ مـنـ كـثـرـ فـنـ نـوـبـرـ كـثـاـ  
 النـارـ وـلـىـ بـهـ مـنـ غـنـيـ مـصـنـاـ بـأـفـلـهـ ضـلـلـ لـجـرـ مـنـ كـثـرـ حـصـلـوـهـ بـالـبـلـ حـزـ وـ جـهـ  
 بـالـنـاءـ وـ مـنـ خـلـصـ شـارـصـ جـنـبـاـ حـاطـهـ بـهـ بـاسـعـ الـحـكـمـ مـنـ قـلـمـ عـلـىـ لـيـانـ مـنـ  
 اسـلـمـ عـلـىـ مـلـىـءـ بـلـ جـبـتـ الـجـنـهـ مـنـ زـلـ عـلـىـ قـوـمـ فـلـاـ يـهـوـ مـنـ تـلـوـعـ عـالـإـذـانـ  
 مـنـ شـهـرـ صـاحـبـ بـدـعـةـ مـلـاـ اللـهـ قـلـبـهـ اـمـنـاـ وـ اـمـنـاـ نـادـمـ اللـهـ اـمـرـ اـصـلـحـ مـنـ لـيـانـ  
 اـبـيـ اـهـدـ اـنـ بـرـقـ عـبـدـ الـوـنـ الـأـمـ حـيـثـ كـانـ يـعـلـمـ كـانـ الـحـقـ فـهـاـ عـلـىـ غـيـرـ أـكـبـ  
 وـ كـانـ الـذـانـ شـيـعـ مـنـ الـأـمـوـاتـ فـرـعـاـ فـلـلـلـيـانـ عـاـدـوـنـ بـنـوـ هـمـ اـحـدـاـتـهـ  
 وـ نـاكـلـ تـأـثـمـ كـانـ مـخـلـدـوـنـ بـعـدـهـ قـدـ كـتـبـنـاـ كـلـ فـلـعـنـهـ وـ دـفـنـنـاـ كـلـ جـانـهـ  
 طـوـبـيـنـ شـغـلـ مـعـيـبـهـ عـبـوـبـ الـنـامـ وـ اـنـقـوـمـ مـاـلـ كـثـيـرـ مـنـ غـمـ مـعـكـشـةـ  
 فـغـالـ طـافـلـ الـفـقـهـ وـ الـحـكـمـ وـ جـانـبـ مـلـ الذـلـ وـ الـمـعـكـشـ طـوـبـيـنـ فـلـ فـلـ فـلـ فـلـ فـلـ

نـاطـقـ كـهـلـ حـلـاـ  
الـزـوـبـرـ

الـأـنـتـرـ  
الـزـجـ

الـمـكـبـتـ  
مـنـ حـادـثـ بـرـادـةـ  
بـلـلـيـانـ لـيـانـ

الـزـرـشـ  
بـلـفـلـلـلـيـانـ

مـسـبـدـ وـ مـسـبـدـ بـرـادـةـ  
الـشـوـ

وَحُسْنَتْ خَلِيفَتُهُ وَانْفَقَ الْفَضْلُ مِنْ مَالِهِ وَامْتَنَ الْفَضْلُ مِنْ مَقَالَةِ وَرَسْتَهِ  
السَّنَةُ وَلَمْ يُعْدُهَا إِلَى بَيْعٍ فَرَغَتْ بَارِزَةً حِجَابَ السَّعْيِ لِبَعْضِ الْأَطْلَبِ الْجَمِيعِ عَنْهُ  
حَتَّى الْوَجْهُ أَتَقْوَافِرَهُ الْمُؤْمِنُ فَإِنَّهُ يُنْظَرُ إِلَيْهِ الظُّرُوبُ إِذَا الْمَهَارُ الْأَكْرَادُ  
أَطْلَبُوا الْفَضْلَ عَنْ الدِّرَحِ مِنْ أَمْرِهِ تَعْشُوا فِي كَانَافِهِمْ أَسْعَبُوا عَلَى الْمَجَاجِ الْجَوَافِ  
بِالْكَهْنَانِ لَهَا بَخَافُوا عَزْنَبَ الْمَحْجَنِ فَإِنَّ اللَّهَ أَخْذَ بِهِمْ كُلَّمَا عَشَّا كُمْوا الشَّهْوَفَ  
الَّهُ يُسْتَخْرِجُ بَهُمُ الْحَقُوقَ وَيُرْفَعُ بَهُمُ الظُّلُمَ وَهُوَ أَمْلَأُهُمْ غَنِّيَ قَوْمًا فَقَرُورَهُمْ  
ذَلِكَ وَمَا يَلْبِسُهُ الْحَقُوقُ الْجَهَالُ تَعْشُوا لَوْيَكَفْ مِنْ حَشْمَ فَإِنَّ تَرْكَ الْمَشَاءِ  
مَهْرَهُ لِلْعَيْبِ جَبَبَكَ هُونَامَا عَشَّا إِنْ يَكُونُ بِعِصْنَكَ بِوْمَا عَشَّ مَا شَتَّتَ  
مِثْ وَاجِبٌ مِنْ احْبَبَتْ فَاقْتَلَتْ تَفَارِقَهُ وَاعْلَمَ مَا شَتَّتَ فَانْكَتْتَهُ بِهَا ذَلِكَ  
كَرِيمُهُ قَوْمًا كَمُوْهُ لَآمِمَ الْأَقْمَ الدِّينِ وَلَا دُجَّعَ الْأَوْجُعَ الْمِنْ لَآخْرِفَ جَنْمَهُ  
مِنْ كَلْبِي لَكَنْ الْحَقُّ مِثْلُ الذَّيْ هُوَ الْأَنْظَمُ الْشَّمَائِلُ لِلْأَخْبَرِ فَيَعْافِهِ لَقَدْ وَ  
لَآخْبَلُونَ كَلْلَحَ الرَّاكِبَنَ لِجَوَابِ الْكَابِحِ مَا كَذَ الْسَّلَامُ إِذْنَ الْمَعَادِ يُضْ  
لَمْكَلُوْهُ عَنِ الْكَذَبِ أَنَّ لَكُلِّ شَئِيْ مَعْدَنَا وَمَعْدَلَهُ فَلَوْلَيْلَهُ عَارِفُونَ مَا مَنَّ  
أَفْضَلُ مِنْ شَيْءٍ كَبِدَجَانَ ثُمَّ لَمَّا أَنَّ السَّوَالَ يَكْذِبُونَ فَأَلْجَعَ مِنْ رَوْدَهُمْ بِأَدَنَيَا خَلِيفَتُهُ  
مِنْ حَمَدَهُ وَأَبَيَهُ بِأَدَنَيَا مِنْ حَمَدَهُ وَرَفَعَ فِي كَابِلِيْلَمْ لِلْأَفْلَاثِيْلَمْ مِنْ مَانَ في طَرِيقِ  
مَكَهُ خَاجَالِيْلَمْ هَرَهَهُ اللَّهُ وَلَا بَخَاسِبَهُ مِنْ حَجَجَهُ دَلَهَرَهُ فَلَدَجَفَانِ مِنْ قَادِعَهُ  
أَوْ بَيْنَ خَلْوَهُ مَغْفِرَهُ مَا نَعْدَمَهُ مِنْ فَدَبَرِهِ مِنْ عَيْرَاهُ بَذَبَرِهِ بَهْتَ حَتَّى يَعْلَمَهُ  
لَا صَلَوةَ لِجَارِيْلَمْ لِلْأَسْجَدِ الْأَبْيَانَ مَسْرَفَهُ بِالْقَلْبِ وَأَفْرَارِ الْكَثَادِ عَدْلِ

امیرکوش و امیر قل  
والسلطنه ب

مکالمہ  
نے اپنے  
حیثیت  
خوبی کا  
امداد  
کیا

الإقليم  
بكر الهمزة المكان  
القف قرية في قبرص  
لـ زميلـ  
ـ

بالآذان نفذ حرام بعد لعن الله سبعين جهراً في رهبة يحيى رأى ذات يوم  
 في صورة القراءة والخنازير صنداً من أثمه لبر لمنها في الإسلام فضلاً عن العدة به  
 والمرجحة يوم الأربعاء يوم من يوم سهر ثم قال وما يرجح كلام الناس مفترى  
 النبي صلى الله عليه وسلم أذار ونهم حتى حدثنا فاعرضوا على كتاب الله فما  
 وافق فاقبلوه وإن خالق فيه وحال الخطاب في كتاب صالح السن مدخل  
 وضعه النافعه وبذل فده قوله صلى الله عليه وسلم لا تكتب الكتاب وما بعد  
 وبرهذا اوتى الكتاب مثله معه ومنه قوله عليكم بذر العجايز وكثيرون  
 وأدمي بن المائد والطين عليكم بذر الخطا فانه ضرفاً يحيى الرفق المسمى بمحروم  
 على اذن علم الابدان وعلم الابدان العنيف ومن شرني بمحروم صفتهم بالجن  
 لات افراز القوى العصرية خبركم خل خرم و قال فالشيخ نفي الدين بن النعيم  
 ما يحيى اهذا قل عاملوا الله العقل فقال لها قبل فما قبل ثم قال لها ادبر فادبر فعما  
 وغزنه ما خلف خلقاً اكرم منك فبك اخذت باعطي وللن التواب عليك  
 العقاب بمتونه اهذا القلم موضوع كاذب أبو حيف العقبلي دابو حاتم النبي دابو  
 الحسن الدارقطناني الجوزي وغيره فلما حكم بالوضع على أكثر هذه العددان نور  
 نعم وبعده نقل بالمعنى بعضها من مداريث لعن الطاهر اصحاب العلم والحكمة  
 والمقدار والمعصية وكل لهم عليهم من كلامه فعد لهم من حذريه وعلمهم من علمه  
 حكمهم من حكمه رسائله من عليه عليهم لجهن وقليل منها مؤصل  
 وما استدل بمعلقى كون عرض الحديث على كتاب الله وقبول ما وافقه ورد ما خالفه

موضوع ما ذكرت مقدمة وقد كنا نسألكم من المقول بذنابكم في وضحياته  
 لاما ذكرتم بينكم قول صاحب الرأي وبيه الكتاب في مثله معه من الأحاديث  
 أن فضائحهم الشهيرة وصوتهم المعتبر من الموضوع على سؤال شعيب عليه الله  
 طوابق جمه شوامد الوضع عليها قافية وأثار الأخلاق فيها ظاهرة وهم بذلك  
 لا ينتهيون وضعيتهم الماكفة شاهدة على ذلك في نعمه بزليبي بما  
 كان منه في رفع حملها في فصل الخلفاء الثالثة صرطون بمحوذات في مذاق على  
 صريان وصريحه من بيته وبيته العباس ابقي في هذه الشكمة مستنبته  
 فنافثة في حقيقة الأمر قول للغيلانى أحمد التخوى المرتضى حيث سئل عن حال  
 أمير المؤمنين عليه السلام قبل ما تولى في علني طالع عليهما فقال ما أقول في حق  
 أمركم فضائله ولباشرخوا وكيف صناعته علاوه حسدا ثم ظهر من بين الكتب  
 ما ملأ الحافظين **فيمشى** إذا يذكرها بما يستضيف فلا ينبع عن ذلك أن  
 يقول إنه ضعيف المتن بالتصريح ولا أن يقول هذه الحديث ضعيف بقوله طلاقه  
 بالأطلاق ضعف الأسناد والمعنى بالآن المكان نصرح بأنه ضعيف الأسناد  
 أوطلق التوكيل يعني بالأطلاق ضعف الأسناد فقط أذربايجان يكون ذلك المترصد  
 بسند خربثيت بهذه الحديثة فإن لم يظرف به وإذا اعتمد ما من أئمه الحديث المخلص  
 على شهود الأخبار وإنها المطلعين بهنها وإنها بذلك ما قد يلزمكم بأن تقررون بذلك  
 الحديث الضعيف الأسناد بطرق أخرى من ثبوت المتن بهذه الصلاة فكل ذلك  
 محكم عليه بالضعف طرفاً ما إذا أطلق ذلك المظلوم ضعيفه من غير تشكيله

المخصوص ذلك الطريق وحكم على الطريق بالضعف بخلاف من غيره بناءً على الطبيعة  
 بخصوصها وأسئلته الضعف للطريق يعنيها ولم ينزل إلى سبب وجيه ففي حكم  
 هذا الحكم لغير على لأن النط وجمان مرتبان على أن الحرج هل ثبت بخلاف  
 أقيمت في الغير ثم إن لا يجوز للحدوث ذات الموضوع من غيره حاله وأما  
 غيره من أفراد الصنف فيهمون اضطراره فأبيه بلسان في غير الصنف الألهي  
 والأحكام الشرعية في بواطن الحال والحرام مع أبو السنن والأداب في فضائل  
 الاعمال الوجيبة والمنكبة وقواب الفرائض التزلف والتزمبا والتعميم بالتصريح  
 والمحكمات ومن يخالل سنته بخلاف صنفه ومشكوك في صحته بغیر استدلاله  
 إن يقول تعالى بعلمنا الورود أو جاءه أو شاهدنا به ذلك إلا أن ما في بصمة  
 الحرج كفال دليل الله صلى الله عليه وسلم أو فعل أو غير ذلك من الألفاظ الناجحة  
 ولو أقر الإنسان مع الحق لم يكن عليه بفتح فتح لبيان لأن حقدان يحيى  
 الأمر عند اهل البصيرة الجاهل غير عبوة بن شابة ولو بين الحال مع ذلك اضطراراً  
 أقره إلى رغبة الأحوط وأصابه الأدنى والله تعالى إلى العون والصبر في المدى  
 والنهى والبر المührج في الآخر والوى **الأوسمة الشاملة** **الثانية** **الثالثة**  
 سبيل مقطف في الفرق بين الحدوث العذر وبين القرآن وبينه وبين الإمام الشافعي  
 أما القرآن فهو الكلام المنزلي بالفاطمة المعصية فترتب لها العذاب للاعجز بشهادة  
 والآيات العذر هو الكلام المنزلي بالفاطمة المعصية فترتب لها العذاب للغرض الأدعي  
 والحادي عشر المأمور والكلام الموجي منه معناه لا بالفاطمة فاما أنا به عليه ظلم

رسالة في  
الحفظ والخ

الشيخ  
الفقيه الحافظ  
دفن في مقبرة العزاء  
الشافعية  
منارة

المجدل القوابل المقال الطبيعة وانقسامها في الشواغل عن عالم العقل وقد اتفقت  
 الغواص من سجه المتبغي القابل لـ<sup>القوه</sup> المتجملة اينما تكون حـ طـ اـعـهـ لـ<sup>القوه</sup>  
 العـ اـفـ مـ ئـ مـ تـ اـبـ لـ اـيـ اـفـ الصـعـوـ الـمـعـارـجـ الـقـدـسـ فـتـكـونـ يـمـثـلـ لـهـ الـعـقـلـ  
 الـجـرـهـ وـلـاستـهـارـهـ الـقـدـرـ صـورـاـشـرـهـ وـاشـبـاحـاـ اـنـاسـهـ مـخـاطـبـوـهـاـ دـيـمـعـوـ  
 كـلـامـاـ منـظـومـاـ مـحـفوـظـاـ كـالـغـوـهـ الـمـحـركـ فـضـيـرـهـ بـجـبـشـ طـبـقـهـاـ اـهـمـولـ الـظـفـاتـ  
 الـمـنـاصـطـاعـهـ الـبـلـدـ لـلـفـقـ فـيـصـرـ فـهـاـضـرـهـ فـهـاـفـهـ فـاـذـنـ كـاـنـ اـنـاثـ وـمـنـ يـمـرـ يـحـمـ  
 فـيـبـلـانـ اـسـبـلـاـهـ الـمـوـاتـ وـسـلـطـانـهـ اـعـلـىـ اـعـمـاـلـ اـنـسـاقـهـ وـاـنـقـادـ فـهـاـ  
 قـدـبـشـاـهـ صـورـاـجـهـ وـدـيـمـعـ الـخـانـغـرـهـ لـبـسـهـ هـيـ مـدـرـهـ صـرـهـ وـلـابـجـوـهـ  
 فـلـخـارـجـ بـلـعـلـمـاـةـ فـيـقـوـهـ الـنـجـلـهـ وـحـتـالـشـرـلـ لـاـمـؤـدـاـهـ إـلـهـاـ مـنـ طـرـفـ  
 الـخـواـسـ الـظـاهـرـ بـلـمـنـسـبـلـ الـبـاطـنـ وـمـنـ عـالـمـ اـخـرـفـكـذـلـكـ الـاـشـانـ الـتـالـهـ  
 الـمـتـلـدـلـعـ اـنـكـانـ ذـافـقـنـ شـرـفـهـ الـجـوـهـ رـهـشـدـهـ الـاـصـطـابـعـ الـقـدـسـ طـفـقـهـ الـلـقاـ  
 الـعـالـمـ الـحـتـ وـمـتـجـمـلـهـ عـالـصـهـ الـطـاعـهـ لـنـسـهـ الـمـدـتـبـهـ جـلـلـاـيـ الانـصـافـ لـعـاـ  
 الـعـقـلـ وـالـاخـرـاطـ فـسـلـكـ الـاـنـوـرـ الـعـمـلـهـ فـوـهـ النـلـقـيـ مـنـ شـاـعـالـمـ الـغـيـرـيـهـ  
 الـاـنـقـاسـ فـطـلـانـ اـرضـ الـجـبـدـ وـضـلـالـتـ القـلـبـ مـنـ سـبـلـ الـظـاهـرـهـ بـجـبـشـ الـتـغـلـبـ  
 الـخـسـوـنـ الـظـاهـرـهـ عـنـ اـنـقـاعـهـ الـخـاصـهـ الـمـلـكـوتـهـ وـتـجـلـاـنـهـ الصـافـهـ الـحـقـيقـهـ  
 فـلـئـنـ يـسـغـيـرـ اـنـ تـبـرـ لـذـلـكـ الـمـفـدـنـ وـهـوـ فـرـجـ الـبـعـظـ الـحـمـهـ لـاـقـ شـبـرـ وـ  
 وـلـاقـ شـبـرـ سـهـانـ يـقـضـيـلـ بـالـقـوـهـ وـبـصـرـ الـجـهـ عـالـمـ الـغـيـرـيـهـ فـلـئـقـ دـوـعـهـ مـنـ دـوـ  
 الـقـدـسـ بـطـالـعـ شـبـاـمـ الـمـلـكـوتـ وـيـمـثـلـ لـقـوـهـ الـمـتـجـمـلـهـ الـعـوـنـ الـمـفـارـقـهـ الـعـلوـ

والغور والعاملة النهاية اشتباها متصورة منطبقه في حكم المثل على سبيل  
الامداد والى من ينزل الباطن ومن عالم الملك فهم ما ممثلاً ماضرة وليعم  
منها كل ما امرها منظوماً من ذوق الناديم من ملك الحبلة ورسيل العما  
واذ للعقل الفعال نبأة اخلاقها لاعتلاء بالرشع على ما في عالم العناصر  
ما يتقوى ذلك لغير العناصر فهم مثله وينجذبه وليعم كل ما اصبه عالم منظوماً  
يحفظه ويعلم به دون هوى قبل الله تعالى وملائكة المقربين لامن شخص انتقام  
ولامن جهون رضي عنها حقيقة الوجه علی مقدار ثالث الله الاصول العقلية والقوى  
المحكمة واستعنه علم الكتاب بكتابه الحكمة وتربيته ملوكوت الحقيقة ثم  
للوجه مناسب مختلف فحضر بأصنوفه لمجتهد فاخوالي الفرق ومقاماً لها  
واحاجتها واقعاتها فمن المذكر ثالثة الحدائق تذكر ما كان به وجهاً  
وهو متوجه له في صورة رحمة الكلبة وقيمة الخاتمة برهان رفعه شال رسول  
الله صلى الله عليه الرايم ما ينكر الوجه قال حينما أتيته مثل صلصلة الجرس  
مواشد على في قبضه عنه وقد عجبت منه ما قال بما حانا به مثل الى الملائكة  
فاسمع ما يقول العنكبوت صوت الحديداً اخرجه وبفصيم على حقيقة الفاعل اقفل  
بقافضم المطر اذا اقفل وانكسر وقد ورد فيه بهذا ان جبريله انى النبي صلى الله  
عليه الله ثم في صورة الخاصة كان طبق المآفيف معناه في صورة ذاته المجردة  
الوايات النبوية المبشرة بالغدر في الماضي والمستقبل وبالجملة الى الاعياف  
والاوسماء والازمنة والامكانيات والجهات والابعاد جميعاً نافذ ليس له شئ

ينجز من إجزاء عالم الواقع ولا يجد من مدد ولا موبع بفصل الوجود عن إغراه  
 بعدد وانقضى للميادينه والمباهنه فهو بالقياس إلى هذا العالم الافتراض  
 بداخل ولا عن الخارج فكان طبقاً فقهية أن لو يكن موفيه بلغة عالم آخر  
 على عوالم الذهن والكتاب من قسم عن غالى النفان والمكان وفي المقام اضطر  
 من المقال بسطه على مهنة الوعي والاتجاهات في كتابة التقويم  
 والتصحاف فتعلم حق مائنا طيارة علم البوبيات وفهم ما يتعلق بعلم الامميات  
**الرأسماء السليمة في الشك** قوله العقل أمان تكون متعلقة بأما  
 الأعنة فيه والتفاصيل الابتهاجية أو بالأحكام الشهيدة من الخطابات الكليفية  
 والوضعيه والأول يكون العمل فيه للأخر مستبداً بقادره العلم وإنما يقتضى  
 من دون تعلق ببعض وأما الثانية فلعل بين أحدهما ما تفترى به العقل من غيره  
 على الخطاب مواداً يستفاد من قصته العقل من الاعتقاد المحسوس كوجوب قد  
 الود وحرمة الظلم واستحب الاحسان وكراهة منع امتياز المنادوة بأي  
 تناول المنافع العامة المخالف في وجه المضار كل من هذه قد يكون بضرورة  
 الغطرس كاذب الصدق التافع وقبح الكذب الضار وقد يكون بافتراض النظر  
 كأنه الصدق الصدار وحسن وحسن الكذب التافع او فسحة لكن ذلك حال بحال الود  
 مع الغدر ودوره القمع في قيام هذا الضرب بعينها مؤكد وبالأحق بهذا التأ  
 اسخاب حال العقل وبعتبرهنا باصل البراءة عند ذلك كنه العنكبوتية الثنا  
 في الوضوء والضرر الزائد في المهم وهو عام الوضوء وقد دوالت عليه

فالمذهب يقول إن كل شئ فيه حلال فحرام فهو لغير حلال حرام فقوله حلال  
 يعني من الحرام يعنيه فنفعه البر يرجع لأدله على أننا نفتش في كلها ما يتعلمه  
 الأصحاب ويسمى عند التتبع الناتم وكذا الأخذ بالاصل عند فضاله ليس على كذا  
 على لا يكرر كذا الذي عندنا لا ينفع فيبقىباقي على اصل البراته منه  
 اصله بقاؤه ما كان ويهتمى استخراج ما الشرع وحال الاجماع في محل الخلاف  
 كشيء صلوة المتهمن بمقتضاه معلومة والاصول عده طرق والطلاب ان صلوته  
 صححه قبل الوجلان فلذى بعد ذلك اختلف في جهتة وجبر القول فيه علم الاصل  
 فلقد تحققنا الامر فيه فغيره موضع فاحذر اضرار الامر ما يتوقف فضلا العفل  
 قيده على رود الخطاب لما اسماه علة الاولى ملهم الوجب المطلق شرطها  
 او وصلة وفقط لا كانت اشتراط اوعياده ولا كذلك لا اذن الواجب الامر بالشىء  
 لا يكون عرفاً عن اسهامه انتوقة عليه ذلك الشىء وتقى بالذات ويتذكر  
 عنه تاخرا بالطبع اما بحسب حكم العقل ومن تلقاء الشرع او من سبل الماء  
 شبهه لازم الوجب بما اولى واجب لا يكون متقدما على الواجب بقدرها بالذات اما  
 بل الواجب بعلمه عليه بشره ذاته وان كان لا يكون مدللاً عن حمايته الوجوب  
 وبالجملة المأمور به للذات فعلى الحقيقة ما يكون الامر بوجبه بالحقيقة  
 سواء كان صونه لاموره او فرمته بذاته وقبل مرتبه ذاته قبله بالذات  
 لاما بوجبه الامر بالذات بل بالعرض من حيث حمايته للمأمور به و  
 لنفعه في الوجوب وهذا مسلك دقيق في معنى ما فوق ما فوق وباصناف قد

الامر فيه على فرقهم من المسلمين من اصحابنا ومن علماء العادة فضلًا عن الغاية  
عن سبيل التحسيل ولكن قد اضفت سببها في كتبه وكلماتي وذريني في تعليلها في  
بازار الله تعالى ومن هنا يحمل نكيل الكعب في نقلي المباحث الثالثة لعن الخطاب موطأ  
ما استفید من المفهوم المأمور به ضرورة من غيرهن يكون ملحوظاً كما في قوله عز  
فأبا ان لا يخرب بعثنا الحجر فانفتحن وإن أضر ببعضنا الحجر فانتفاق فالمعنى  
المراد فضل فافتحن وإن فانتفاق ومن لعن الخطاب لا له اعتقاد عبد لك عنه  
على دخله في ملكي فاعتقده عنى لكون المقصود الملك وكل اعتقاد عنى على  
الفائدة لكتلتي على الفائدة عنى فالحرب ذلك بضمهم بباب المفهودون  
المطلق ولغير صواب فهم من جعلها بما يلزم بالفهم عن المفرد وهو عقلي  
لا عن التركيب هو موجه اعتقد عنى الثالثة نحو الخطاب مومناً بذلك عليه  
بالتنبيه وذكر طرقين تكون المكون عنى أولى بالحكم ولذلك يدعى التنبيه  
بالادى على الاعلى والتحقق اذ انما يكون وجهاً اذا كان التغليل والأولوية  
قطعاً كافية الضرب بالتنبيه الى التأكيد في قوله الكويم سجانه ولا قائل لها  
اين لا مطلقاً كما قال الثالثة اذا كان اليه غير المؤمن فوجبا الكفارة فما  
او فيهما فدعا من نحو الخطاب لا له سجانه حتى يتبيّن لكم الخطأ الا يغدو  
من الخطأ الا سوء من الفجر على جواز الاصناف جنبها عدم افتاده للعقوبة  
من دخلها في باب لا له الاشاره لأن جواز الاصناف جنبه يقصد بالابرو  
لكن لازم من المقصود وجواز استعمال القليل بالرقة لل المناسبة والحق هو الاول

الرابع عليل الخطاب يعني المفهم والمفاهيم منها الوجه موعظ الحكم على  
 أحد وصفى الحقيقة مثل أكرم من بين الطوال منه قوله صلى الله عليه الله في سائره  
 القسم زكوة بهم منه إن لم يسر في الغلوة فكورة قال الشيخ والبهذب شافعى  
 مالك وأحمد بن حنبل وأبو الحسن الأشعري جماعة من الفقهاء والتكلمين وأقوى  
 وفوقهم من أئمة العربية فنقاء السبيل المتعلى بالحق والعلامة وهو من هب  
 حنيفة وأصحابه القاضي الباقارى وابن رشح والقفال القراءى جامع العبرى  
 فقال أبو عبد الله البغدادى تحيى لأعلى المظلائق ثم صرخوا لغير حملها  
 يكون الخطاب للبيان كما أن صلى الله عليه الله قال إن من عينهم صدقة ثم ينبعوا  
 العزم السائرة فيما ذكره وقليلها إن يكون لتعليم الشرع فهذا الاستدلال في غير المخالف  
 عند المخالف التلعة فائمة وهو قوله صلى الله عليه الله إن تحالف المتباعدة  
 في الفدر والصفة فليبقى الغاول برأي صاحبها أن يكون عادلاً فالصفة دالة  
 فيما لا يفتأمها الصفة كان يقول أحكم بما ينزل على عدم الحكم بما ينزل  
 فيها ومنها الشرطى كقوله سبحانه وان كن أولى بحمل فاسقوا عليهم حتى يضرعوا  
 حملهن وقوله صلى الله عليه الله اذ ابلغ المأمور بحمل خبات الحق انه يجده  
 يتحقق بالقضاء الشرط وهو موافق من مفهوم الصفة فكل ذلك قال بذلك فعد  
 قال بذلك وبعض من يقول بذلك قائل بذلك ومنها مفهوم المفاهيم وقال الشيخ  
 الشهيد في الذكرى أنه راجع إلى الوصفى غير مستعين بال سبيل موافق من  
 مفهوم الشرط ومن لا يقول بمحاجة لا يعتد بقوله فإذا قيل مثل اقصام ولا توكل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَلَا تُثْرِي الصَّوْحَةَ قَبْلَ الشَّهْرِ كَانَ لِأَعْدَمِهِ مِنْهَا أُخْرُوجُونَ الصَّوْحَةَ وَلَفِرْتُ  
 الْأَكْلُ وَالثَّرِيَ الصَّوْحَةَ غَيْبُوْرُ الْشَّهْرِ فَلَوْقَدْ نَاثَوْتُ الْوَجْهُ بِالْكَرْمَةِ سَكَطَ  
 ثَابَ لَوْتَكَنَ النَّبْوَيْهُ أَخْرَوْذَلَكَ خَلَافَ صَوْحَةِ الْمَنْطُوقِ وَفَدِيقَ الْكَلَامِ فِي  
 الْأَرْفَسَهُ لَاقْمَاعَدَلَلَأَخْرَفَنِيَّهُ تَولِيَّغَفَعَلَالِيَّهُ الْمَارِقَهُ أَخْرَوْذَلَهُمَّا بَعْدَهُ  
 فَحِرَّهُمُ الْزَّارِعُ وَفَعَزِيزُهُمُ الْغَرْمِ فِي الْنَّظَرِ مِنْ قَالَ التَّحْصِيقِ إِنْدَعِيَّهُ تَفَضِيلًا  
 وَمَوَانَ الْغَائِبَهُ أَمَّا أَنْ تَكُونَ مِنْفَضَلهُ عَنِ الْمَغَاهِهِ حَتَّى كَاللَّبَلِيَّهُ تَوْلِيَّتَهُ  
 وَاتَّهُوَ الصَّبَاهُ إِلَى الْمَلَكِيَّهُ فَإِنَّهُ غَاهِيَّلَزَانَ الصَّوْمَهُ وَهُوَ مِنْفَضَلَهُ عَنِ الْكَلَامِ حَتَّى  
 أَوْلَاهُكُونَ كَذَلِكَ كَالْمَرْقَهُ فِي قَوْلَهُ تَعَالَى فَاعْتَلُوا وَجْهَكُمْ وَلَيْدِيَّهُمُ الْمَارِقَهُ  
 فَإِنَّهُ غَاهِيَّهُ لِلْبَدَاهِهِ مِنْفَضَلَهُ حَنَّهَا حَنَّا وَالْقَسْمُ الْأَوَّلُ يَقْضِيَهُنَّ كَوْنُ حَكْمَهُ طَاهِيدَ  
 الْغَاهِهِ خَلَافَهُ فِي الْهَلَاهِ الْأَنَّ اِنْفَضَّا اَحْدَهُمَا عَنِ الْأَخْرِيِّ مَعْلُومَ حَنَّهَا وَالْقَسْمُ الثَّانِي لَا  
 يَقْضِيَهُنَّ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنْ قَدْرِهِ أَمَّا مِنْفَضَلَهُ عَنِ السِّدِّحَتِ الْمِكَنِ تَعَيِّنَهُ لِكَوْنِهِ غَاهِيَّهُ  
 أَوْلَاهُنَّا هُمْ مِنْفَضَلَهُ الْبَدَاهِهِ بِحِجْرَهُ غَاهِيَّهُ عَاقِبَلِهِ قَدَّتْ أَنْهَارِهِمُ الْجَنَّهُ خَوْلَهُ  
 مَا بَعْدَ الْغَاهِهِ فِي الْحَكْمِ بِالْأَذَانِ عَلَى الْقَسْدَ الْأَوَّلِ وَفِي الْمَصْرِحِ إِنْ قَضَيَهُ  
 الْتَّعْيَهُ قَاصِيَهُ بِخَرْجِهِ مَا بَعْدَ الْغَاهِهِ الْمَتَعْيَهُ فَإِنَّوْاقِعَ وَعَذَ شَانِهِ الْحَكْمِ وَلَنْ  
 لَوْتَكَنَ مِنْعَيَهُ فِي الْكَلَفِ عَنِ الْقَسْدِ بِالْأَذَانِ مَا ذَكَرَهُ مِنْ عَدَمِ الْاِنْفَضَاحِ  
 لِهِنْ يَقْضِيَهُ الْأَرْخَالِ جَزْءَ مَا مِنْ بَعْدَ الْغَاهِهِ الْحَقِيقَهُ فِي الْأَنَّ بِهِ الْمَرْضُ وَعَلَى  
 الْقَسْدَ الْثَّانِي مِنْ بَعْدَ الْمَقْدَهُ مَحْضَهُ لِلَّامَهُ الْمَارِقَهُ فِي الْوَاقِعِ حَقِيقَهُ وَلَيْهُ  
 الْكَلَامُ فِيهَا وَقَنَهَا مَفْهُومُ الْمَحْسُونِ وَيَقْهُمُ مِنَ الْجَوَّ عَنِ التَّرْتِيبِ الْطَّبِيعِيِّهِنَّ وَ

والضفة وضعاً حملًا مثل العالم زيد بصلبي فلدي حق الترتيب بالطبع  
بحسب خفاق الوضع والحمل في العالم فذ بصلبي وفي فاده أنا  
بالمنظور والمفهوم وعلم الافتارة أصلًا قوالي دعم الزرع ما الأذى  
الراي بالعالم وصلبي مثلًا فلن طبعة الجن لم يعلم قرية العهد فلو وجده  
خرج عن حرمي الجنة ولم يدل على فني العلم فالصلة منهن عذر بذاته  
ومنها مفهوم لفنا كقوله صلى الله عليه السلام إنما الاعمال بالثبات وفيه نوال  
ثالثاً افتقر للحسن بالمفهوم دون المنظور وفنهما مفهوم الاستثناء والتحقق  
أثر من النفي ثبات فلذا الخفيف ومن الآثار فنفي اتفاقاً وانه يفيد الحصر  
لأنه إلا الله ولا يحيط بالتبه والخفيف ممحون بفاته الكلمة الطيبة لـ  
التوحيد بلزمه أن لا يتم بها فذلك يطلق إجماعه أو احتجاجه بمدحه لوفاته  
الاستثناء من نفع الآثار لزمه من قوله للأصول الإبطهور بثبوت الصلو  
بحبر الطهور ومن قولنا الأعلم لا يحيط بثبوت العلم بغير المعرفة محتوى  
في القول ليس بخارج الطهور من الصلة وخارج المعرفة من العلم ليثبت بشواه  
بل ينبع ما بعد الامتناع على ان يكون ظرفًا مستقرًا سفله ومنافق الفد  
إلى الأصح صلة الأصح عشر طهور ولا تتحقق المعرفة إلا تحقق مقويه  
بحبرة أو أصلولة الأصلولة بطهور ولا علم إلا علما بحبرة أو ان يكون ظرفًا  
لغاصلته ولمساق إلى الأصلولة الإباشر لها بطهور ولا علم إلا باقتراض  
بحبرة فالمشتبه ذلك المتعلق والمشتبه منه أما النكرا من فيه المقدمة وأمامحة

مُوَجَّهٌ من الوجوه والاشتاء مفرغ على التلذذين فلما أذا جعلت النكبة  
 المذكورة هي المثلثة من النفي على اعتبار الظرف متغير وسبق القديم إلى المتأخر  
 الأصلية حاصلة بظهور ولا علم الأعلم ملصق بجهة كاهو المسارك في شرط  
 الشك في قوم الاستثناء مفرغاً كما توجه فاسدوا ما يخدم هذا الاستثناء  
 مقطعاً العذر كون الطهور صلوة والمحبوبة على افتراض كبير في المثلثي مو الحجر  
 بغير دليل دون الطهور والمحبوبة والاستثناء المقطوع لا يكون مفرغاً وإنما  
 قبل الاستثناء المفرغ من النفي الأعم مقضياً نفي جميع الصناعات غير الصفة  
 المتباينة وجئ بالوجه غير الموجه المثبت بالاستثناء فهـ مثل قولنا إنما  
 الأعلم والأصلية الباقيـانـها بظهورـونـانـ لمـيقـ الاـشكـالـ فيـ جـانـبـ الـأـثـابـ  
 لكنـياـقـهـ جـانـبـ الـقـيـافـيـانـ يـلزمـ مـنـ نـفيـ ماـ عـدـ الـعـلـمـ مـنـ الصـنـاعـاتـ فـيـ دـلـيـلـ مـاـ  
 عـدـ الـأـمـرـاـنـ بـالـظـهـورـ مـنـ الـوـجـوـهـ عـنـ صـلـوـةـ فـيـ لـزـمـاـنـ لاـ يـكـوـنـ زـيـادـاـنـاـ  
 دـلـاـجـوـمـرـ وـلـاحـيـاـقـ لـاـشـيـامـاـعـدـ الـعـلـمـ كـ الصـلـوـةـ صـلـوـةـ عـلـىـ جـهـةـ أـخـرـ  
 الـوـجـوـهـ الـمـتـبـيـةـ فـهـاـ اـمـاـذـ اـحـسـنـ عـنـ الطـهـورـ وـالـجـوـابـ عـنـهـ عـلـىـ مـاـ قـدـرـ  
 فـعـلـمـ الـعـاـيـيـ مـنـ سـيـلـيـنـ بـلـزـيـلـ ثـلـثـةـ فـاـنـ مـنـ الـقـصـرـ قـصـرـ الـمـوـضـعـ عـلـىـ  
 الصـفـةـ وـقـصـرـ الصـفـةـ عـلـىـ الـمـوـضـوـعـ وـكـلـهـ مـنـهـاـ مـنـقـسـمـ إـلـىـ الـمـحـقـقـ وـالـاضـافـيـ وـ  
 الـتـحـقـيقـ وـالـادـعـائـيـ وـعـاـمـلـ الـمـحـقـقـ وـعـاـمـلـ الـمـيـالـةـ فـاـنـ بـلـلـأـعـالـيـ الـلـيـ  
 يـقـعـ حـقـيقـيـاـ حـقـيقـيـاـ عـلـىـ الـحـقـيقـيـ بـعـدـ الـلـاصـفـلـهـ فـيـ ثـقـلـ الـأـمـرـ يـسـوـعـ الـعـلـمـ  
 طـنـاـ يـسـعـ اـضـافـيـاـ دـاعـلـىـ مـنـ بـعـدـ مـاـ جـاهـلـ وـبـرـزـهـ بـعـدـ الـعـلـمـ وـالـجـهـلـ وـ

يمتنع هنا مثلاً فات تثبت الملم وتفسّر غيره بما خطنه غاطياً ومحققاً  
 أو عالماً لما تتحمله الفضفاضة ببرهان العلم فتدفعي أنه لا صفة لغير العلم  
 أو مخفيها على الحقيقة بل على مذكرة البالغة كانت تقول إن من كان عليه أن  
 ينكر حقيقة بوجوهها وجميع صفات العالم فكانه عين مجردة العالم إلا خبر كذلك  
 لاصلوة إلا باقرارها بظهورها أما حضير بالإضافة إلى عدم المهوو وذا علمن  
 بهومن الصلة تتحقق إذا انتبهت سا والشرط بظهورها وأدعاها تزيل  
 لنا الشروط بالنسبة للظهور فضرر المبدأ والبيان فيه في فحص الصادق  
 إلى الظهور ولا مجال لها لأن تغفر له غيرها كما قول القائل لافتتاح العلوم  
 الورع مفاده المرجع إلى الشرط الأعظم في القضاة والعلم والواقع كأنه لا يتحقق  
 إلا بهما ما لا تتحقق أقوى الشرط وألطفه من شرط الاحتياج إليها لا يتحقق  
 للأفتخار إلى غيرها فإذا فلقيتم تداخلاً جوياً بين الحكم والنفي والحكم  
 بالاثبات عاشرة وهي عدم الحكم فتفصل الاستثناء بقامة المستثنى غير حكم  
 عليه بالنفي ولا بالاثبات وهي أن ينطبق عليهم في الاستثناء من الإثبات  
 أن لا يكون ثقباً للواسطة وتفتح الوفاق على ذلك فبطل الاحتياج قيد  
 المشهور من كلام النافعية إن ذلك وفاق وإنما الخلاف فيه كونه من النفي  
 اثباتاً وإن المذكور من كتب الحقيقة أنه ليس بالإثبات ثقباً إلا من النفي إثباتاً  
 به ومن كلام بالباقي بعد النفي وعنهما إذا أخرج النفي وحكم على الباقى من غيره  
 حكم على المستثنى ففي مثل على عشرة الآيات لافتتاح الثالثة بحكم البراءة الأصلية

وعدم الدليل على الشهود كابدالله المفظ على عدم الثبوت في مثله على الأكيد لا يثبت شهود بحسب لا المفظ الفحه وإنما يثبت بغير الفحه وطرق الاشارة كما في كلية التوجيه حيث يحصل الإثبات بما من المثل ومن العوامل بمعنى الصانع لمحنة عز ذلك على أكيد به عبارة التأييد وباتلون كل الماء العقليه إن من الأدلة نفيها نسباً إلى تعمير الحكم بالحكم بالعدل لكونه لازمه لكن انكار دلالة ماقام الأذن على ثبوت القول من بعد بحثه وتحققه بكاراً لضروريات وأجماع علمي العقليه على أنه من التقييمات لا يتحمل التأكيد في الشرح العقد في محاولة التقى بين كلادم وكلام أصحاب العلوم والآباء بما تخصيه على فقره شارح الشرح أن التخيير على نسبة نفيه له انتهى بتبرئه بالتبسيط الخارجي الواضح في نفيه الامر فإن أحصي دلالة على نسبة الخارجية الواضحة في نفس الامر فإنني أعتبره مقالة على نسبة الخارجية فلان في لا إثبات في المفظ على المثلة حكم الفحص الصدق وإن أعتبر دلالة على نسبة المثلة كفيفه الاستثناء مسوء كان من التقييم والآباء لا دلالة على المثلة حكم الفحص الصدق موعد الحكم المفتش المثبت في الصدق بغير الدليل فان قبل كان المخالف في نسبة المثلة مع دلالة الحكم المفتش فكتاب في الخارج يعني دلالة الحكم المخالفة في ذلك تكون نسبة دلالة على المخالف فكتاب الأعلام بغير المعرض للشيء ليس عذلاً بذلك التي بعد المعرض بما استلزم بعد الحكم النكفي المفتش لا الخارج ومن

النطاط الظاهر من قدر النسبة الخارجية بالنسبة للثانية هي الذكر الحكى في  
 أن منها يجيئ مungan ذكر لابن أبي قحافة وهو العذر في أحد الأحكام عن الإثارة  
 لمقدم الله على نسبة الخارجية فيلزم أن يكون بذلك كوم الناس الأفنداق حكم  
 التكوث عنه بل حكم ما عليه بعد إيجابه كما في الخلاف فقل نسبة المقدمة  
 الحكى عن فوعها أو لا وقوعها بالعقد نفسه والذكر البجى من حيث هى حتى في  
 تلخيصها وتفصيل نفس الأمر لا يتعلى اخراج من العقل بقولها نسبة الخارجية  
 ومن حيث خصوصيتها في الذهن وطبع القوة المعاقة لها تطبعها في عانياوى  
 كان ذلك المقال المذعن الواقع في الذهن وأيضاً في نفسه لاستبعاد العقل فتقر  
 بل بانفعال بذلك كلامه بقولها نسبة المقدمة المعاقة لها وهي نسبة نفسها  
 لنفسها بما هي فعده فمد نسخها مع غزل النظر عن حاط العقل إيه وإن لو لكن  
 تتحققها الواقع في نفس الأمر لا تتحققها في المقدمة الأدلة كما في العقوبة المقدمة  
 فالنسبة المقدمة مطابق بالمعنى بالحال الاعتيادى ومتاً يطبق بالكلمة الأغنية إلا  
 كأنما يرقى بها بالذائق وخصوصاً إنما الوجه ملغاً في المطابقة بالمعنى  
 والحقيقة في نفس الأمر في أنواع الفروع على الإطلاق والنسبة الخارجية مطبقة في الخارج  
 عن خصوصيتها العقلطن كانت في العمل الأعمى وليس منصح خلو المنشئ عن حكم  
 الصدق مقابلة بغيرها للأمر الأليم بالسلب يجتمعوا لا يرتفعا بهم فإذا  
 ما ذكر لا يدخل الخطايا الاستثناء من النفي والابتهاج في خالفة حكم الصدق بمختلف  
 النسبتين النسبة والخارجية ملحوظة منهما مفهوم العذر بذلك آخرها صنف بذلك

وقد مر الفهرس بالمشهور فشرى من أيام الطافر

في هذه المصنفات



مرکز تحقیق تکمیلی علوم اسلامی

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

كُبُرْ جَدِيدُ الْطَّبعَ كَمُطَابِقٍ قَضَى إِلَذَّ لَاسْت  
كَرْ دَارِ الْخَلَاقِ بَاهِرَةً اِنْطَبَاعَ مُشَوَّدَ وَبَعْضِيْنَ حَا  
طَبَعَ بِاِفْتَهِ وَبَعْضِيْ قِرْبَ الْأَخْتَامِ فَكَرْ نَوْهَ  
مَسْجِدُ شَكَّا مَحَلَّ جَهَنَّمَ فَرُوشَ الْهَامِعِينَ مُشَوَّدَ  
كَتَابُ اِشْرِكِ دَارِ مُحَمَّدٍ حَوْانِيْسَيْهِ كَرْ فَقَرْ مُجَلد  
كَتابِ مُتَهَى الْمَطْلَبِ اِبْرَاهِيمَ عَلَامَهِ دَارِ فَقَرْ مُجَلد  
كَتَبَ شَارِ وَاسِهِ السَّمَاءِ اِنْجَحَقَ لِلْمَالِيِّ دَارِ مُجَلد  
كَتابِ خَامِعِ السَّعَادِ اِنْزَرَ حَوْنَافِيْ قَوْدَرِ الْخَلَاقِ مُجَلد  
كَتابِ تَامِصَاحِ كَفَعَمَى دَارِ عَبَرِ مُجَلد  
كَتابِ مِقاصلِ الْعَلَيْتِ رَفَوْنَدِ الْمَلَيْهِ شَهِيدَ دَارِ شَرِيفَةِ فَقَرْ مُجَلد  
رِسَالَهُ اِغَازِ وَانْجَامِ مُخْفَوْ طَوْسَيِّ رَمَعَادِ وَرَهْنَهُ العَبَازِ بِنِيْمَهُ الدَّيْنِ كِيرَنِيْهُ مَعَازِ  
اثْنَا عَشْرَ مِنْ خَسَرِ شِيجَ بَهَائِي عَلَيْهِ الرَّحْمَهُ دَارِ فَقَرْ مُجَلد  
نَفْ شَهِيدَ شَغَيْبَ الْعَظَمَهُ